المحتويات

الموضــوع	الصفحة
المقدمة	١
الباب الأول : حالة حقوق الإنسان فى مصر	٥
• أولاً : الحقوق الأساسية	٧
• ثانياً : الحريات العامة	٢٣
• ثالثاً : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	٣٧
الباب الثانى : الشكاوى	٥٦
• أولاً : تصنيف الشكاوى	٥٨
• ثانياً : تحليل مضمون الشكاوى	٦٧
• ثالثاً : بعثات تقصى الحقائق خلال عام ٢٠٠٩	١٠٨
الباب الثالث : دور المجلس فى نشر مبادئ حقوق الإنسان	١٣٨
• أولاً : وسائل الإعلام الجماهيرة	١٣٩
• ثانياً : التدريب	١٤٠
• ثالثاً : المؤتمرات وورشا العمل	١٥٢
الباب الرابع : الخطة الوطنية للنهوض بحقوق الإنسان	١٦١
الباب الخامس : التعاون مع المنظمات والهيئات الوطنية والدولية غير الحكومية	١٧١
• أولاً : التعاون مع منظمات المجتمع المدنى	١٧٢
• ثانياً : التعاون مع المنظمات الدولية	١٧٤
• ثالثاً : التعاون مع المؤسسات الوطنية ومكاتب الامبودسمان	١٨٢

- رابعاً : التعاون مع المنظمات الدولية غير الحكومية ١٨٣
- خامساً : العلاقات الدولية الثنائية ١٨٩
- سادساً : مساهمة المجلس فى المراجعة الدورية الشاملة (UPR) ١٩٨

الباب السادس : تقييم أداء المجلس فى دورته الثانية (٢٠٠٧/٢٠٠٩) ٢٠٤

- أولاً : التطور التنظيمى للمجلس ٢٠٥
- ثانياً : موجز أنشطة المجلس فى المهام الموكولة إليه ٢٠٧
- ثالثاً : تحليل الصعوبات التى تعترض المجلس وسبل تجاوزها ٢١٧

الملاحق : ٢١٨

مقدمـــة

يصادف إصدار التقرير السنوي السادس للمجلس القومي لحقوق الإنسان ختام فترة ولايته الثانية، وهي مناسبة تتيح إجراء قراءة عميقة لمسار حقوق الإنسان في البلاد، ولدور المجلس القومي لحقوق الإنسان في تعزيزها، لذلك حرص المجلس على اتاحتها في أبواب التقرير وملاحقه.

وقد أتاحت التطورات التي شهدتها الفترة التي يغطيها التقرير مناسبة فريدة لمراجعة واسعة النطاق لأوضاع حقوق الإنسان في البلاد ومجرياتها على أصعدة عدة. ففي سياق الاستحقاق الدولي للمراجعة الدورية الشاملة لمصر في مجلس حقوق الإنسان الدولي، أجرى المجلس القومي لحقوق الإنسان مراجعة شاملة لأوضاع حقوق الإنسان في البلاد، وبالمثل فعلت المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، جنباً إلى جنب مع التقرير الوطني الذي قدمته الحكومة للمجلس الدولي والذي يمثل رؤيتها لمسار حقوق الإنسان في البلاد خلال السنوات الماضية.

وفي سياق الالتزام التعاهدي بمراجعة التقدم المحرز في إعمال الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، قدم المجلس القومي تقريراً شاملاً إلى اللجنة الدولية للاتفاقية وجرت مناقشته خلال شهر يناير ٢٠١٠.

وفي مناسبة مرور عامين على إصدار المجلس القومي لحقوق الإنسان وثيقته الخاصة بتفعيل حقوق المواطنة الذي أصدره في العام ٢٠٠٧ بمشاركة مجتمعية واسعة لتفعيل المبدأ الذي كفلته التعديلات الدستورية في العام ٢٠٠٧ لإرساء حقوق المواطنة، فقد أجرى المجلس مراجعة شاملة لمدى التقدم المحرز في تفعيل حقوق المواطنة.

ولم تكن مؤسسات الدولة الدستورية بمنأى عن هذه المراجعات، ففي سياق دورهما الدستوري، قام مجلسا الشعب والشورى بمراجعات مهمة للعديد من السياسات الاجتماعية للدولة.

وواصل القضاء الإداري دوره في مراجعة العديد من القرارات الإدارية التي تؤثر على مصالح المواطنين، وأصدر أحكاما وفتاوى مهمة، من أبرزها قبول الطعن بعدم دستورية ضم الصندوق القومي للتأمينات إلى وزارة المالية، وتعزيز الحريات الشخصية بتمكين الطالبات المنتقبات من السكن بالمدن الجامعية واللحاق بامتحاناتهن، وبيان مواطن العيب الدستوري في مشروع قانون التأمين الصحي الجديد.

وقد عكست هذه المراجعات المستفيضة مسافة بين السياسات الرسمية من ناحية وتطلعات المجتمع نحو تفعيل احترام حقوق الإنسان والمواطنة من ناحية أخرى ، بدءا بتغليب اعتبارات الأمن على الحريات العامة، ومرورا بتغليب اعتبارات النمو الاقتصادي على اعتبارات العدالة الاجتماعية، وإنتهاء ببطء إجراءات الإصلاح التي أصبحت تقصر عن مطالب المجتمع بتسريعها .

ويعالج المجلس القومي لحقوق الإنسان تقريره السنوي هذا العام في ستة أبواب، تشمل حالة حقوق الإنسان خلال العام ٢٠٠٩، وتقييماً للشكاوى التي تلقاها المجلس وردود السلطات والأجهزة المختصة عليها، ونشاط المجلس في مجال تعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وتعاون المجلس مع المؤسسات والمنظمات المعنية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، ومتابعة تفعيل عناصر الخطة القومية للنهوض بحقوق الإنسان، وتقييماً لنشاط المجلس خلال دورته الثانية (٢٠٠٧ – ٢٠٠٩).

وفي هذا التقرير، يجدد المجلس التأكيد على العلاقة العضوية الوثيقة التى تربط إعمال معايير وقيم حقوق الإنسان بسائر عناصر الواقع القانوني والسياسى والاقتصادى والاجتماعي، وهي العلاقة التي يعبر عنها الدستور، كما تعبر عنها الالتزامات الدولية النابعة عن انضمام مصر لثمان من اتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فضلاً عن عدد من الوثائق الهامة التي حرص المجلس على وضعها في باب خاص كملاحق للتقرير.

وكما حرص المجلس في تقاريره المختلفة – السنوية أو المتخصصة – على الإشادة بالخطوات والتطورات الإيجابية الحاصلة على صعيد تعزيز احترام وحماية حقوق الإنسان، فإنه يولي أهمية لرصد الإشكاليات وأنماط الانتهاكات التي تؤثر على سبل تحقيق ذلك، عاملاً باجتهاد على تحديد العقبات وأبعاد الإشكاليات التي تواجه وفاء الدولة بالتزاماتها الدستورية والقانونية دون التوقف عند رصدها، وإنما يعمل على تقديم المقترحات والتوصيات الهادفة لمعالجتها وتجاوزها، من خلال دوره كجسر للتواصل بين مؤسسات الدولة المعنية بحقوق الإنسان وبين القطاعات المجتمعية المختلفة، وفي إطار الولاية القانونية التي يمنحها للمجلس قانون تأسيسه رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٣ والمجالات وثيقة الصلة بتفعيلها.

ولا يتوقف جهد المجلس في هذا الشأن على الجهود البحثية التي ترافقت وإعداد هذا التقرير، وإنما يجد جمهور القراء، وكذا المتابعون لجهود المجلس أن القضايا التي تطرحها تقارير المجلس السنوية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالعديد من برامج عمل المجلس الجارية ومؤتمراته وأنشطته الفكرية والتدريبية المختلفة التي اهتمت بالقضايا الرئيسية موضع الإنشغال في المجتمع، والتي جرى خلالها توفير منبر وطني للحوار حولها، يجمع ممثلي

السلطات المختصة والأجهزة الرسمية المعنية بالخبراء والأكاديمين المتخصصين وممثلي مؤسسات المجتمع المدني لتبادل الرأي والمشورة حولها.

وكان لهذه المنهجية العلمية التي اتبعها المجلس في تناول القضايا والإشكاليات الرئيسية أثرها الكبير في سياسة الإنذار المبكر التي اتبعها المجلس في تقاريره السنوية السابقة حيال هذه القضايا، قبل أن تنحدر إلى المنزلقات الخطيرة التي بلغتها مؤخراً، ومنها على سبيل المثال قضايا الاحتقان الطائفي وإشكاليات التوتر الأمني في سيناء وارتفاع التكلفة الاجتماعية للسياسات الاقتصادية في سياق الأزمة العالمية.

ورغم أن الفترة التي يغطيها التقرير كسابقتها، شهدت تقدما في بعض مجالات حقوق الإنسان، كما شهدت تراجعاً في البعض الآخر. فقد كانت بمثابة جسرٍ انتقالى نحو استحقاقات دستورية وقانونية ستحدد مسار حقوق الإنسان والحريات العامة في البلاد بشكل كبير في الفترة القادمة، وفي مقدمتها النظر في مد العمل بحالة الطوارئ في شهر مايو ٢٠١٠، وانتخابات التجديد النصفي لمجلس الشوري وانتخابات مجلس الشعب، وتفعيل التعهدات الطوعية التي التزمت بها الدولة في سياق المراجعة الدورية الشاملة.

والمجلس على ثقة تامة بأن الدولة سوف تضع في اعتبارها كل الطموحات التي عبرت عنها المراجعات المختلفة خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

وإذ يضع المجلس تقريره السنوي السادس بيد السلطات والأجهزة المعنية بالدولة، فإنه يولي الاهتمام بأن يكون في ختام دورته الثانية قد أدى الأمانة الملقاة على عاتقه في قانون تأسيسه رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٣، والتي حاول معها، في سياق الطبيعة الاستشارية للمجلس، أن يكون ضميراً للمجتمع ومرآة تعكس آمال وتطلعات المواطنين فيما يتعلق بحقوقهم الأساسية وحرياتهم، عبر اضطلاعه برصد مخالفات وشكاوى حقوق الإنسان في المجتمع، والسعي الحثيث لتكريس مبدأ المواطنة وما يتطلبه من عناصر لتفعيله، والعمل على احترام الكرامة الإنسانية ومواجهة ممارسات التعذيب، والدعوة لوقف العمل بقانون الطوارئ ومعالجة أوضاع المعتقلين إداريا، وتعزيز الحريات العامة للمواطنين، وتحفيز المشاركة السياسية والمجتمعية، ومعالجة أوضاع النقابات المهنية والعمالية وإطلاق طاقات المجتمع المدني، وتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للفئات الأولى بالرعاية، ودعم السلام الاجتماعي، وإيلاء الاهتمام بالحقوق والحريات الثقافية، ونشر ثقافة حقوق الإنسان.

الباب الأول

حالة حقوق الإنسان فى مصر

حالة حقوق الإنسان في مصر

مقدمـة :

اتسم مسار حقوق الإنسان بقدر من الجمود خلال العام ٢٠٠٩، فعدا تعزيز مشاركة المرأة في مجلس الشعب، لم يحرز الإطار القانوني تطوراً في إزالة العقبات التشريعية التي تحول دون تعزيز حقوق الإنسان أو الحريات العامة، أو تسهم في دعم حقوق المواطنة التي أرساها الدستور في تعديله الأخير، وظلت تعهدات الدولة بالإصلاح التشريعي دون تنفيذ، كما بقى أهم إنجاز تشريعي حققته الدولة في العام ٢٠٠٨، وهو قانون الطفل، معلقاً لعدم صدور لائحته التنفيذية.

وجسدت الممارسات انتهاكات لطائفة من الحقوق الأساسية والحريات العامة. وضاعفت تداعيات الأزمة الاقتصادية وتراكماتها من معاناة المواطنين في تلبية حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، فاتسعت رقعة الفقر، وحجب الغلاء والإهمال فساد مالي وإداري نال من الجهود التي بذلتها الحكومة لتخفيف الآثار الاجتماعية للأزمة الاقتصادية.

وتضافرت عوامل الجمود السياسي، وهشاشة شبكات الأمان الاجتماعي في تفاقم العديد من الأزمات الاجتماعية وفي مقدمتها التوترات الطائفية والاجتماعية والأمنية التي ظهرت تجلياتها في سلسلة غير مسبوقة من الأحداث الطائفية، والاحتجاجات الاجتماعية.

وبينما يحسب للحكومة الدراسة المعمقة التي أجرتها في إطار وزارة التنمية الإدارية من واقع استطلاع واسع للرأي حول التحولات في منظومة القيم وسلوكيات المجتمع المصري، فإن نتائج الدراسة تضع على عاتقها مسئولية كبرى في معالجة ما كشفته هذه الدراسة من سلبيات.

لاً : الحقوق الأساسية :

١- الحق في الحياة :

استمر انتهاك الحق في الحياة خلال العام ٢٠٠٩ وطال عدد من المواطنين المصريين وغيرهم في سياق علاقتهم بأجهزة الدولة، أو جراء تعرضهم للتعذيب في أماكن الاحتجاز، أو خلال تنفيذ القرارات الإدارية، كما فقد عدد من المواطنين أرواحهم بسبب الإهمال في إدارة المرافق العامة بالدولة في قطاع الصحة والنقل، وقع بعضها تحت طائلة تحقيقات النيابة العامة، وامتد بعضها للمسئولية السياسية باستقالة وزير النقل.

ووثق المجلس عددا من حالات انتهاك الحق في الحياة، وفق الأنماط السابقة وكان من نماذجها

<u>الوفاة بشبهة التعذيب</u> : وقعت حالة وفاة في نهاية العام ٢٠٠٨ ولم يتم رصدها في التقرير السابق وهى وفاة السجين "**غريب محمد على حسين**" في ٢٠٠٨/١٢/٢٧، بليمان طره وأفادت والدته في شكواها إلى المجلس تعرضه للتعذيب داخل محبسه وأنه تشاجر مع ثلاثة من زملائه وتم إيداعه بالتأديب وتعرض للتعذيب مما أدى لوفاته . كما أفادت بعدم قيام إدارة السجن بإبلاغها بخبر الوفاة ولم تعلم بوفاته إلا بعد ثلاثة أيام.

وفى ردها على هذه الادعاءات أشارت وزارة الداخلية إلى أن المحكوم عليه "**غريب محمد حسين**" **(**١٥ عام مخدرات**)** قام بالانتحار شنقا أثناء تواجده بمحبسه عن طريق تثبيت قطعة قماش بفتحة التهوية الخاصة بالعنبر المودع به لتدهور حالته النفسية وأن تقرير الطب الشرعي أورد أن الوفاة نتيجة اسفكسيا الخنق ولا توجد آثار للتعذيب وحفظت النيابة القضية.

وفاة السجين الفلسطيني "**يوسف أبو زهري**" في ٢٠٠٩/١٠/١٣. أكتوبر والذي كان محتجزا بسجن برج العرب بالإسكندرية والذي اعتقل منذ أبريل من العام الجاري وقد صرح شقيقه "سامي أبو زهري" القيادي بحركة حماس بأن "يوسف أبو زهري" تعرض للتعذيب مما تسبب في نزيف داخلي وتدهور في حالته الصحية مع عدم حصوله على الرعاية الطبية اللازمة، وأنه تلقى اتصالات من سجناء أفرج عنهم كانوا محتجزين مع شقيقه تؤكد تعرضه للتعذيب. بينما تؤكد الشرطة أن السجين كان مريضا ونقل للمستشفى للعلاج.

وقد بادر المجلس لمتابعة القضية، وتفاعل مع ذوي المذكور الذين طالبوا المجلس بالتدخل للكشف عن حقيقة الواقعة، وتلقى المجلس رداً من السلطات المختصة يفيد بأن المذكور قد جرى توقيفه إدارياً خلال شهر مايو ٢٠٠٩ لدخوله الأراضي المصرية بغير الطريق الشرعي، وأنه كان يعاني من الإصابة بمرض الربو الشعبي وجرى نقله لمستشفى السجن في ٤ أكتوبر ومستشفى جامعة الإسكندرية في ٨ أكتوبر، وأنه أعيد إلى السجن بعد تلقي العلاج اللازم لحالته، ولكنه توفي لاحقاً نتيجة الإصابة بهبوط حاد في الدورة الدموية والتنفسية بسبب فشل عضلة القلب، كما جرى تشريح

الجثمان بمعرفة الطب الشرعي لتحديد سبب الوفاة، وتأكد انتفاء الشبهة الجنائية. وقد أفاد المجلس أسرته بمضمون رد السلطات.

و وقد قرر السيد المستشار النائب العام في ٢٠٠٩/١٢/١٦ إعادة فتح التحقيق في القضية بناء علي تظلم قدمه ناصر أمين محامي زوجة المتوفى ضد قرار نيابة غرب الإسكندرية الكلية بحفظ القضية، نسب فيه لنيابة الإسكندرية التقصير حين توقفت عند بحث وجود أو نفي القتل العمد في الواقعة، بالإضافة لإهمال البحث عن وجود شبهة الإهمال والخطأ المهني الجسيم الذي أدى للوفاة، وكذلك تحديد المسئولين عنه، وأن النيابة لم تستدع أيا من ذوي المتوفى للإطلاع علي ما لديهم من معلومات حول الواقعة، وما إذا كانوا يوجهون إلي أحد تهمة القتل العمد أو الخطأ.

وفاة المواطن "**وليد عبد الملك عبد العزيز**" بشبهة التعذيب داخل محبسه بحجز ديوان "مركز شرطة زفتى" حيث أبلغ عم المتوفى تلقيه اتصالا هاتفيا من المتوفى قبل الوفاة بيوم أخبره فيه بتعرضه للتعذيب، وفى اليوم التالي تلقى الشاكي اتصالا من رئيس مباحث مركز شرطة زفتى تفيد وفاة "**وليد عبد الملك عبد العزيز**" وطلب منه التوجه لاستلام جثته. وباستفساره عن سبب الوفاة أفادوه بأنه مات مشنوقاً فطلب رؤية الجثة لكنهم رفضوا، كما أكد أنه تلقى تهديدات من قبل مديرية الأمن بأنه سوف يتم دفن الجثة في مدافن الصدقة في حال استمرار رفضه التوقيع على محضر استلام الجثة فانصاع لذلك تكريما للمتوفى.

وخاطب مكتب الشكاوى النيابة العامة، والتي أفادت بتحرير محضر بالواقعة يحمل رقم ٥٩٧٥ لسنة ٢٠٠٩ إداري زفتى، ورقم ٣٣٩ لسنة ٢٠٠٩ حصر تحقيق نيابة زفتى عن إبلاغ المسجونين بعنبر ٣/٢ عن اكتشافهم عند استيقاظهم من النوم قيام المسجون "وليد عبد الملك عبد العزيز" بشنق نفسه باستخدام قطعة من قماش بطانية، وأنه تم مناظرة الجثة وسؤال مأمور المركز والإطلاع على يومية السجن، وتبين أن المتوفى كان محبوساً على ذمة القضية ١٢٦٤١ لسنة ٢٠٠٩ جنح زفتى والمقضي عليه فيها بالحبس ثلاثة أشهر مع الشغل، وبسؤال عدد من المسجونين عن الواقعة قرروا جميعاً باكتشافهم جثته معلقة بكوفيه بشباك حمام العنبر، وأن المتوفى كان دائم البكاء والتفكير في ابنته الصغيرة، واعتقال أشقائه وعدم زيارة أيا من ذويه له منذ خمسة عشر يوماً، وبسؤال عم المتوفى مقدم الشكوى قرر خلو المتوفى من أية أمراض نفسية أو عقلية أو تعاطي أية عقاقير، وأنه قام بزيارته هو وزوجته قبل وفاته بخمسة أيام، وأنه في يوم الوفاة أبلغ عن طريق الشرطة بخبر الوفاة، ولم يتم تمكينه من رؤيته المتوفى عند طلبه ذلك، وأنه يشتبه بوفاته جنائياً ويتهم مركز شرطة زفتى بالتسبب في ذلك وعلل ذلك الاتهام بأنه شاهد آثار خطوط دموية بالجانب الأيسر من الجثة، وبسؤال زوجة المتوفى، قررت بمضمون ما قرره عم المتوفى.

وبانتداب الطبيب الشرعي انتهى تقريره إلى أن "الحز الموصوف بعنق المتوفى رضى حيوى على غرار ما يتخلف عن الضغط الموضعي المتصل على العنق بمثل حبل أو ما في حكمه كالكوفية الواردة بحرز النيابة، وذلك بعامل ثقل الجسم. وهذا الحز مع باقي العلامات التشريحية يشير إلى حصول الوفاة نتيجة اسفكسيا الشنق وخلو الجثة من مظاهر العنف الجنائي أو المقاومة يشير إلى جواز حدوثها انتحارا" والقضية مازالت متداولة بالتحقيقات. **ويتابع المجلس هذه الحالة خاصة وأن التحقيقات بينت تناقضا بين أقوال الشهود والمبلغين وصعوبة أن يقدم شخص على الانتحار بشنق نفسه لحبسه لمدة ثلاثة أشهر، كما لم يتبين المجلس نوع الاتهام الذي حبس على أثره وعلاقته بوفاة السجين ولماذا أعتقل أشقاؤه.**

وفاة المتهمة "**حميدة سليمان عبد التواب**" في ٢٠٠٩/٤/٢١ البالغة من العمر ١٩ عاما بقسم شرطة بندر بني سويف، ويرجح محامون[١] تقابلوا مع أسرتها أن وفاتها كانت نتيجة تعرضها للتعذيب بالصعق بالكهرباء. وأن أهلها تعرضوا للإكراه لتسلم الجثة وعدم مواصلة التحقيقات.

وكان من نماذج **استخدام العنف في تنفيذ القرارات الإدارية** : حادثة مقتل المواطن "**مجدي أنور أبو النصر**" لاعتراضه علي تنفيذ قرار إزالة مسكن شقيقه، ووفق ما وثقه المجلس فإن المتوفى تعرض للضرب المبرح من قبل قوة تابعة لمركز شرطة المحمودية محافظة البحيرة، ويقول شهود عيان أن الشرطة اصطحبت الجثة معها وألقتها على بعد ثلاثمائة متر من موقع الحادث بعد تجمهر الأهالي، بينما تقول وزارة الداخلية أن المتوفى قفز من سيارة الشرطة بعد ضبطه وآخرين لتعديهم على القوة القائمة بتنفيذ قرار الإزالة.

وبمحافظة البحيرة أيضا وبقرية "منية عطية" التابعة لمركز دمنهور وجهت النيابة العامة في نهاية أكتوبر ٢٠٠٩ تهمة القتل العمد لضابط المباحث الرائد "محمد رشدي يونس" من قوة شرطة دمنهور وتهمة القتل الخطأ لأربعة من موظفي الوحدة المحلية لتسببهم بمقتل المواطن "**رمزي محمد يونس الشرقاوي**" (٥٥ عاما) والذي تعرض للضرب أثناء اعتراضه على تنفيذ قرار إزالة مسكنه، وقد توفى المواطن المذكور على إثر إصدار ضابط الشرطة الأمر لسائق اللودر "محمد محمد أحمد" والذي وجهت له تهمة القتل العمد، ببدء عملية هدم المباني المخالفة مما أدى لسقوط الجدار على صاحب المنزل الذي كان قد سقط على الأرض بعد اعتداء الضابط عليه بالضرب مما أدى لوفاته.

وتواصل في مشهد انتهاك الحق في الحياة هذا العام نمط إطلاق النار على "المتسللين الأفارقة" عبر الحدود الدولية بين مصر وإسرائيل في صحراء سيناء. وبلغ العدد الإجمالي للذين لقوا مصرعهم خلال العام "**أربعة عشر شخصاً**" منهم سبعة لقوا حتفهم في شهر سبتمبر وحده، وينتمي

---

[١] مجموعة المساعدة القانونية لحقوق الإنسان "بعثة تقصي حقائق"،
http://www.ghrla.org/index.php?get=low/29-4-09

معظمهم لدول "إريتريا" و"السودان" وبلدان إفريقية أخرى، وتقول المصادر الرسمية أن إطلاق النار على المتسللين يتم بعد تجاهلهم للتحذيرات الصادرة عن حرس الحدود. وأن حفظ الأمن على الحدود أمر إشكالي بسبب "تهريب الأسلحة والمخدرات والسلع". ويعبر المجلس عن قلقه البالغ لتكرار وتواتر سقوط قتلى من المهاجرين الأفارقة برصاص شرطة الحدود في السنوات الأخيرة دون اتخاذ خطوات أخرى لتطويق ظاهرة الهجرة غير الشرعية عبر سيناء.

وفى سياق الإهمال في إدارة المرافق العامة بالدولة، ورغم أن السلطات المختصة لم تتوان عن اتخاذ الإجراءات القانونية والعقابية بحق المسئولين عن جرائم الإهمال التي يترتب عليها انتهاك الحق في الحياة، إلا أن استمرار النقص في اتخاذ التدابير الوقائية أدى إلى استمرار وقوع هذا النمط من الجرائم واستمرار سقوط ضحايا.

وكان من مظاهر الإهمال التي أدت لوقوع وفيات:

في قطاع النقل، وقعت حادثة تصادم قطارين بمنطقة العياط جنوب محافظة الجيزة في ٢٤ أكتوبر ٢٠٠٩ مما تسبب في مقتل ما لا يقل عن ١٨ مواطنا وإصابة ٣٨ آخرين من ركاب خطوط السكك الحدية، وقد سبب هذا الحادث سخطا كبيرا لدى الرأي العام أدى لتقديم المهندس لطفي منصور وزير النقل لاستقالته لرئيس الجمهورية. وخلصت تحقيقات النائب العام لمسئولية قائدي القطارين والمحصلين.

وفي قطاع الصحة، تواترت الشكاوى من وقوع إهمال طبي أفضي في بعض الحالات إلى التسبب في وفاة المرضي مثل حالة الطفلة "**ندى عبد الرحمن طاهر**" أربعة أعوام لعدم إسعافها بالشكل المناسب بمستشفى بني عبيد المركزي بدكرنس محافظة الدقهلية.

وحالة المواطنة "**نورا هاشم محمد**" المصابة بأنفلونزا الخنازير وهي أم شابة تنقل بها ذووها بين مستشفيات "حميات إمبابة" و"صدر العمرانية" و""أم المصريين" علي مدار ثمانية أيام بمحافظة الجيزة ورفضت هذه المستشفيات علاجها وإسعافها في الوقت المناسب، وقد انتهت تحقيقات النيابة العامة في البلاغ الذي تقدمت به وزارة الصحة إلى مسئولية أربعة من الأطباء وإحالتهم للمحاكمة الجنائية بتهمة الإهمال في تشخيص حالتها وعلاجها.

وفي حادثة الانهيار الصخري من جبل المقطم على منطقة عزبة بخيت بالدويقة بمنشية ناصر بالدويقة التي وقعت في سبتمبر العام ٢٠٠٨ والتي أدت لمصرع ١١٩ مواطنا وإصابة ٥٥ آخرين فضلا عن طمر العشرات من المنازل تحت أنقاض الركام الصخري لهذه الكارثة، أحال النائب العام ١٥ موظفا عاما بمحافظة القاهرة لمحكمة الجنايات من بينهم نائب محافظ القاهرة للمنطقة الغربية وسبعة من العاملين برئاسة حي منشأة ناصر ومنطقة الإسكان وإدارة الأملاك إلى المحاكمة الجنائية، وخلصت تحقيقات النائب العام إلى وجود تقصير وإهمال شديدين من جانب هؤلاء المسئولين المتهمين، والذين كانوا على علم مسبق

باحتمال انهيار الصخرة الضخمة إلا أنهم لم يحركوا ساكنا وأشارت التحقيقات إلى أن خبراء المساحة الجيولوجية كانوا قد حذروا موظفي حي منشأة ناصر الذي شهد الكارثة قبل الحادث بأكثر من عام من أن الصخرة ستقع ووجهت النيابة للمسئولين جريمتي القتل والإصابة الخطأ.

٢- الحق في الحرية والأمان الشخصي

يشكل انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي المدخل الرئيسي لوقوع مصفوفة أخرى من الانتهاكات كما يفضي أحيانا إلي انتهاك الحق في السلامة الجسدية وغيرها من ضروب المعاملة القاسية والحاطة بالكرامة و المحاكمة العادلة وانتهاك حرية الرأي والتعبير وحرية المشاركة في الشئون العامة وحرية التنظيم. كما أن انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي يمثل أكثر أنماط انتهاكات الحقوق الأساسية.

وقد تنوعت أشكال وصور هذا الانتهاك خلال العام لتشمل القبض والاعتقال الإداري، والتي شملت عددا من النشطاء السياسيين وأعضاء من جماعة الإخوان المسلمين وغيرهم من المواطنين على صلة بالاحتجاجات الاجتماعية والتظاهرات السياسية. فضلا عن استمر اعتقال عدد غير محدود من المعتقلين من التيارات الإسلامية التي كانت تعتنق العنف المسلح في إطار استمرار العمل بقانون الطوارئ، بالرغم من الانفراجة التي حدثت على مدار السنوات القليلة الماضية بإطلاق سراح نسبة كبيرة منهم.

وتمثل انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي في ثلاثة أنماط رئيسية اتخذ النمط الأول التوقيف لبضعة أيام أو ساعات لعدد من النشطاء السياسيين، والثاني بإلقاء القبض على العشرات وتوجيه اتهامات جنائية ضدهم تتعلق بالتجمهر أو تعريضهم الأمن العام للخطر ويتم عرضهم على النيابة التي قد تأمر بإطلاق سراحهم ويتم حبسهم بقرارات إدارية، والنمط الأخير عبر إصدار قرارات اعتقال إدارية مباشرة لأسباب سياسية أوجنائية، واستمرار احتجاز مواطنين رغم قضائهم مدة العقوبة أو صدور أحكام قضائية بإطلاق سراحهم.

في سياق النمط الأول يشار إلى الاعتقالات التي تمت على خلفية المظاهرات الاحتجاجية، كذا اعتقال أعداد من المواطنين في سياق الاضطرابات الطائفية التي وقعت في عدة محافظات.

تكمن المشكلة في النموذج الثاني حيث يجري إعادة اعتقال مواطنين أفرجت عنهم النيابة العامة أو سلطات التحقيق بقرارات إدارية أو إطالة فترة اعتقالهم، ومن أمثلة ذلك استمرار أجهزة الأمن في اعتقال "**مسعد أبو فجر**" من نشطاء الحركات الاحتجاجية في سيناء الذي قبض عليه في ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٧ واتهم في القضية رقم ١٥٣٨ لسنة ٢٠٠٧ وصدرت عدة قرارات قضائية بإخلاء سبيله، لكن أصدرت وزارة الداخلية قرارات متعاقبة ومتلاحقة لاعتقاله طبقا لقانون الطوارئ بداية من ٢٠٠٨/٣/١٧، ولم يطلق سراحه رغم تواتر الأحكام القضائية لإطلاق سراحه. أخرها ما حصل عليه من حكم محكمة القضاء الإداري بإلغاء قرار اعتقاله لمخالفته القانون.

وفي النموذج الثالث كشفت الشكاوى الواردة للمجلس عن حالات اعتقال مواطنين حصلوا على أحكام بالإفراج عنهم دون تنفيذها ومنها شكوى ذوى المعتقل "**حمدي إبراهيم عباس**" بسجن الزقازيق العمومي (٦٥ عاما) والتي تضمنت تنفيذه لحكم قضائي بخمس سنوات وبعد انتهاء مدة العقوبة فوجئوا بصدور قرار باعتقاله، وبالرغم من حصولهم على أكثر من ٢٥ قرارا قضائيا بالإفراج عنه إلا أنه لم يفرج عنه. ومنها أيضا حالة المعتقل "**مصطفى مصطفى محمد البدرى**" بسجن أبى زعبل والذي يعمل إماما وخطيبا بأحد المساجد بمدينة العبور والذي تم استدعاؤه من قبل مكتب مباحث أمن الدولة بمدينة "العبور" بمحافظة القليوبية منذ شهر ديسمبر ٢٠٠٨ ، و صدر قرار باعتقاله منذ ذلك التاريخ، ودون أن توجه له اتهامات. وحالة المعتقل "**محمود أحمد محمود إسماعيل**" والمودع بسجن الغربانيات والتي تضمنت أنه أمضى مدة العقوبة عامين المقضي بها عليه في إحدى القضايا وتم الإفراج عنه بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٧ إلا أنه صدر له قرار اعتقال بشأنه رغم ظروفه الصحية. وحالة اعتقال "**محمد ثابت عبد الظاهر**" خلال شهر ديسمبر ٢٠٠٨ على أثر الإفراج عنه بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٠ بعد اتهامه في جريمة قتل وتتضمن الشكاوى التي تلقاها المجلس القومي لحقوق الإنسان العديد من النماذج المماثلة.

وتجمع المواجهة الأمنية من جانب الحكومة تجاه جماعة الإخوان المسلمين بين الأنماط الثلاثة، حيث أجرت اعتقال العديد من منهم على صلة بالمظاهرات الاحتجاجية خلال تظاهراتهم

التضامنية مع القضية الفلسطينية، وأطلقت سراحهم مباشرة، أو وفق قرارات النيابة العامة كما أعادت اعتقال المئات منهم بقرارات إدارية بعد إطلاق سراحهم من النيابة العامة. وفي ذات السياق شنت الأجهزة الأمنية حملات للقبض على الإخوان المسلمين، اتخذت طابعا متكررا طوال العام وامتدت إلى معظم محافظات الجمهورية تم حبس بعضهم على ذمة التحقيق، وأعيد اعتقال بعضهم وفقا لقانون الطوارئ بعد إخلاء سبيلهم من جانب النيابة العامة.

كما أثار قلق المجلس القومي لحقوق الإنسان أيضا استمرار ظاهرة أخذ **رهائن من النساء والأطفال وذوى القربى** لإجبار مطلوبين على تسليم أنفسهم لأقسام الشرطة، ففي **قسم شرطة إمبابة** احتجز رجال المباحث الجنائية ثلاث نساء وشابين وطفلاً من أسرة المواطن "**وجيه فخري**" فضلا عن رضيعة عمرها ستين يوما في ١٧ مايو ٢٠٠٩، وهم "ماجدة إمام عبد النعيم" البالغة من العمر ٥٠ عاما، و"شيماء وجيه فخري" الطالبة ببكالوريوس التجارة، و"رباب عبد الفتاح جابر" ومعها طفلتها الرضيعة "شهد كريم وجيه" و"محمد سيد أحمد" (١٧) سنة طالب ثانوي صناعي، فضلا عن احتجاز كل من "كريم وجيه فخري" و"أحمد وجيه فخري"، وذلك كرهائن حتى يقوم "محمد وجيه فخري" بتسليم نفسه لقسم الشرطة. فضلا عن تعرض أفراد هذه العائلة للتعذيب.

وفى سياق **حالات الاختفاء القسري**، فقد تلقى المجلس شكوى تتعلق بحالة اختفاء قسري من المواطنة المصرية "سهام مصطفى البكري" وتحمل الجنسية الأسترالية والتي تتضرر من القبض على زوجها "**محمد أمين عباس**" منذ عام ١٩٩٩، وبالاستعلام عنه لم تتوصل لمكان احتجازه حتى الآن، وقام المجلس بمخاطبة وزارة الداخلية لإجلاء مصير زوجها، وأفادت وزارة الداخلية في ردها على المجلس أن المواطن المذكور، قد غادر مصر في٢ -٢ -١٩٩٩ مسافرا لدولة تركيا ولم يستدل له على عودة لمصر مرة أخرى كما أنه لم يستدل على وجوده بأحد السجون المصرية وأن موضوع الشكوى المشار إليها متداول أمام القضاء الإداري.

٣- الحق في المحاكمة العادلة :

يتمثل انتهاك ضمانات الحق في المحاكمة العادلة في مصر بشكل نمطي عبر إحالة المتهمين للمحاكمة أمام المحاكم الاستثنائية على أحد مسارين **الأول** هو محاكمة المتهمين من المدنيين أمام **المحاكم العسكرية** التي تختص أصلا بمحاكمة العسكريين،

والثاني هو إحالة المتهمين للمحاكمة أمام **محاكم جنايات أمن الدولة العليا طوارئ** بمقتضى قانون الطوارئ والتي لا يمكن الطعن على أحكامها. ويعتبر كلا المسارين المصدرين الرئيسيين لانتهاك الحق في المحاكمة العادلة وفق المعايير الدولية الخاصة بمحاكمة المتهم أمام القضاء الطبيعي. وفيما يلي نموذج من كلا المسارين:

ففي مسار **محاكمة المدنيين أمام محاكم "جنايات أمن الدولة العليا طوارئ"**: بدأت محكمة أمن الدولة العليا طوارئ بالقاهرة بتاريخ ٢٣ أغسطس ٢٠٠٩ في محاكمة المتهمين فيما بات يعرف إعلاميا "بخلية حزب الله في مصر"، والمتهم فيها ستة وعشرين شخصا منهم ١٩ مواطنا مصريا وخمسة فلسطينيين ولبنانيين، حيث وجهت لهم "نيابة أمن الدولة" تهم التحضير لاغتيالات والتخابر لحساب منظمة إرهابية بغية تنفيذ اعتداءات وحيازة أسلحة، ولقد نفى المتهمون الاتهامات التي وجهت إليهم وأكدوا على تعرضهم للتعذيب في مقار احتجازهم وبإحالة المتهمين إلى المحكمة أكد المتهم محمد رمضان على تعرضه للتعذيب هو وبقية زملائه وأمر القاضي بإحالته لمستشفى المنيل الجامعي لتوقيع الكشف الطبي عليه لبيان ما إذا كانت هناك آثار للتعذيب من عدمه، وقد طالبت منظمات حقوق الإنسان بالتحقيق في إدعاءات التعذيب التي تعرض لها باقي المتهمين وإحالتهم للمحاكمة أمام القضاء الطبيعي نظرا لما تشكله تلك المحاكم الاستثنائية من انتهاك لحق المتهمين في الطعن على أحكامها حيث أنه لا يجوز الطعن على أحكامها وفقا لنصوص قانون الطوارئ رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ كما لا يجوز إلغاء الأحكام والعقوبات الصادرة منها والتصديق عليها إلا بقرار من رئيس الجمهورية فقط. وقد تأجل نظر هذه القضية لجلسة ٢٠٠٩/١٢/٢٦.

وفى **مسار محاكمة المدنيين أمام "المحاكم العسكرية"**: رفضت "**محكمة النقض العسكرية**" في ١٧ نوفمبر ٢٠٠٩، الطعن بالنقض الذي تقدم به المتهمون من قيادات "**جماعة الإخوان المسلمين**" المحجوبة عن الشرعية، طعنا على الحكم الذي أصدرته **المحكمة العسكرية العليا** في القضية رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧ جنايات عسكرية عليا الصادر في ١٥ أبريل ٢٠٠٨، قضي بالسجن لفترات تتراوح بين ثلاث وعشر سنوات بحق ٢٥ من أصل ٤٠ متهما قدمتهم السلطات للمحاكمة باتهامات تتعلق "بإدارة تنظيم مؤسس على خلاف أحكام القانون" و"غسيل الأموال". ومن بين المتهمين أساتذة بالجامعات ورجال أعمال ومهنيون ويشغلون مواقع قيادية بجماعة الإخوان المسلمين.

ومما هو جدير بالذكر أن محكمة النقض العسكرية هي المحكمة التي تم استحداثها بموجب تعديل قانون الأحكام العسكرية بحيث تتيح الطعن على الأحكام الصادرة من المحاكم العسكرية العليا وتعتبر تحسينا للمحاكمة العادلة للعسكريين، إلا أن القضاء العسكري يبقى قضاءً غير طبيعي للمدنيين ويخالف المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

وفى سياق آخر واصلت نيابة أمن الدولة العليا تحقيقها مع الخلية الإرهابية المتهمة بتنفيذ حادث السطو المسلح على محل ذهب في الزيتون وقتل صاحبه و ٤ من العاملين به ولقد قدم محامى المتهمين شكوى للنائب العام تضمنت قيام نيابة أمن الدولة التي تجرى التحقيقات بنسبة إجابات للمتهمين وإثباتها في محضر التحقيقات وفى حالة اعتراض أحد المتهمين يتم تهديده بحرمانه من زيارة ذويه له وتضمنت الشكوى كذلك تأكيد محامى المتهمين على وجود أثار تعذيب وضرب على أجساد المتهمين وإصابتهم بنوبات من الهذيان والبكاء.

كما برزت الشكوى من تزايد حالات الإخلال بحقوق الدفاع المقررة للمتهمين وعدم تمكين المحاميين من أداء واجبهم فضلا عن الاعتداء على المحامين أثناء تأدية عملهم ورُصدت العديد من التجاوزات التي تعرض لها المحامون في مختلف المحافظات أثناء قيامهم بتأدية عملهم منها اعتداءات من قبل ضباط الشرطة داخل الأقسام وسوء المعاملة، ومنها ما هو على صلة مباشرة بالحق في المحاكمة العادلة كالمنع من حضور التحقيقات أمام نيابة أمن الدولة، والمنع من حضور جلسات المحاكمة أمام المحاكم العسكرية ومحاكم أمن الدولة بالإضافة إلي رفض إطلاع المحامين على بعض القضايا قبل الجلسات بوقت كاف ومنع تصوير الملفات حتى لو كان هناك إذن مسبق بذلك.

٤- معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين :

استمرت جهود الدولة في تطوير المؤسسات العقابية، ومحاولة تحسين أوضاع السجناء وغيرهم من المحتجزين وتوسعت خلال العام في إطلاق سراح السجناء وفق قواعد الإفراج الشرطي بعد قضائهم ثلاثة أرباع المدة المحكوم بها. وأطلقت وزارة الداخلية سراح (٢٨٣٤) نزيلا من المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية منهم دفعة ضمت (١٩٦٣) نزيلا بمناسبة عيد الفطر في ٢٠ /٢٠٠٩/٩، ودفعة أخرى بمناسبة السادس من أكتوبر ضمت ١٥٠ نزيلا، ودفعة في عيد الأضحى(٧٢١).[٢]، وتحملت وزارة الداخلية الالتزامات المالية عن ٣٤ سجينا معسرا تطبيقا للقرارات الجمهورية بالعفو عن من أمضي نصف المدة.

---

(٢) الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية،

/http://www.moiegypt.gov.eg/Arabic/media_center/news

وعلى صعيد حق السجناء في التواصل الاجتماعي مع أسرهم مكنت وزارة الداخلية خلال العام عدد من السجناء الخروج لزيارة ذويهم من المرضي ومنها حالة السجين "على معوض على خاطر" النزيل بسجن الفيوم لزيارة والدته المريضة بمحل إقامتها الكائن بالخانكة بمحافظة القليوبية في ١٢ يوليو، كما سمحت للبعض الأخر بالخروج لتلقى واجب العزاء في ذويهم ومنهم السجين "عبد الله عبد المنعم على إبراهيم" لتلقي العزاء في والدته، وعلى صعيد حق السجناء في تلقى التعليم، يسر قطاع مصلحة السجون لعدد (٨٢١) مسجونا من الطلاب أداء امتحاناتهم بمراحل التعليم المختلفة.

لكن استمرت الشكوى من إساءة معاملة المشتبه فيهم أثناء إجراءات القبض وامتدت أحيانا إلى أفراد أسرهم، ووقوع جرائم تعذيب أثناء التحقيقات الأولية في مراكز الشرطة قبل إحالتهم للنيابة العامة. وتواصلت مظاهر التعذيب وسوء المعاملة على سجناء أومحتجزين داخل محبسهم.

وقد تلقى المجلس ١٢٤ شكوى تتعلق بادعاءات تعذيب محتجزين وسجناء، بخلاف ما عبرت عنه منظمات حقوق الإنسان في مصر. أيدتها في بعض الحالات تقارير الطب الشرعي وأسفرت في بعض الحالات عن عاهات مستديمة، وقد أيدت التحقيقات القضائية وأحكام محاكم الجنايات حالات محدودة هذا العام نظرا لأن البت في هذه القضايا يأخذ وقتا طويلا في المعتاد. بينما أظهر ما قضت به المحاكم في العام ٢٠٠٩ صحة الادعاءات في حالات تعذيب أخرى سابقة.

وقد قضت محكمة جنايات الإسكندرية في ٢٠٠٩/١١/٧ بمعاقبة "**أكرم سليمان**" عقيد الشرطة بالسجن المشدد خمس سنوات والغرامة عشرة آلاف جنيه في الجناية رقم ١٠٨٩ لسنة ٢٠٠٩ كلى شرق الإسكندرية على خلفية قيامه بتعذيب "**رجائي محمد منير سلطان**" والذي يعانى من الإعاقة الذهنية وكان عقيد الشرطة المحكوم عليه الذي يعمل بقسم شرطة **رعاية الأحداث** بمديرية أمن الإسكندرية قد قبض على المجني عليه واحتجزه واعتدى عليه بالضرب باستخدام عصا الأمر الذي أدى لإصابته كسور بالجمجمة ونزيف بالمخ مما سبب عاهة مستديمة للمجني عليه.

وفي سياق متصل أحالت النيابة العامة ثلاثة من ضباط الشرطة وهم "**سمير أحمد متولي**" و"**حازم يلتاجى إبراهيم**" و"**أحمد سمير شعبان**" إلى المحاكمة أمام محكمة جنح السادس من أكتوبر بتهمة استعمال القسوة والضرب والاحتجاز بدون وجه حق للمواطن لمدة خمسة أيام "**شادي ماجد سعد زغلول**" وأسرته.

وفي ٢٣ نوفمبر قررت النيابة العامة التحقيق في واقعة احتجاز أربعة نساء بمركز شرطة دكرنس بمحافظة الدقهلية، لإجبار أحد أفراد أسرتهن علي تسليم نفسه للمباحث لاتهامه في جريمة قتل، وكان البلاغ الذي قدم للنائب العام قد نسب للرائد أحمد حسين رئيس المباحث احتجاز "ثناء حامد الدسوقي ٥٥ عام وشقيقتها فتينة (٥٠ عام) وزينب حامد السيد حامد الدسوقي (٢٨عام) وشقيقتها هناء ٢٢ عام منذ ٢٨ أكتوبر ٢٠٠٩ في غرفة واحدة مع الرجال دون سند قانوني.

كما فتحت النيابة العامة تحقيقا في بلاغ تقدم به عميد شرطة بالمعاش اتهم فيه ستة من ضباط قسم شرطة النزهة باحتجاز ابنه البالغ من العمر ١٦ عام داخل قسم النزهة وتعذيبه يوم ١٢ نوفمبر ٢٠٠٩، علي خلفية قيامه بتصوير اشتباكات بين الشرطة ومشجعين غاضبين لعدم حصولهم علي تذاكر لمبارة مصر والجزائر أمام نادي الشمس.

وكذلك باشرت نيابة السويس التحقيق في بلاغ "أحمد علاء الدين أحمد" مزارع من قرية الشلوفة بحي الجناين ضد رئيس مباحث ومعاون قسم شرطة الجناين وبعض المخبرين، والذي يتضمن واقعة تعذيبه مزارع بقسم شرطة الجناين بضربه بالكرباج مما أدي لتشوهات متفرقة بجسده وإصابته بغيبوبة لإجباره علي الاعتراف بجريمة سرقة ماشية.

ولا تنكر وزارة الداخلية وقوع مثل هذه الجرائم لكنها تعتبرها حالات فردية يتم معالجتها في سياق الإجراءات التأديبية داخل الوزارة كما تحيل بعضها إلى النيابة العامة. وقد جاء في **تقرير الحكومة** المقدم في سياق المراجعة الدورية الشاملة للمجلس الدولي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة أن " النيابة العامة تحقق في جميع البلاغات التي ترد إليها بشأن التعرض للتعذيب أو استعمال القسوة، حيث قررت النيابة في عام ٢٠٠٨ إحالة ٣٨ قضية استعمال قسوة للمحاكمة الجنائية، وقضية واحدة للمحاكمة التأديبية، وطلبت من الجهات الإدارية توقيع الجزاء الإداري على المتهمين في ٢٧ قضية. وفى عام ٢٠٠٩ قررت النيابة العامة إحالة ٩ قضايا استعمال قسوة للمحاكمة الجنائية، وقضية

واحدة للمحاكمة التأديبية، وطلبت توقيع الجزاء الإداري في ١٠ قضايا. كما ذكر التقرير أن وزارة الداخلية تبادر بتنفيذ الأحكام الصادرة بالتعويض فور اكتمال الإجراءات القانونية".

وتؤكد وزارة الداخلية على أن هذه الجرائم لا تمثل سوى نسبة ضئيلة من المواطنين الذين تتعامل معهم أجهزة وزارة الداخلية والذين يزيد عددهم على عشرين ألف مواطن يوميا يترددون على أقسام الشرطة. كما تشكو الوزارة من النظر إلى ادعاءات التعذيب كحقائق دون اعتبار لطبيعة هذه الادعاءات وافتعال بعضها وأن بعضها الآخر مازال قيد التحقيق.

بينما ترى منظمات حقوق الإنسان الوطنية وبعض المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان، وهيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان أن هذه السلوكيات ذات طبيعة منهجية، وكان آخر هذه التقارير تقرير المقرر الخاص بتعزيز احترام حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب الصادر في ٢٠٠٩/١٠/١٤ [٣]، بعد زيارة المقرر المطولة للبلاد ولقاءاته مع المسئولين التنفيذيين ومنظمات حقوق الإنسان.

وحتى مع الافتراض بالطابع الفردي وليس المنهجي لممارسة جريمة التعذيب يظل من الثابت أن ثمة نوعية من الجرائم كافية لإفساد المشهد بكامله وفى مقدمتها جرائم التعذيب وخاصة تلك التي أشارت إليها أنماط الادعاءات التي وردت في الشكاوى التي تلقاها المجلس. كما يسلم المجلس بأنه ليس كل ادعاءات التعذيب تمثل حقائق وأن جانبا منها يستخدم في دفع الاتهامات أو للضغط من جانب بعض الذين يدعون تعرضهم للتعذيب للإساءة، لكن يظل للأحكام القضائية بإدانة بعض عناصر الشرطة أو تقرير تعويضات مالية لضحايا ثبت تعذيبهم دون أمكانية ملاحقة مرتكبي التعذيب دلالتها.

كما يظل في اعتقاد المجلس أن وزارة الداخلية بقدراتها الفنية وكفاءتها تستطيع تعزيز احترام حقوق الإنسان دون الإخلال بالمهام الأمنية.

وسواء كانت هذه الظاهرة تعكس سلوكا فرديا أو منهجيا فقد أولى المجلس القومي لحقوق الإنسان منذ تأسيسه اهتماما كبيرا باستئصالها وأصدر العديد من التوصيات التي قد تسهم في تحقيق

---

(٣) تقرير المقرر الخاص بالأمم المتحدة المعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب.
http://www2.ohchr.org/english/issues/terrorism/rapporteur/docs/A_HRC_13_37_Add2_AEV.pdf

هذا الهدف ومن بينها إعادة تعريف جريمة التعذيب لتطابق الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب لسد الثغرات الموجودة في التشريع الوطني والتي تفضي لإفلات الجناة من العقاب، والانضمام إلى البرتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، والاستجابة لطلب المقرر الخاص بالأمم المتحدة المعنى بمكافحة التعذيب زيارة البلاد، وضرورة سرعة البت في جرائم التعذيب وتعزيز رقابة النيابة العامة على أقسام الشرطة والسجون وغيرها من أماكن الاحتجاز. وتعزيز الإشراف القضائي على تنفيذ العقوبات السالبة للحرية والأخذ بفكرة قاضي التنفيذ.

رقابة النيابة العامة:

وعلى صعيد حرص النيابة العامة على استمرارها في القيام بدورها في متابعة أوضاع السجون وأماكن الاحتجاز وفقا للقانون الذي أولى لها هذا الحق والذي كان غير مفعل بالشكل الكافي في الماضي، أجرت النيابة العامة خلال الفترة التي يغطيها التقرير تفتيشا دوريا ومفاجئا على عدد كبير من أماكن الاحتجاز وتشمل أقسام ومراكز الشرطة وعدد من السجون، للوقوف على المخالفات القانونية المتعلقة بالمحتجزين والمسجونين.

فخلال الفترة من ٤/٧ وحتى ٢٠٠٩/٤/٩ تم إجراء تفتيش مفاجئ على عدد ٨٠ من أماكن الحجز في مراكز وأقسام الشرطة بخمس عشرة محافظة هي الجيزة، الإسكندرية، الفيوم، بني سويف، المنيا، القليوبية، المنوفية، كفر الشيخ، الغربية، الشرقية، الدقهلية، دمياط، بورسعيد، جنوب سيناء، السويس.

وخلال الفترة من ٢٠٠٩/٧/١ وحتى ٢٠٠٩/٧/٩ تم إجراء تفتيش على عدد ٨٣ من أماكن الحجز في مراكز وأقسام الشرطة في ثمان عشرة محافظة هي الإسكندرية، الفيوم، بني سويف، المنيا، القليوبية، المنوفية، كفر الشيخ، الغربية، الشرقية، الدقهلية، دمياط، بورسعيد، جنوب سيناء، شمال سيناء، السويس، أسوان، الإسماعيلية، سوهاج.

وخلال الفترة من ٢٠٠٩/٦/٥ وحتى ٢٠٠٩/٦/٦ تم التفتيش المفاجئ على ١٤ من أماكن الحجز في مراكز الشرطة في محافظتي القاهرة والجيزة.

وخلال الفترة من ٢٠٠٩/٧/٦ وحتى ٢٠٠٩/٧/٢٨ تم التفتيش المفاجئ علي ٣٣ سجنا في ثلاثة عشر محافظة هي القاهرة، الإسكندرية، الغربية، البحيرة، القليوبية، المنوفية، الشرقية، الدقهلية، الفيوم، المنيا، أسيوط، الوادي الجديد، قنا.

وخلال الفترة من ٢٠٠٩/١٢/١٩ وحتى ٢٠٠٩/١٢/٢٧ أجرت النيابة العامة تفتيشا مفاجئا علي ٢٩ سجنا في اثني عشرة محافظة هي القاهرة، الإسكندرية، القليوبية، المنيا، الفيوم، البحيرة، المنوفية، الشرقية، الغربية، الدقهلية، أسيوط، الوادي الجديد.

وخلال الفترة من ٢٠٠٩/١٢/٢١ وحتى ٢٠٠٩/١٢/٢٦ أجرت النيابة العامة تفتيشا مفاجئا علي ١٠١ من أماكن الحجز بمراكز وأقسام الشرطة في ثلاثة وعشرين محافظة هي القاهرة، الجيزة، الإسكندرية، القليوبية، كفر الشيخ، البحيرة، الغربية، المنوفية، الشرقية، الدقهلية، بورسعيد، السويس، دمياط، شمال سيناء، جنوب سيناء، الإسماعيلية، الفيوم، بني سويف، المنيا، أسيوط، سوهاج، الأقصر، البحر الأحمر.

وقد أوضحت المخاطبات التي تلقاها المجلس من السيد المستشار النائب العام، أن هذه الزيارات المفاجئة للتفتيش للوقوف على ما عسى أن يكون هناك من مخالفات قانونية تتعلق بالمحتجزين فيها رغم عدم تلقي النيابة العامة ثمة شكاوى أو بلاغات بشأن هذه الأقسام أو السجون تتصل بسوء المعاملة أو المحتجزين دون وجه حق، وقد تبين من التفتيش وجود بعض الملاحظات التي رأت النيابة العامة مخاطبة وزارة الداخلية بإزالة أسبابها فوراً على أن تتم متابعتها من النيابة العامة خلال الزيارات التالية على تلك الأقسام والمراكز والسجون، بصفة دائمة، وأنه سوف يتم مواصلة التفتيش على أقسام الشرطة والسجون بجميع أنحاء الجمهورية بصفة دورية لإعمال حكم القانون وحماية حقوق المحتجزين داخلها والتحقق من التطبيق الصحيح للقانون والتأكد من رعاية حقوق المحبوسين وتوفير كافة سبل الرعاية لهم. (وقد تضمنت خطابات السيد المستشار النائب العام للمجلس حصرا بمختلف المراكز والأقسام والسجون التي تمت زيارتها).

ثانياً : الحريات العامة :

١- حرية الفكر والاعتقاد

شهدت حرية الفكر والاعتقاد خلال الفترة التي يغطيها التقرير انفراجة نسبية بالنسبة للمواطنين البهائيين واستمرار التضييق على المواطنين الشيعة، والتعنت في التعامل مع المنتقبات، بينما تفاقمت مظاهر الاحتقان الطائفي بين المواطنين المسلمين والأقباط، وانزلقت إلى أعمال عنف أفضت إلى سقوط العديد من الضحايا.

جاءت الانفراجة النسبية بالنسبة للبهائيين بصدور قرار المحكمة الإدارية العليا في ١٦ مارس ٢٠٠٩ بتأييد حق المواطنين البهائيين في الحصول على بطاقات الرقم القومي وشهادات الميلاد دون ذكر أي ديانة ووضع علامة (-) أمام خانة الديانة، ومبادرة وزارة الداخلية بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٩ بتعديل اللائحة التنفيذية لقانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٩ والتي تضمنت إثبات علامة (-) قرين خانة الديانة للمواطنين المصريين الذين سبق قيدهم أو حصولهم أو إبائهم على وثائق ثبوتية غير مثبت بها إحدى الديانات السماوية الثلاثة، أو مثبت بها علامة (-) أمام خانة الديانة، أو إنفاذا لأحكام قضائية واجبة النفاذ، شريطة أن يُقدم طلب بذلك من ذوي الشأن إلى مساعد وزير الداخلية لقطاع الأحوال المدنية أو من ينيبه.

وقد تعاونت وزارة الداخلية مع المجلس القومي لحقوق الإنسان لتذليل بعض الصعوبات البيروقراطية التي واجهت بعض الحالات لكن رغم ذلك بقيت عدة مشاكل فرعية مثل إثبات الحالة الاجتماعية ببطاقة الرقم القومي حيث انتهى رأي وزارة العدل إلى تكليف المواطنين البهائيين بإقامة دعاوي قضائية للحصول على أحكام قضائية لإثبات الزواج لهم.

من ناحية أخرى استمر التضييق على **المواطنين الشيعة**، وقامت مباحث أمن الدولة باعتقال حسن شحاتة يوسف واثني عشر آخرين خلال شهر أبريل ٢٠٠٩ وتم احتجازهم في مكان لم يعلن عنه لمدة أربعة أشهر حتى تم الإعلان عن بدء التحقيق معهم أمام نيابة أمن الدولة في ١٤ يوليو ٢٠٠٩ في القضية رقم ٦٢٤ لسنة ٢٠٠٩ أمن دولة عليا. بتهمة تشكيل جماعة منظمة سعت إلى الترويج لأفكار شيعية تسئ إلى الدين الإسلامي والطوائف المنتمية إلى المذهب السني وتتلقى أموالاً من الخارج لهذا الغرض. وقد قررت نيابة أمن الدولة في شهر أكتوبر ٢٠٠٩ إخلاء سبيل حسن شحاتة يوسف وزملاءه إلا أن وزارة الداخلية قررت اعتقال ١١ متهماً، وبقو رهن الاعتقال في

سجن دمنهور. وأوضح تقرير "للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية" بأنها تلقت مكالمات هاتفية من بعض أسر المعتقلين في شهر يناير ٢٠١٠ تفيد استمرار اعتقالهم.

وشهدت الساحة عدة مساجلات قانونية وإدارية، فقدم مجموعة من المحامين بلاغاً إلى النائب العام يتهمون فيه الشيخ حسن شحاتة بإهانة وازدراء صحابة الرسول (ص)، كما وجه د. أحمد راسم النفيس الشيعي البارز إنذارا على يد محضر لوزير الداخلية يطالب فيه بالاعتراف بالطائفة الشيعية استناداً إلى القانون ١٥ لسنة ١٩٣٧، الذي يلزم الوزارة بالرد السلبي أو الإيجابي في غضون ٦٠ يوماً. ومنعت وزارة الداخلية الدكتور النفيس من السفر. وشكا سيد مفتاح المحامي وكيل جمعية شيعة مصر (تحت التأسيس) من أن وزارة التضامن الاجتماعي تماطل في تحديد اسم الجمعية على الرغم من أنه تقدم بعشرة أسماء منذ أغسطس ٢٠٠٩.

كذلك تفاقم الجدل القانوني والإداري بشأن **ارتداء الطالبات للنقاب**، فمع بدء تنفيذ قرار وزير التعليم العالي حظرت المدينة الجامعية استقبال المنتقبات، كما حظرت بعض الجامعات دخولهن الامتحانات. وقد أدى ذلك إلى كثير من الاحتجاجات، فنظمن مظاهرات في عدد من الجامعات للمطالبة بحقهن في السكن في المدن الجامعية، كما انتقل الجدل إلى ساحات المحاكم وأصدرت محكمة القضاء الإداري حكمين في ٢٠٠٩/١٢/١٢ ، و٢٠٠٩/١٢/٢٠ ببطلان قرار وزير التعليم العالي بمنع المنتقبات من السكن بالمدن الجامعية. وبينما أصدرت محكمة القضاء الإداري حكماً في ٢٠١٠/١/٣ بتأييد قرار الوزير منع المنتقبات من دخول الامتحانات، فقد قبلت المحكمة الإدارية العليا في ٢٠١٠/١/٢٠ الطعن على حكم القضاء الإداري ببطلان قرار وزير التعليم العالي.

جاء في أسباب حكم محكمة القضاء الإداري الصادر في ١٢ ديسمبر ٢٠٠٩ بوقف تنفيذ قرار رئيس جامعة عين شمس بمنع تسكين الطالبات المنتقبات بالمدينة الجامعية "أن المشرع أضفى حماية على الحرية الشخصية وعلى الحقوق والحريات العامة، ولما كان ارتداء النقاب بالنسبة للمرأة المسلمة هو أحد مظاهر هذه الحرية، فإنه لا يجوز لجهة الإدارة أو أي جهة أخرى حظر ارتدائه حظراً مطلقاً. ويجوز عندما تقضي الضرورة والصالح العام التحقق من شخصية المرأة أن يطلب منها ذلك من الجهات المختصة. وأشارت المحكمة في أسباب حكمها إلى حكم توحيد المبادئ بالمحكمة الإدارية العليا (رقم ٣٢١٩ لسنة ٤٨ ق الصادر بتاريخ ٩ يونيو ٢٠٠٧) الذي كان قد انتهى إلى السماح للطالبات المنتقبات بدخول الجامعات، كما أكدت على أن الحماية التي كفلها الدستور للحق في التعليم تمتد إلى كل العناصر التي يتألف منها، ولا يجوز التمييز بين الطلبة في كل صور التعامل، ويشتمل التعليم على حق الانتفاع بالمرافق والخدمات".

الجدير بالذكر أن بعض الجامعات لم تنصاع لحكم المحكمة الإدارية بشأن مسكن المنتقبات في المدينة الجامعية وقصرت تنفيذها على الطالبات اللاتي رفعن الدعاوي.

ومن ناحية أخرى، تفاقم مشهد **الاحتقان الطائفي في العلاقة بين المواطنين الأقباط والمسلمين**، التي انزلقت إلى عدد من الأحداث الطائفية وأفضت إلى سقوط العديد من الضحايا، فضلاً عما يصاحب التدخل الأمني لفض الاشتباكات والسيطرة الأمنية من توترات واعتقالات.

وقد تمحور مشهد التوتر الطائفي حول خمسة محاور رئيسية، أولها على خلفية بناء الكنائس أو ترميمها، وثانيها اتصالا بالمسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية مثل الزيجات المختلطة، وثالثها بخصوص التحول من ديانة إلى أخرى، ورابعها في سياق المشاكل الاجتماعية التقليدية التي تنشأ جراء علاقات الجوار أو التنافس أو التبادل التجاري وغيرها بين مواطنين من معتنقي الديانتين، وخامسها جراء وقوع جرائم من معتنقي إحدى الديانتين حيال أفراد من معتنقي الديانة الأخرى في بيئة تسودها تقاليد الثأر.

وقد تصدرت الأحداث الطائفية على خلفية بناء كنائس أو ترميمها مشهد الاحتقان الطائفي، وشهدت خمس محافظات أحداث عنف طائفي على صلة بهذه المسألة هي المنيا وبني سويف وأسيوط وقنا وسوهاج، وأسفرت عن سقوط قتلى وجرحى، واعتمدت السلطات خلال إجراءات السيطرة الأمنية والضبط الاجتماعي على مزيج من الإجراءات العرفية والصلح والتهدئة جنباً إلى جنب مع الإجراءات القانونية من قبض واعتقال، وإحالة إلى النيابة العامة، والتي أحالت بدورها بعض القضايا إلى القضاء.

أما المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية مثل الزيجات المختلطة والخلاف حول الولاية على القصر عند فسخ بعض هذه الزيجات، فرغم أن ساحتها بالطبيعة هي القضاء، إلا أنها كانت سبباً ونتيجة في الوقت نفسه لزيادة الاحتقان.

ورغم أن المشاكل الاجتماعية الناشئة عن التفاعل اليومي بين المواطنين المسلمين والأقباط أكثر شيوعاً وأثارها أقل فداحة، إلا أنها تعطي مؤشراً أكثر خطورة من حيث دلالتها وتنوعها، فبعضها ينشأ عن مشاجرات بين أطفال، أو بين أصحاب محال تجارية متجاورة بسبب ارتفاع صوت المذياع، وبعضها نشأ عن تنافس جامعي القمامة على فرز وجمع المخلفات ذات القيمة، وبعضها نشأ عن اصطدام دراجة من معتنقي إحدى الديانتين بآخر من الديانة الأخرى.

وإذا كانت الأحداث الطائفية على خلفية بناء الكنائس تعد أسوأ مظاهر الاحتقان الطائفي، فقد كان أكثرها خطورة تلك التي وقعت على خلفية ارتكاب الجرائم من جانب أحد معتنقي الديانتين

ضد آخر من معتنقي الديانة الأخرى، ففي الحالة الأولى على سوءاتها هناك حلول مطروحة ومن المأمول تفعيلها، فيما تبدو الأخيرة مفتوحة على أعمال ثأرية يصعب التكهن بمداها. وقد وقع بعضها جراء "جرائم شرف" في بيئة تسودها تقاليد الثأر، وبلغت إحداها حداً خطيراً في استفزاز المواطنين الأقباط باستهدافهم كجماعة على غرار ما حدث في نجع حمادي عشية عيد الميلاد المجيد.

وكان المجلس القومي لحقوق الإنسان قد دق أجراس الخطر بشأن قضية الاحتقان الطائفي في تقاريره السنوية السابقة، وتوصل عبر حوارات مطولة إلى أهمية تفعيل مبدأ المواطنة الذي أقرته التعديلات الدستورية في العام ٢٠٠٧ كمدخل أساسي لمعالجة الاحتقان الطائفي وما يترتب عليه من توترات اجتماعية وأحداث طائفية، ونظم مؤتمراً وطنياً واسعاً للحوار، انتهى إلى مجموعة توصيات لا يزال يراها أساساً صالحاً لمعالجة المشكلة، وهي توصيات تجمع بين إجراءات تشريعية وقانونية ومداخل ثقافية.

وإزاء المخاطر التي عكستها الأحداث الطائفية المتكررة ، والجريمة ذات الطابع الإرهابي في نجع حمادي ، فقد **أصدر المجلس بياناً فى ١٣ يناير ٢٠١٠ ، أدان فيه الجريمة الإرهابية، ووجه خطابا إلى مختلف السلطات والأجهزة المعنية،** عبر في كليهما عن قلقه من المنحنى المتصاعد لهذه الحوادث، وما لها من مدلولات وأبعاد جديدة تظهر بوضوح في كون منفذيه من غير المنظمين أو المنضمين لجماعات أو منظمات عقائدية، بما يطرح تساؤلات حول البيئة السياسية التي تحيط بهم وبدوافعهم. وأكد المجلس على أهمية إنفاذ حكم القانون بحق الجناة، وتعويض أسر الضحايا، ومحاسبة المسئولين الذين قد يثبت تورطهم إيجاباً في الاشتراك في هذه الجريمة أو سلباً بالتقصير في الوقاية من وقوعها.

وفى هذا السياق ورد للمجلس خطاب من رئاسة الوزراء بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢٠، متضمناً رد وزارة الداخلية والذى تركز فى :

١. أنه لا أساس لتباطؤ أجهزة الأمن فى حماية المنشآت حيث تم التعامل الفورى وضبط الجناة وإحالتهم إلى الجهات القضائية المختصة .
٢. عدم توافر دلائل أو قرائن حتى الآن بشأن ما أثير عن وجود محرضين على إرتكاب الأحداث الطائفية الأخيرة بنجع حمادى وهو ما نوه إليه السيد المستشار النائب العام بالبيان الصادر عن الأحداث ، وأن المتهم الرئيسى فى الحادث من العناصر الجنائية المسجلة (شقى خطر) وسبق اتهامة فى ١٢ قضية جنائية .
٣. أن الأحداث الطائفية بنجع حمادى كانت كرد فعل لواقعة قيام أحد أبناء الطائفة المسيحية بإغتصاب طفلة مسلمة ، وقد اتخذت الأجهزة الأمنية العديد من الاجراءات لإحتواء تلك

الأحداث وعدم تصعيدها والسيطرة على الموقف والتعامل بحيادية ، الأمر الذى كان له أثر فعال فى احتواء هذه الأحداث .

٤. أن وزارة الداخلية تبادر وفق منظومة أمنية متكاملة بإتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على الأمن ومنع محاولات الخروج عنه اذا ثبت تقصير المسؤلين أياً كانت مواقعهم ، وذلك بمتابعة الأجهزة الرقابية بوزارة الداخلية لكفاءة الأداء فى كافة القطاعات ، ومواجهة أوجه القصور.

٥. هذا وتتضطلع وزارة الداخلية بالتنسيق مع الجهات البحثية المعنية لدراسة الأحداث الطائفية ودوافعها ومسبباتها لاستخلاص نتائج وتوصيات لضمان عدم تكرارها ، خاصة أن المناطق التى تقع بها الأحداث الطائفية تتسم بالثقافة المحدوده مما يؤدى إلى وصف أيه مشاحنات بين سكانها بأنها احداث طائفية ، دون النظر إلى الأسباب الأجتماعية وعدم تحقيق الفاعليات التعليمية والدعوة الدينية للدور المنشود فى مواجهة موجات التعصب.

كما **جدد المجلس دعوته لتبني مقترحاته التشريعية** بإصدار قانون يجرم التمييز والحض على الكراهية، وكذا إصدار القانون الموحد لبناء وترميم دور العبادة، وهو ما سيدلل على الحرص على إعلاء حقوق المواطنة ومبادئ المساواة والعدل وتكافؤ الفرص وحرية ممارسة الشعائر الدينية.

واهتماماً من المجلس بالدور الرئيسي للإعلام في تعزيز حقوق المواطنة والحد من ظاهرات الاحتقان الطائفي، وفي ضوء علاقته المؤسسية باتحاد الإذاعة والتليفزيون، **بادرت لجنة المواطنة وحقوق الإنسان في اتحاد الإذاعة والتليفزيون والتي يرأسها أمين عام المجلس** بعقد ٢٤ اجتماعاً في الفترة من يناير ٢٠٠٩ وحتى يناير ٢٠١٠، وتبنت خطة عمل لترسيخ قيم المواطنة للعمل على عدة محاور، شملت تأكيد عناصر حقوق المواطنة في التغطيات الإعلامية، ونبذ التعصب والتطرف وإدانة استخدام العنف، والاهتمام بمعالجة الإشكاليات ذات الطابع الثقافي التي تفرز هذا النمط من الحوادث، واستبعاد النقاشات الجدلية حول العقائد الدينية، وتعزيز القيم المشتركة والاهتمام بها في سياق الأعياد والاحتفالات القومية، وحظر كافة أشكال التجريح والإساءات، وتفعيل ميثاق الشرف الإعلامي، وإعداد مدونة سلوك، مع ضرورة توظيف الخبرات والكفاءات المناسبة.

٢- حرية الرأي والتعبير

تتضمن حرية الرأي والتعبير وفق المعايير الدولية حق الفرد في اعتناق الآراء التي يختارها دون تدخل، وهو حق لا يقبل أي قيد أو استثناء، كما تشمل الحق في تلقي واستقصاء ونقل المعلومات للآخرين، وفي التعبير عن الرأي والفكر ونقله إلى غيره بأي صورة إما شفاهة أو كتابة أو عن طريق الكلمة المطبوعة أو المسموعة أو في صورة تنبيه أو بأي وسيلة أخرى قد يختارها الفرد،

لكنها بخلاف حرية الفكر التي لا تقبل بطبيعتها أي قيد فإن الحق في حرية التعبير يحمل معه واجبات ومسئوليات معينة تسمح بفرض بعض القيود التي تستلزمها حماية مصالح الآخرين أو مصلحة الجماعة ككل على ألا تفرغ هذه القيود الحق في التعبير من مضمونه، أي يجب أن تقتصر على ما تقتضيه في الدول الديمقراطية حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الآداب العامة أو الصحة العامة أو حقوق الغير وسمعتهم.

وقد أكدت الدساتير المصرية منذ دستور ١٩٢٣، وحتى الدستور الحالي على حرية الرأي والتعبير عنه، ويحفل الدستور الحالي بنصوص عديدة عن حرية الرأي والتعبير والحق في المعرفة، كما يؤكد على حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام ويحميها. لكن جاءت القوانين المنظمة لممارسة هذا الحق على نحو يعرقل ممارسته على نحو معقول، ومن أبرزها:

- تفرض القوانين سياجاً من السرية على المعلومات والوثائق عبر العديد من التشريعات والقرارات، ومنها القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٧٥ بشان المحافظة على الوثائق الرسمية للدولة وتنظيم أسلوب نشرها. وقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن أمن المحافظة على الوثائق الرسمية للدولة وأسلوب نشرها واستعمالها، والقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن الإحصاء والتعداد، والقرار الجمهوري رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، وقانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨، وكذلك سرية المعلومات في قانون العقوبات رقم ٥٧ لسنة ١٩٣٧.
- ويوسع قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ في الأفعال التي تعتبر من جرائم الرأي والتعبير.
- ويصادر القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن سلطة الصحافة حرية الأفراد في إصدار الصحف ويقصرها على الأحزاب السياسية والأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة، ويعطي المجلس الأعلى للصحافة سلطة وصاية على إصدار هذه الصحف.
- ويخضع قانون الرقابة على المصنفات الفنية والأشرطة السينمائية رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٥٥ والقرارات المنفذة له، كافة المصنفات السمعية والبصرية سواء كان أداؤها مباشراً، أو كانت مثبتة أو مسجلة على أشرطة واسطوانات أو أية وسيلة من وسائل التقنية الأخرى للرقابة.
- كما يخضع القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ المعدل بالقانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٨٩ الإذاعة والتليفزيون لاحتكار الدولة ويفرض وصايتها على اتحاد الإذاعة والتليفزيون.
- وأورد قانون الطوارئ رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ (الساري) أحكاما وقيوداً استثنائية في مجال الرأي والتعبير والإعلام إذ نصت أحكامه صراحة (م/٢/٣) على أن من حق رئيس الجمهورية أن يتخذ التدابير المناسبة بأمر كتابي أو شفهي.. من بينها مراقبة الصحف والنشرات والمطبوعات والمحررات وكافة وسائل التعبير والدعاية والإعلان قبل نشرها

وطبعها، ومصادرتها وإغلاق أماكن طبعها، كما نصت المادة الخامسة على عقوبة من يخالف تلك الأوامر.

وتنصب معظم الانتقادات – من منظور حقوق الإنسان – على مخالفة بعض الجزاءات الواردة في هذه القوانين لمبدأ شرعية الجرائم وغموض القوانين الجزائية، والتوسع في التجريم، والإسراف في العقوبات السالبة للحرية، والإخلال بمبدأ التناسب، والتوسع في محاصرة حق النقد، ومخالفة مبدأ البراءة، كما تذهب كثير من التحليلات إلى رصد الآثار السلبية لملكية الحكومة لوسائل الإعلام، والإخلال بحق القارئ في المعرفة والتأثير على التعددية والتنوع، وفقدان الجمهور الثقة في الإعلام الوطني وانصرافه إلى الإعلام الأجنبي الذي يلبي احتياجات معينة لديه. فضلاً عن تأثير مجمل هذه القيود على الإبداع بكافة إشكاله.

ولا يجد المجلس القومي لحقوق الإنسان مبرراً لاستمرار تشريعات مقيده للحق في التماس المعلومات، وحرية الرأي والتعبير فهي لا تتمشي مع الدستور، أو الالتزامات القانونية النابعة من انضمام الدولة للاتفاقيات الدولية، كما أنها تتعارض مع البرنامج الرسمي للدولة وتعهدات القيادة السياسية بتعزيز الحريات المدنية والسياسية، وربما الأهم من ذلك هو تجاوز التقنيات الحديثة للكثير من هذه التشريعات سواء عبر الفضائيات، أوشبكة المعلومات الدولية (الانترنت) والتي لم تدع من آثارها سوى العقوبات الزجرية التي تسئ للحكومة أكثر مما تحقق أهدافها من الحظر.

وتدلل الممارسة خلال العام ٢٠٠٩، كما في سابقه، صحة هذا الافتراض فعبر الممارسة استمرت الصحافة المستقلة تنتزع مساحات أكبر من اهتمام الرأي العام، واتسع نطاق الوصول إلى شبكة المعلومات الدولية، وتطورت تقنيات الهواتف النقالة والوصول إليها، وربطها بشبكة المعلومات الدولية. لكن ظلت بعض السلطات المختصة تتشبث بقيود تجاوزها الزمن حتى جاءت مصر كآخر دولة في العالم ترفع الحظر على نظام GBS الخاص بخرائط الطرق، بينما كان يجرى تصويرها بالأقمار الصناعية بدقة عالية بكل تفاصيلها، وكان يمكن متابعتها على المواقع المتخصصة على الشبكة الدولية.

وقد طالب المجلس الحكومة بإصدار قانون لإتاحة المعلومات، وهو ضرورة حتمية لأغراض التنمية ومكافحة الفساد والقضايا الاجتماعية.

وفي هذا السياق، امتدت الإجراءات الأمنية لكثير من المدونين والصحفيين والإعلاميين وتجاوز بعضها الضمانات القانونية التي يكفلها القانون لهم.

ومن المؤسف أن الضغوط التي تتعرض لها حرية الرأي والتعبير لم تقتصر على تلك الصادرة من سلطات الدولة، إذ صدر بعضها عن المجتمع، وشهد العام ٢٠٠٩ مظاهر متعددة لتلك الحالة من بينها ما أصبح يعرف بقضايا الحسبة السياسية، التي تلاحق المفكرين والمبدعين وقد دعا المجلس لحصر سلطة تحريك دعاوي الحسبة بيد النائب العام.

٢- الحق في التنظيم وحرية تكوين الأحزاب والجمعيات الأهلية

استمرت ممارسة هذا الحق تعاني من وطأة التشريعات المنظمة لها، وآليات تنفيذها. وفي مقدمتها قانون الأحزاب رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وآليته "لجنة الأحزاب السياسية". وقانون الجمعيات الأهلية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢، وقانون النقابات المهنية رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٣. إذ أفضت في مجموعها إلى رفض تأسيس عشرات من الأحزاب السياسية على مر السنين ويقيد ممارسة القائم منها على نحو يخل بمسئولياتها الحزبية، وتقيد حرية تأسيس الجمعيات الأهلية، وعرقلة ممارسة الحقوق النقابية بل وشل عدد منها لم تتمكن من إجراء انتخاباتها لأكثر من خمسة عشر عاماً ووضع نقابات أخرى تحت إشراف لجان غير منتخبة.

ورغم أن الحكومة أظهرت استعداداً للتجاوب مع المطالب المتصاعدة لتعديل هذه القوانين، بل وشرعت بالفعل في إعداد مشروعات بقوانين لكن أياً منها لم يأخذ مساراً جدياً خلال العام ٢٠٠٩، وخلت "الاجندة التشريعية للدور الجديد لمجلس الشعب من إدراج أي منها واستمر تقييد ممارسة هذا الحق خلال العام.

فعلى مستوى ممارسة **الحق في تكوين الأحزاب**، رفضت لجنة الأحزاب في١٧ أغسطس ٢٠٠٩ للمرة الرابعة الموافقة على تأسيس "حزب الوسط الجديد" وبررت اللجنة رفضها بأن برنامج

الحزب لا يمثل إضافة للحياة السياسية، وفقاً لقانون الأحزاب بعد تعديله، وجاء مجرد ترديدا للأحزاب القائمة.

وقد تقدم مؤسسو حزب الوسط بشكوى ضد لجنة الأحزاب إلى المجلس القومي لحقوق الإنسان واتهموا في شكواهم اللجنة بأنها أهدرت حقهم الدستوري والقانوني واعتدت على حريتهم وسلبت حقهم في العمل السياسي بغير سند، وأنها أهدرت عمداً حكم المحكمة الإدارية العليا في السادس من يناير ٢٠٠٧، وكذلك أغفلت النتيجة التي انتهى إليها تقرير هيئة المفوضين في يونيو ٢٠٠٥.

كما أسفر الرفض المتكرر لطلبات بعض الأحزاب الترخيص عن عزوف مؤسسيها عن إعادة التقدم بطلبات جديدة إلى لجنة شئون الأحزاب، على غرار ما قرره مؤسسو حزب "الكرامة العربية" الذي ظل يتقدم بطلبات إلى اللجنة منذ العام ٢٠٠٢.

وعلى مستوى ممارسة الحق في **تكوين الجمعيات الأهلية**، استمر التعتيم على مشروع القانون المزمع إصداره واتهمت ٤٠ منظمة حقوقية وزارة التضامن الاجتماعي والاتحاد العام للجمعيات بالسرية والتعتيم على مشروع القانون. وطالبت المنظمات في بيان لها في ١٠ أكتوبر ٢٠٠٩ بإشراكها في التعديلات، والإطلاع عليها، ووجه البيان انتقاده لرئيس عام الاتحاد العام للجمعيات لإدلائه بتصريحات تشكك في دورها، معتبرة أن ذلك مقدمة للدور القادم للاتحاد فيما يتعلق بالعمل الحقوقي حسب التعديلات الجديدة للقانون.

وشهد العام ٢٠٠٩ عدداً من حالات التضييق على تأسيس الجمعيات، أو التدخل الإداري في مسارها وأنشطتها، من بينها على سبيل المثال:

- رفضت وزارة التضامن الاجتماعي في ١٩ مايو ٢٠٠٩ إشهار جمعية حقوقية باسم "جمعية قدماء المصريين لحقوق الإنسان"، بناء على قرار الإدارة العامة بأمن الوزارة بقيد بالاعتراض الأمني وفقاً لأحكام المادة (١١) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢. وكان مؤسسو الجمعية قد تقدموا بطلب تسجيل الجمعية للوزارة في ٣٠ نوفمبر ٢٠٠٨، واستوفوا الأوراق المطلوبة، وموافقة الاتحاد الإقليمي على ميدان عمل الجمعية.

- مماطلة وزارة التضامن الاجتماعي في تسجيل جمعية شيعة مصر "تحت التأسيس" بدعوى ضرورة اختيار اسم مناسب رغم تقدم وكيل المؤسسين بعشرة أسماء منذ أغسطس ٢٠٠٩ وكذلك بدعوى أن تأجيل اختيار اسم للجمعية هو أن محافظة حلوان التي تقرر أن يكون مقر الجمعية بها، محافظة جديدة وأن الإجراءات تأخذ وقتاً.
- قيام محافظة الجيزة ومديرية التضامن الاجتماعي بإصدار قراراً بحل مجلس إدارة نادي هيئة تدريس جامعة القاهرة، وتفويض عميد كلية التجارة بإدارة شئون النادي.

٣- الحق في التجمع السلمي

تخضع ممارسة الحق في التجمع السلمي في مصر لمنظومة صارمة من القوانين يعود بعضها إلى قرابة قرن سابق وهو القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ الذي تتناقض بعض مواده مع أحكام الدستور المصري، والقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٢٣. وقد شددت الحكومة القيود المفروضة على ممارسة هذا الحق في أبريل ٢٠٠٨ بإصدار قانون جديد يحظر التظاهر في دور العبادة لأي سبب ويعاقب مخالف أحكامه بالحبس لمدة تصل إلى سنة.

وتضع هذه القوانين سلطة تقديرية كبيرة في يد الأجهزة الأمنية على نحو يعطل إعمال هذا الحق في كثير من المناسبات، ويفضي أحياناً إلى تحول مسيرات سلمية إلى أعمال شغب تُستخدم خلالها القوة المفرطة.

وقد شهد العام ٢٠٠٩، وللعام الثالث على التوالي، العديد من التظاهرات والاعتصامات والوقفات الاحتجاجية، وغيرها من أشكال الاحتجاجات السلمية، عبّر معظمها عن مطالب اجتماعية واقتصادية مثل زيادة الأجور والمرتبات لمواجهة غلاء المعيشة، أو الاحتجاج على إغلاق مؤسسات اقتصادية وتسريح العاملين بها، أو الاحتجاج على قرارات إدارية أو بعض الممارسات الأمنية، أو المطالبة بتوفير مساكن أو إنشاء طرق أو المطالبة بمطالب فئوية، لكن انصب بعضها أيضاً على قضايا سياسية داخلية وخارجية.

ورغم أن الإطار التشريعي الحاكم يضع معظم الاحتجاجات خارج إطار الشرعية، إلا أن السلطات الأمنية قد تفاعلت مع الاحتجاجات الاجتماعية على نحو سلمي، بينما استخدمت وسائل

الحظر والقمع تجاه التظاهرات السياسية، كتلك التي عبرت عن التضامن مع الشعب الفلسطيني أو المحاولات لإدخال معونات إلى قطاع غزة.

٤- الحق في المشاركة

ينظر المجلس باهتمام خاص للحق في المشاركة ليس فقط باعتباره أحد العناصر الأساسية للحريات العامة بل وكذلك باعتباره معياراً أساسياً من معايير ممارسة حقوق المواطنة، ووسيلة للتنمية السياسية والاجتماعية، ومدخلاً لصحة ممارسة التشريع والرقابة.

وقد حمل العام ٢٠٠٩ ثلاث مؤشرات مهمة في مسار الحق في المشاركة أولها تعزيز مشاركة المرأة في مجلس الشعب، إذ أحالت الحكومة في ٨ يونيو ٢٠٠٩ مشروعاً بقانون بتعديلات قانون مباشرة الحقوق السياسية إلى مجلس الشعب والشورى يتيح تخصيص ٦٤ مقعداً للمرأة في مجلس الشعب أي بنسبة تصل إلى نحو ١٢.٥% من إجمالي مقاعد المجلس بعد الزيادة، إلا أنه قصرها على دورتين تشريعيتين (عشر سنوات فقط) وعلى مجلس الشعب دون مجلس الشورى والمجالس الشعبية والمحلية، وهي خطوة إيجابية دعا المجلس إلى تعزيزها في المجالس التمثيلية الأخرى.

وتمثل المؤشر الثاني في إجراء الانتخابات التكميلية لمجلس الشعب عن دائرة القناطر الخيرية التي سبق تجميدها منذ العام ٢٠٠٥. حيث أخطر وزير الداخلية في ٤ أغسطس ٢٠٠٩ المرشحين على مقعدي الفئات والعمال الذين كانوا قد قدموا أوراق ترشيحهم قبل إجراء انتخابات مجلس الشعب عام ٢٠٠٥ بإجراء الانتخابات يوم ١٢ أغسطس ٢٠٠٩.

وقد أثار قرار وزير الداخلية اعتراض المرشحين المستقلين والمنتمين لأحزاب سياسية مختلفة حيث طعن مرشح الإخوان المسلمين على مقعد الفئات على قرار وزير الداخلية لمخالفته نص المادة ٢٢ من قانون مباشرة الحقوق السياسية والذي يقضي بإصدار القرار قبل الموعد المحدد لإجراء الانتخابات بثلاثين يوماً على الأقل، وأصدرت محكمة القضاء الإداري حكماً بوقف الانتخابات، كما انسحب كل من المرشحين "نصيف الحفناوي" و"عبدين عبد الهادي" و"فتحي دسوقي" و"محمد رامز" عضو المجلس المحلي، كما انسحب مرشح حزب الجبهة الديمقراطية شوقي الكردي، وأصدر بياناً

قبل الانتخابات بيوم واحد أعلن فيه أنه سيقاطع الانتخابات لبطلان إجراءاتها ومخالفتها القانون والدستور. وقد تجاهلت وزارة الداخلية حكم محكمة القضاء الإداري بوقف الانتخابات.

كذلك أجريت انتخابات تكميلية في ثلاث دوائر انتخابية لشغل المقاعد التي شعرت بوفاة شاغليها فأجريت انتخابات في دائرة سمالوط لتشغل مقعد العمال في ٣ فبراير ٢٠٠٩، وانتخابات دائرة مصر القديمة على مقعد الفئات في ٢٠٠٩/٣/٤، وانتخابات دائرة محرم بك عن مقعد العمال في ٢٠٠٩/٥/١٠. وقد تعرضت العملية الانتخابية لانتقادات متنوعة، منها عدم مراعاة الإجراءات القانونية في مرحلتي فتح باب الترشيح والدعاية. وغابت اللجنة العليا للانتخابات عن انتخابات مصر القديمة، كما غابت عن الانتخابات التكميلية التي جرت في العام السابق، وانفردت وزارة الداخلية بعملية الإشراف والإدارة على تلك الانتخابات.

كما لاحظ مراقبون لانتخابات مصر القديمة غياب الدعاية الانتخابية لجميع المرشحين عدا الحزب الوطني. وعدم وجود مندوبين عن المرشحين باستثناء مندوبي مرشح الحزب الوطني فقط، وعدم وجود إقبال ملحوظ على مقار اللجان الانتخابية باستثناء حشد جماعي لمرشح الحزب الوطني. ومنع المراقبين من التواجد في لجان فرز الأصوات.

وتمثل المؤشر الثالث في التوجه الذي أعلنته القيادة السياسية نحو استمرار نظام الانتخابات الفردية لمجلس الشعب والشورى لأنه أفضل طريقة تناسب الشعب المصري وأنه أصل الانتخابات. حيث أعلن عدد من قادة أحزاب المعارضة رفضهم لهذا التوجه لأن نظام القائمة النسبية التي تطالب به المعارضة يعطي فرصة أكبر لمشاركة الأحزاب، ويتيح لها التحكم في نوعية المرشحين ويضمن مشاركة أفضل العناصر.

وبذلك يتضح أنه عدا المؤشر الأول بتعزيز مشاركة المرأة في مجلس الشعب، والذي يأمل المجلس القومي لحقوق الإنسان في مدها مستقبلاً للهيئات التمثيلية الأخرى، لا تتيح هذه المؤشرات توقعاً إيجابياً لتعزيز الحق في المشاركة.

وقد أوصى المجلس في تقريره الصادر في نهاية أغسطس ٢٠٠٩ في سياق المراجعة الدورية الشاملة بإعادة النظر في القوانين المنظمة للانتخابات النيابية والمحلية على النحو التالي:

- تطبيق نظام الانتخابات بالقوائم النسبية السابق تطبيقه بنجاح في انتخابات ١٩٨٤ لتشجيع الأحزاب السياسية والمرأة والشباب والأقباط على خوض المنافسة في مناخ موات.
- إعادة النظر في نظام الإشراف الانتخابي حيث أظهرت الانتخابات المحلية بعد إلغاء إشراف القضاء المباشر على صناديق الانتخاب أوجه قصور كبيرة.
- الانتهاء من عملية تنقية وتحديث جداول الناخبين، قبل انتخابات البرلمان في نهاية العام ٢٠١٠.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لإجراء الانتخابات بالرقم القومي.
- تيسير ممارسة المصريين في الخارج لحقهم في الانتخابات.

وقد جدد المجلس القومي لحقوق الإنسان توصياته بضرورة مراجعة القوانين المنظمة للأحزاب لتقنين التعديلات الدستورية، وتأكيد حرية تأسيس الأحزاب، وحقها في الدعوة لسياستها وبرامجها.

كما جدد توصياته بضرورة تسريع وتيرة تعديل قانون الجمعيات الأهلية بما يرفع تدخل الدولة بالحل الإداري، وهو ما يخالف الدستور، ويحرر الجمعيات من العقبات والتدخلات الإدارية، ويوسع الهامش الديمقراطي.

كما أوصى المجلس مجدداً بالإسراع في إعادة النظر في القوانين المنظمة للنقابات المهنية لإزالة العقبات القائمة، وتفادي وضع النقابات تحت الحراسة أو اللجان الإدارية وضمان الممارسة الديمقراطية في الانتخابات.

ثالثاً : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية :

استمر إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية خلال العام موضع الانشغال الأبرز في ضوء تزايد الشكوى العامة من الأوضاع الاقتصادية وآثارها الاجتماعية، وبصفة خاصة في ظل استمرار موجة الغلاء وارتفاع أسعار السلع والخدمات الأساسية، والتي استمرت بالتناقض مع موجة الركود التي عمت الأسواق العالمية وبينها السوق المحلية.

وتأثرت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية سلباً خلال العام ٢٠٠٩ بفعل العديد من العوامل، يتقدمها استفحال الأزمة الاقتصادية العالمية التي بدأت في خريف العام ٢٠٠٨، وأثرت سلباً على معدلات النمو الاقتصادي التي انخفضت من متوسط ٧.٢ بالمائة تقريباً إلى ٤.٧ بالمائة تقريباً للعام ٢٠٠٩.

١- الحق في العيش الكريم

وبينما أدت الأزمة الاقتصادية العالمية، المصحوبة بركود اقتصادي عالمي ومخاوف من كساد واسع، أدت إلى تبني مختلف الدول وفي مقدمتها الدول الغنية للعديد من السياسات الاجتماعية والإجراءات الحمائية، إلا أن السياسات الاقتصادية الحكومية تابعت جهودها في اتجاه تعزيز التحول لاقتصاد السوق الحر، متخذة بضعة إجراءات محدودة للحد من الآثار الاجتماعية السلبية.

وشهدت البلاد في الربع الأول من العام ٢٠٠٩ خفضاً متكرراً للفائدة على القروض والودائع، بهدف تقديم دعم للأنشطة الاستثمارية والتصديرية، بغرض التخفيف من خسائر النشاط الاقتصادي للقطاع الخاص، ولكن عمت الشكوى من أثره على السلبي على صغار المودعين والمتعاملين الذين يمثلون الشريحة الأكبر عدداً في البلاد.

وفيما قدمت الحكومة في الربع الأول من العام دعماً استثنائياً بقيمة ١٥ مليار جنيه لمواجهة الظروف الطارئة التي أفرزتها الأزمة ولأغراض دعم قطاع الخدمات والمحافظة على معدلات التشغيل، إلا أنه وبحسب دراسات أكاديمية متتالية (المركز المصري للدراسات الاقتصادية) تشتت بين قطاعات الطرق والصرف الصحي والحكم المحلى والصحة والتعليم، قد جرى توظيفه في عدد من المشروعات القائمة، مثل استكمال تطوير طريق القاهرة-الإسكندرية الصحراوي، واستكمال بناء بعض مراحل شبكات الصرف الصحي، وتوظيف قيمة الدعم خلال تنفيذه في غير ما خصص له عبر استخدامه لتعزيز قيمة أجور وبدلات العاملين في هذه القطاعات.

فضلاً عن ذلك، كان تخصيص جزء من هذا الدعم الاستثنائي لدعم المصدرين موضع جدل وانتقاد واسع، ولم تفلح في وقف انخفاض قيمة الصادرات الذي هبطت بقيمة ٣٠٠ مليون دولار أمريكي للعام الأول من الأزمة.

كما أشار البنك المركزي إلى انخفاض إجمالي الصادرات المصرية من ٢٩٣٥٥.٨ مليار دولار في العام ٢٠٠٨/٢٠٠٧ إلى ٢٥١٦٨.٩ مليار دولار في العام ٢٠٠٩/٢٠٠٨، واستمر العجز في الميزان التجاري بالرغم من انخفاض قيمة إجمالي الواردات من ٥٢٧٧١.٢ مليار دولار في العام ٢٠٠٨/٢٠٠٧ إلى ٥٠٣٤٢.٢ مليار دولار في العام ٢٠٠٩/٢٠٠٨،

وشملت هذه المؤشرات رصد خسائر واسعة، جاء أبرزها في سوق تداول الأوراق المالية، والتي شهدت تراجعاً في التداول السوقي يقدر بنسبة ٣٠ بالمائة تقريبا، وتراجع مؤشر البورصة ٣٠ بالمائة أيضا، وخسائر قدرت بقرابة ٢٠ مليار دولار أمريكي، بما يوازي خسارة ٦٠٠ ألف فرصة عمل في السوق المحلية، وقد ترافق ذلك أيضاً مع انخفاض تحويلات العمالة المصرية في الخارج بمقدار ٢٣ بالمائة.

كما أدت الأزمة المالية في دبي إلى خسائر تجاوزت العشرة مليارات دولار أمريكي في سوق الأوراق المالية المصرية في يوم واحد من اشتعال الأزمة، ورغم استعادة السوق لنصف خسائرها في الأيام الثلاثة اللاحقة، إلا أنها بقيت متأثرة بهذه الخسائر، لا سيما الخسائر التي خصت صغار المتعاملين في السوق.

وفي ظل هذه المعطيات، لوحظ استمرار موجة الغلاء على نحو لا يتسق ونتائج الأزمة العالمية واستمراريتها، وفي ظل غياب المرونة اللازمة في حركة السوق، وهي المرونة التي تنعكس في تغير الأسعار ارتفاعا وهبوطا في السوق الحر على نحو يترافق مع نوعية التداول والطلب، وبما يدلل على وجود هيمنة احتكارية في الأسواق. وجاءت أبرز ملامح ذلك في قطاعي السلع الغذائية والعقارات اللذين لم يتأثرا، رغم انخفاض ملموس في الطلب على العقارات، والانحسار النسبي في الطلب على السلع الغذائية خلال النصف الأول من العام.

كما واصلت الحكومة خلال العام رفع أسعار الخدمات الأساسية مثل الكهرباء والغاز ومياه الشرب، وتحرير أسعار الدواء، ومتابعة العمل من أجل إصدار قانون الضرائب على العقارات، وخصخصة الهيئة العامة للتأمين الصحي، ومتابعة طرح بعض شركات القطاع العام للخصخصة، واستئناف التوجه لبرنامج الصكوك الشعبية بعد شهرين من تأكيد التراجع عنه.

وبينما أشارت الإحصاءات الرسمية لارتفاع معدلات الفقر من ١٩ بالمائة تقريباً إلى أكثر من ٢١ بالمائة تقريبا، يقدر البنك الدولي نسبة الفقر بأكثر من ٢٥ بالمائة، بينما أشار تقرير التنمية

البشرية الدولي الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للعام ٢٠٠٨ أن النسبة تبلغ ٢٣ بالمائة، في وقت سجل فيه تقرير التنمية الإنسانية العربية الصادر منتصف العام ٢٠٠٩ بأن نسبة الفقر تصل إلى ٤٠ بالمائة.

كما تشير الأرقام الرسمية إلى ارتفاع معدل التضخم إلى معدل ١١ بالمائة مع نهاية العام ٢٠٠٩، وذلك على نحو يتناقض مع معدلات التضخم السائدة في الأسواق العالمية الأخرى، والتي تراوحت مع نهاية العام ٢٠٠٩ بين سالب ١.٥ بالمائة و ١ بالمائة. وقد نوه مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء في الربع الثالث من العام إلى أن ٥٥ بالمائة على الأقل من دخل غالبية الأسر يذهب لسد احتياجاتهم الغذائية.

وعلى صعيد مكافحة الفساد، فقد جاء ترتيب البلاد في المرتبة ١١١ مكرر بين ١٨٠ دولة في مؤشر الشفافية الدولية للعام ٢٠٠٨، مقابل المرتبة ١١٥ في العام ٢٠٠٧، غير أن ذلك لم يعني إحراز تقدم في جهود مكافحة الفساد، حيث أحرزت معدل ٢.٨ نقطة مقابل ٢.٩ نقطة للعام ٢٠٠٧، وهو ما يمثل مؤشراً على التراجع الطفيف في معدلات مكافحة الفساد.

ووفقاً للتقرير الصادر في سبتمبر ٢٠٠٩، فقد جاءت مصر في المرتبة العاشرة مكرر بين الدول العربية بالتساوي مع كل من جيبوتي والجزائر.

وقد لقيت مصر انتقادات دولية على هامش أعمال مؤتمر الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والذي اضطلع بوضع آلية لمراجعة تطبيق الاتفاقية في الدول الأعضاء، وذلك على صلة بموقفها وموقف عدد من الدول الأخرى الرافض لنشر تقارير اللجنة الدولية المعنية بمراجعة الاتفاقية في الدول الأعضاء، وقد انتهى المؤتمر إلى تبني نشر ملخص عن أعمال المراجعة.

وفي خطوة مهمة، قامت لجنة النزاهة والشفافية بوزارة التنمية الإدارية بإعداد تقرير موسع عن "الأطر الثقافية الحاكمة لسلوك المصريين"، وحظي التقرير بإشادة كبيرة في ضوء المصداقية التي تعاطى بها مع هموم المواطنين وتقدير الخبراء لرصانته العلمية.

وقد عكس التقرير تغيرات وتحولات جذرية في الواقع الاجتماعي والسلوكي المصري والتأثر الكبير الذي نال من منظومة القيم الاجتماعية الإيجابية، وتفشي القيم والظاهرات السلبية، وقام باستطلاع رأي عينة مختارة شملت ٢٠٠٠ مواطن من ٤٠ قطاعاً اجتماعياً متنوعاً.

وكشفت الدراسة عن وجود إحساس مرتفع بالظلم داخل المجتمع بنسبة ٥٠ بالمائة، وأن الأزمة الاقتصادية مثلت السبب الرئيسي في انهيار القيم الإيجابية بنسبة ٨٠ بالمائة، وانعدام الثقة في الدولة بنسبة ٥٠ بالمائة، واختفاء قيمة الوضوح بنسبة ٨٠ بالمائة، وعدم الميل للإفصاح بنسبة

٧٨ بالمائة. وقدمت الدراسة عدداً من التوصيات المهمة بغرض استعادة وتعزيز القيم الإيجابية ومحاصرة الظواهر السلبية.

وعلى صعيد متصل، أظهرت نتائج دراسة أجراها مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية حول الفساد في الجهاز الحكومي وشملت ٦ محافظات متنوعة أن الرشوة تمثل أبرز مظاهر الفساد بنسبة ٤٢ بالمائة، أن ٧٤ بالمائة ممن كانوا مستعدين لدفع ما هو غير قانوني قد دفعوا رشاوى بالفعل، بينما ٢٧ بالمائة فقط ممن لم يفكروا في هذا الأمر من قبل دفعوا أيضا، وهناك ٣٩ بالمائة ممن كانوا يقاومون دفع الرشاوى استجابوا ودفعوا.

كما أشار تقرير صادر في منتصف العام ٢٠٠٩ عن البنك الدولي بشأن أوضاع الحوكمة في العالم إلى تدهور أداء مصر سنويا خلال الفترة من ١٩٩٦ إلى ٢٠٠٨ في مقياس مكافحة الفساد الذي يتناوله التقرير.

٢- الحق في الصحة

شهد العام استمرار الجدل بشأن السياسات الصحية، لا سيما مع ظهور الوباء المعروف باسم "انفلوانزا الخنازير"، في وقت تعاني فيه البلاد من مخاطر وباء "انفلوانزا الطيور" الذي بات متوطناً في البلاد، وكذا استمرار الجدل السياسي والقانوني بشأن إصرار الحكومة على المضي قدماً في خصخصة خدمات التأمين الصحي، وقرار وزير الصحة بإلغاء التسعير الجبري للدواء، ووقوع إصابات جماعية نتيجة تلوث مياه الشرب في بعض المناطق. كذلك استمرت محاكمة المتهمين في قضية أكياس الدم الملوثة المعروفة إعلامياً باسم قضية "هايدلينا".

واستمر خلال العام الجدل والانتقادات **للتوجهات الحكومية لخصخصة هيئة التأمين الصحي** وتحويلها إلى شركة قابضة، إزاء عزم الحكومة إعادة التقدم بمشروع قانون إلى مجلس الشعب خلال دور انعقاده الحالي لتحقيق هذا الهدف، بعد أن جوبهت ببطلان قرار سابق لرئيس الوزراء بتحويل الهيئة العامة للتأمين الصحي إلى شركة قابضة، واضطرارها لسحب مشروع القانون السابق بعد استشعارها بمعارضة قوية ضده في مجلس الشعب. وقد عززت التوجهات الحكومية المخاوف من تقليص خدمات الرعاية الصحية وزيادة قيمة الاشتراكات وتفاوتها وقصر الانتفاع بها على القادرين، في ظل الانتقادات الموجهة لقصور هذه الخدمة التأمينية عن تغطية المواطنين وقصور مظلتها على قرابة أربعين مليون مواطن.

وقد انتهى قسم التشريع بمجلس الدولة في ديسمبر ٢٠٠٩ إلى الاعتراض على مشروع القانون الجديد، وأحاط وزير الصحة بمضمون اعتراضاته التي ورد فيها أن المشروع ينطوي على إجحاف وظلم كبير بالفئات الأقل دخلا، ويتعارض مع قواعد العدل الاجتماعي، ويخل بمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين المواطنين، ويتعارض مع مبدأ الحرية الشخصية، بما يجعله مخالفاً للدستور.

وأكد الخبراء والمسئولون السابقين في وزارة الصحة أن الهيئة العامة للتأمين الصحي لا تحقق خسائر نتيجة الخدمات التي تقدمها، وأن اشتراكات المؤمن عليهم تغطي نفقاتها كاملة، وبالتالي فلا يوجد سبب اقتصادي يدعو لتخفيض مستوى وكمية الخدمات، وأن السبب الوحيد لمشروع القانون الجديد لا يتعدى فكرة الربح والاستثمار.

وتزامن ذلك مع جدل برلماني حاد بشأن خفض الحكومة لقيمة مخصصاتها لدعم علاج المواطنين على نفقة الدولة عند مناقشة الموازنة العامة، بينما لم تنخفض موازنة وزارة الإعلام والتي تصل إلى أربعة أضعاف موازنة الصحة.

كما ترافق ذلك مع تزايد الشكوى من ضعف خدمات التأمين الصحي، بينما تجهت بعض الموازنات لأعمال تجديد مقرات بعض المراكز العلاجية، بما أدى لتراجع مستوى تقديم خدماتها للجمهور، بسبب الإغلاق بين الشامل والجزئي، بلغت فترة خمسة شهور في مركز القبة الشاملة.

كما شهد العام ارتفاعاً كبيراً ومتواتراً في أسعار الدواء، إثر صدور قرار وزير الصحة في منتصف سبتمبر بإلغاء نظام التسعير الجبري للدواء، وتحرير أسعار الدواء بحد أقصى يقل ١٠ بالمائة إلى ٣٠ بالمائة عن الأسعار السوقية المتداولة في ٣٠ دولة أخرى، يقع أغلبها من الدول الغنية.

وفي ضوء الارتفاعات المتزايدة في أسعار الدواء وشكوى المواطنين والصيادلة، فقد أعلن الوزير عن عزمه مراجعة القرار بعد إجراء الدراسات اللازمة.

وقد أدى ارتفاع أسعار الدواء إلى ارتفاع إضافي في القيمة الإجمالية لتكلفة العلاج، والتي تشهد بالفعل ارتفاعاً متواصلاً في السنوات العشر السابقة، وبوتيرة متسارعة في السنوات الأربع الأخيرة، بعد النمو الكمي والكيفي للمؤسسات الصحية التابعة للقطاع الخاص والتي تتبنى الاستثمار في القطاعات الصحية، وتحول الكثير من المشافي الحكومية في مختلف أنحاء البلاد لنظام المؤسسة العلاجية، ترافق مع الضعف الشديد في خدمات الرعاية الصحية التي تقدمها المشافي الحكومية القليلة الباقية.

فضلاً عن ذلك، فقد مثلت قيمة الإنفاق الإجمالي على الدواء ٣٧ بالمائة من إجمالي الإنفاق على الصحة، في وقت يتحمل فيه المرضى ٦٨ بالمائة من إجمالي الإنفاق على الدواء، وهي النسب المرشحة عملياً لزيادة كبيرة في ظل تحرير أسعار الدواء.

وفي مجال الوقاية والعلاج من فيروس "انفلوانزا الخنازير" الوبائي، فقد بادرت الدولة للعمل على السيطرة على المرض في ضوء المخاوف من تفشيه محلياً، فقامت وزارة الصحة بإطلاق حملة مبكرة للتوعية بالمرض وإجراءات الوقاية منه، وإرشاد المواطنين عبر تخصيص خط هاتفي ساخن.

وقد نجحت جهود الدولة في السيطرة على المرض حتى مطلع العام الدراسي ٢٠٠٩ – ٢٠١٠، حيث انتشرت حالة من الاضطراب وعدم الثقة في قدرة الأجهزة الرسمية على التصدي للوباء مع اقتراب فصل الشتاء والموسم الدراسي وموسم الحج، خاصة في ضوء نقص قدرات المشافي الحكومية على استقبال المصابين وفحص المشتبه فيهم، وغياب التحقيقات فيما أثير عن وفاة مصابين للقصور في تقديم الإسعافات اللازمة لهم، وتزايد الضغوط على هذه المشافي في ضوء قرار وزارة الصحة بقصر فحص المشتبه في إصابتهم، وإجراء التحليلات والفحوص اللازمة، قبل أن تضطر الوزارة للعدول عن قرارها في منتصف شهر نوفمبر في ضوء زيادة نسب الإصابات وتوسعها.

وقد تعرض أداء كل من وزارتي الصحة والتعليم لانتقادات شديدة من جانب المواطنين، وكذا من جانب الخبراء والأطباء، حيث أدى تضارب البيانات بشأن الإجراءات المتبعة لمواجهة الإصابات في المدارس، وإصرار المدارس الخاصة على استمرار العمل رغم ظهور الإصابات بها، ما أدى لإثارة موجة إضافية من الفزع بين المواطنين.

وقد ارتفع عدد الوفيات الناجمة عن المرض لتجاوز المائتين قبل نهاية يناير ٢٠١٠، بينما توقفت الوزارة عن رصد أعداد المصابين التي ناهزت الثلاثة آلاف في آخر إحصاء نشرته الوزارة في منتصف شهر نوفمبر.

وقد أدت موجة الاضطراب ونقص الثقة إلى عزوف المواطنين عن التطعيم ضد المرض بعد أن تمكنت الدولة من توفير ٢٠ مليون جرعة قبل أيام من نهاية العام ٢٠٠٩، إلا أن من قبلوا التطعيم بلغوا حوالي عشرين ألفاً فقط، وسط مخاوف من تنصل الشركات المنتجة للتطعيمات عن مسئولياتها القانونية من أية آثار جانبية محتملة لهذا اللقاح.

وإزاء ذلك، استجابت وزارة الصحة في يناير ٢٠١٠ للمطالب الشعبية بتوفير عقار "التاميفلو" في الأسواق على نحو ما تبنته العديد من الدول الأخرى، خاصة وأنه يتوافر لديها ما

يقارب الخمسة ملايين عبوة، وعدلت عن قرارها لقصر استخدامه على الإصابات المؤكدة في المشافي الحكومية وحدها، وهو ما أدى للحد من حالة الاضطراب العام التي عمت المجتمع.

وعلى صعيد الحقوق البيئية، فقد استمرت الشكوى خلال العام من تكرار ظاهرة اختلاط مياه الشرب بالصرف الصحي، والتي أدت في منتصف العام إلى وقوع بضعة وفيات والعشرات من الإصابات الفادحة في بعض قرى محافظة القليوبية، في وقت تبادلت فيه المحافظة والحكم المحلي والشركة العامة المسئولة عن إنشاء خطوط المياه والصرف الاتهامات بشأن المسئولية عن الأحداث، واستدعى قيام النائب العام بفتح تحقيق في القضية، وقراره قبل نهاية العام بإحالة تسعة من المسئولين للمحاكمة، بينهم مسئولين بالحكم المحلي والجهاز التنفيذي بوزارة الإسكان وشركة المقاولين العرب.

كما شهد شهر نوفمبر قيام صحيفة "المصري اليوم" المستقلة بالكشف عن تلوث مياه النيل في منطقة الحوامدية بالجيزة جنوب القاهرة، وذلك نتيجة ارتفاع مخلفات صرف المنشآت الصناعية، وبينها شركات تابعة للقطاع العام. وأشارت الصحيفة إلى وفاة أحد أفراد إحدى الأسر التي يعاني كافة أفرادها من الإصابة بالفشل الكلوي نتيجة تلوث مياه الشرب.

وإزاء قيام معامل وزارة الصحة بتكذيب نتائج تحليل عينات المياه التي كشفتها الصحيفة، وتهديد بعض مسئولي المنشآت الصناعية بمقاضاتها لنشر أخبار كاذبة، فقد تمسكت الصحيفة بموقفها وأكدت على صحة نتائج التحليلات المعملية التي أجرتها في العديد من المعامل الخاصة والمتنوعة للتأكد من سلامة وصحة النتائج.

كما كانت الصحيفة نفسها قد كشفت عن استخدام مياه الصرف الصحي الملوثة في ري مئات الآلاف من الأفدنة الزراعية في خمس محافظات على الأقل، الأمر الذي أكدته المصادر الرسمية، وسط تبادل للاتهامات بين وزارتي الزراعة والري.

وأشار تقرير صادر عن وزارة الأغذية والزراعة (الفاو) إلى إصابة ٣٠ بالمائة من أطفال مصر بالتقزم، وأن نسبة أكبر من ذلك تعاني من سوء التغذية، وهو ما يمثل ارتفاعاً يقدر بحوالي ٨ بالمائة عن معدلات العام ٢٠٠١ التي جاوزت نسبة ٢١ بالمائة تقريباً.

كما شهدت كل من محافظتي القاهرة والجيزة أزمة نظافة عامة، حيث تكدست مئات الأطنان من القمامة في عدد من أحياء محافظة الجيزة والأحياء الملاصقة لها في القاهرة، في ظل خلافات بين الشركات المتعاقدة على جمع القمامة والتخلص منها وبين المديريات المختصة بمحافظة

الجيزة، وقد امتدت الأزمة لستة أسابيع، وعقب توجيهات رئيس الجمهورية، استغرق معالجة الأزمة ثلاثة أسابيع أخرى.

وعلى صعيد ملاحقة المتهمين في قضية أكياس الدم الفاسدة المعروفة إعلاميا باسم "هايدلينا"، فقد أدان القضاء مالك الشركة السيد "هاني سرور" عضو مجلس الشعب والسيدة شقيقته واثنين من مسئولي وزارة الصحة بالسجن لمدة ثلاث سنوات، مع عزل المسئولين من وظيفتيهما، وتغريم الأربعة قرابة سبعة ملايين جنيه، كما عاقبت ثلاثة من موظفي الشركة بالحبس لمدة ستة شهور، وقضت بإلزام المتهمين بنشر نص الحكم في جريدتين واسعتي الانتشار.

وجاء الحكم بعد قضاء محكمة النقض ببطلان الحكم السابق القاضي ببراءة المتهمين، وهو الحكم الذي كان قد أثار سخطاً شعبياً، وتقدم النائب العام بالطعن عليه إلى محكمة النقض التي أبطلته وقضت بإعادة محاكمة المتهمين أمام دائرة أخرى.

ويعتبر كل من مالك الشركة وشقيقته في عداد الهاربين، بعد أن اختفيا قبل شهر من موعد صدور الحكم، وتقوم مباحث تنفيذ الأحكام بوزارة الداخلية بتكثيف البحث عنهما.

٣- الحق في العمل

سجل الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء في تقريره عن الربع الثالث من العام ٢٠٠٩ أن حجم قوة العمل في البلاد قد بلغ ٢٥.٢ مليون فرد في شهر سبتمبر بزيادة قدرها ٢٨٠ ألف فرد عن العام السابق، بما نسبته ٣٣.١ من إجمالي عدد السكان.

وأشار إلى أن نسبة البطالة قد سجلت انخفاضاً خلال الربع الأول من العام الجاري، فبلغت نسبة ٨.٥ بالمائة بدلاً من ٨.٩ بالمائة خلال الربع الثالث من العام ٢٠٠٨، غير أن هذه النسبة عاودت الارتفاع مع مطلع الربع الثالث من العام الجاري لتبلغ ٩.٤٢ بالمائة.

ووفقاً لبيانات الجهاز، فقد بلغ معدل المساهمة في قوة العمل بين الذكور ٧٢.٢ بالمائة، وكان قد سجل ٧٢.٨ بالمائة في الربع الثالث من العام السابق، وبلغ معدل المساهمة في قوة العمل بين الإناث ٢٣ بالمائة، وكان قد سجل ٢١.٢ بالمائة عن نفس الربع من العام السابق.

وقد أصدر المجلس يوم ١٧ فبراير ٢٠١٠ ، بياناً حول تعيين المرأة قاضية فى مجلس الدولة ، حيث أكد ثقته فى جهة الاختصاص لإعلاء قيمة المواطنة من عدالة

ومساواة التزاماً لما جاء فى الدستور وما نص عليه أيضاً فى مادته ٤٠ من تحقيق المساواه بين المواطنين دون تفرقه أو تمييز ، وهو ما يتفق ودور مجلس الدولة فى تعزيز مسيرة حقوق الإنسان فى مصر .

وجاء في التقرير أن معدل البطالة بلغ في الحضر ١٣.٧ بالمائة، بينما كان ١١.٣ بالمائة عن نفس الربع من العام السابق، وبلغ في الريف ٦.١ بالمائة بينما كان ٦.٥ بالمائة عن نفس الربع من العام السابق.

وبلغ معدل البطالة بين الذكور في الحضر ٨.٢ بالمائة، بينما كان ٨.٢ بالمائة عن نفس الربع من العام السابق، وبلغ في الريف ٣.١ بالمائة بينما كان ٤ % عن نفس الربع من العام السابق.

وبلغ معدل البطالة بين الإناث في الحضر ٣٢ بالمائة، بينما كان ٢٢.٣ بالمائة عن نفس الربع من العام السابق، وبلغ في الريف ١٥.٩ بالمائة، بينما كان ١٥.٣ بالمائة عن نفس الربع من العام السابق.

وسجل التقرير أعلى معدلات للبطالة في المحافظات الحضرية بنسبة ١٤.٢ بالمائة، يليها حضر الوجه البحري بنسبة ١٤ بالمائة، وسجل أقل معدلات للبطالة في ريف محافظات الحدود بنسبة ١.٢ بالمائة، يليها ريف الوجه القبلي بنسبة ٥.٨ بالمائة.

وتشير الوحدة الاقتصادية بمركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية إلى أن هذه الأرقام لا تعكس حقيقة ظاهرة البطالة في مصر، والتي قد ترتفع إلى الضعف عند احتسابها على أساس مجموع البيانات الرسمية التفصيلية التي قدمتها الحكومة للبنك الدولي.

وتجددت الدعوة خلال العام لتوجيه الاستثمارات والإعفاءات والمزايا إلى المشاريع كثيفة التشغيل كوسيلة للحد من معدلات البطالة، جنباً على جنب مع تعديلات ضرورية على السياسات الائتمانية في البنوك الوطنية لصالح المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بدلاً من تركيز أكثر من ٦٠ بالمائة من القروض بيد كبار المستثمرين، وقرابة ١٥ بالمائة للحكومة والقطاع العام، بينما تحظى الصناعات الصغيرة والمتوسطة بأقل من ٢٣ بالمائة، فضلاً عن التعقيدات البيروقراطية التي تنال من قدرة صغار المتعاملين على الحصول على قروض لمشروعاتهم.

ويقدر البنك الدولي أن السوق المصرية بحاجة إلى توفير ٦٠٠ ألف فرصة عمل سنوياً للقضاء على ظاهرة البطالة جنباً إلى جنب مع استيعاب الداخلين الجدد إلى سوق العمل.

وقد شهد العام استمرار أعمال الاحتجاجات العمالية ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي وعلى وتيرة متزايدة للعام الثالث على التوالي، وفي رد رسمي إلى المجلس القومي لحقوق الإنسان

بشأن هذه الاحتجاجات، قللت وزارة القوى العاملة والهجرة من أهميتها مسجلة أن البلاد قد شهدت في النصف الأول من العام ٢٠٠٩ عدد ٢٤ حالة احتجاج عمالي في منشآت القطاع الخاص بما نسبته ٠.٠٠٠٧ بالمائة فقط من عدد هذه المنشآت، و٤ حالات إضراب في القطاع العام بمتوسط ٠.٠٠٠٤ بالمائة فقط، و٦ حالات في القطاع الحكومي بنسبة ٠.٠٠٠٩ بالمائة فقط، و١٦ حالة اعتصام في القطاع الخاص، و١٨ حالة امتناع عن العمل ترقى إلى مستوى الإضراب المنظم، مشيرة إلى أن ٩٨ بالمائة من هذه الاحتجاجات قد تم تسويتها ودياً.

في وقت أشارت فيه منظمات حقوق الإنسان إلى ارتفاع أعداد الاحتجاجات الاجتماعية العمالية وغيرها بما يزيد على ١٥ بالمائة عن العام السابق ٢٠٠٨، وبمتوسط عمل احتجاجي واحد على الأقل لكل يوم واحد.

وتتناول هذه الاحتجاجات عادة مطالب اجتماعية تتعلق بمستحقات متأخرة للعاملين أو المساواة في تقاضي الأجور والبدلات، ومنها تشريد أسر العاملين من المساكن التابعة لشركاتهم بانتهاء عقد العامل أو إحالته للتقاعد أو الوفاة.

٤- الحق في السكن

شهدت أزمة الإسكان انفراجاً محدوداً خلال العام، في ضوء الانخفاض النسبي لأسعار مواد البناء، ومواصلة الدولة تبني مشروع "ابني بيتك" الذي تقوم من خلاله بتمليك أراضي مخصصة للبناء لقطاعات الشباب بطريق القرعة، مع تسهيلات في عمليات إتمام البناء خلال ثلاث سنوات.

غير أن وتيرة الانتقادات قد ارتفعت ضد المشروع، حيث يتقدم مئات الآلاف من الشباب المستحقين للقرعة، والتي تجري على بضعة آلاف من قطع الأراضي، ويتركز أغلبها في القاهرة الكبرى ومحيطها، كما ارتفعت حدة الانتقادات بحق الإجراءات البيروقراطية الطويلة التي يواجهها الشباب الفائزين في المشروع، وخاصة التأخر في سداد قيمة المساهمة العامة في المشروع، واعتراف وزارة الإسكان بالفشل في مواجهة عصابات السطو على أراضي المشروع والتي فرضت على الحائزين سداد مبالغ مالية أوتخريب الإنشاءات وسرقة مواد البناء الخاصة بالحائزين.

وقد شكا الحائزون من تأخر الدولة في توفير المرافق الأساسية لمناطق المشروع، وقالت الدولة أنها قد وجهت العائد المرتفع من بيع الأراضي في بعض المناطق لصالح مرافق المشروع في المناطق الأفقر، ولكن ذلك سيستغرق وقتاً.

غير أن إشكاليات ارتفاع أسعار العقارات قد استمرت، وأسهمت بالتالي في ارتفاع القيمة الإيجارية للمساكن، على الرغم من الركود الذي تعرضت له في ظل المخاوف من آثار الأزمة المالية العالمية واستمراريتها.

وفيما استمر القطاع الخاص في متابعة التركيز على المشاريع الإسكانية الفاخرة مرتفعة الربح، فقد استمرت الحكومة في مشاريعها الإسكانية التي تشمل الإسكان بأنواعه الفاخر والمتوسط ومنخفض التكاليف، ولم تستجب للدعوات بتركيز أنشطتها على الإسكان منخفض التكاليف لحل أزمة الإسكان بين الفقراء ومحدودي الدخل.

وقد عملت الدولة على إفساح المجال للقطاع الخاص للانخراط في مشاريع إسكان محدودي الدخل في سياق المشروع القومي للإسكان، وذلك عبر توفير مزايا واسعة لمستثمري القطاع الخاص، لتشجيعهم على بناء وحدات سكنية صغيرة بمتوسط ٦٣ متراً مربعاً يتم سداد قيمتها بتسهيلات حتى ١٥ سنة، ومنحت الدولة للمستثمرين أراضي البناء بأسعار رمزية وبتسهيلات في السداد، كما قدمت دعما مباشراً لتكلفة البنية الأساسية لمرافق هذه المشاريع. غير أن ارتفاع أسعار هذه الوحدات إلى ما بين ١٢٠ ألف جنيه و ١٧٠ ألف جنيه قد أدى إلى عزوف الفقراء ومحدودي الدخل، ولم تمكنهم التسهيلات المعروضة الإقبال عليها، حيث تقتضي سداد حوالي ٢٥ بالمائة من القيمة الإجمالية، وسداد باقي الثمن على أقساط بمتوسط ١١٠٠ جنيه شهرياً طوال ١٥ عاماً.

وعلى صعيد قضية **العشوائيات**، تبدي مؤسسات الدولة المختلفة اهتماماً متزايداً بقضية العشوائيات منذ كارثة الانهيار الصخري في منطقة الدويقة، غير أن الأجهزة التنفيذية لا تزال عند رؤيتها بشأن معالجة العشوائيات، والتي تتمثل في خطتها طويلة الأجل تمتد حتى العام ٢٠٢٥ لمعالجة العشوائيات، وبموازنة قدرها خمسة مليارات دولار، وهو الأمر الذي لا يمثل نافذة أمل لسكان هذه المناطق.

وتتضارب البيانات الرسمية بشأن عدد المناطق العشوائية، وبلغ تعدادها وفقاً لمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء ١٠٣٤ منطقة، بينما أشار معهد التخطيط القومي إلى أنها تبلغ ١١٠٩ في ٢٠ محافظة بمتوسط سكاني يتجاوز سبعة ملايين نسمة.

فيما رصدت دراسة للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء عدد العشوائيات برقم ١٢٢١ منطقة بينها ٢٠ منطقة تقرر إزالتها لعدم قابليتها للتطوير، و ١١٣٠ منطقة قابلة للتطوير، بينها ٧١ منطقة في منطقة القناة وسيناء لم تتدرج في خطة التطوير الحكومية التي جرى إعدادها في العام ٢٠٠٧.

وأشار التقرير إلى أن ٣٤٠ منطقة عشوائية قد جرى تطويرها في محافظات قنا وأسوان وسوهاج وأسيوط وبني سويف والغربية وكفر الشيخ ودمياط، بينما توجد ٦٠٠ منطقة عشوائية سيبدأ العمل في تطويرها قريبا في محافظات أسيوط وقنا وأسوان وسوهاج والمنيا والفيوم وبني سويف والقاهرة والإسكندرية والقليوبية والجيزة، وفي مرحلة لاحقة، يتوقع العمل على تطوير ٢٣٥ عشوائية في دمياط والبحر الأحمر والدقهلية والأقصر.

وكشف تقرير آخر للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء عن وجود قرابة ١٤ مليون نسمة يسكنون العشش والمقابر والمساجد. بينما أشار تقرير آخر لمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء إلى أن القاهرة وحدها تستوعب أكثر من ٤١ بالمائة من سكان العشوائيات في مصر.

وعلى صعيد **توفير الخدمات** والمرافق الأساسية، فقد أوضحت المصادر الرسمية أن نسبة التغطية لخدمات الصرف الصحي في المدن قد إزدادت إلى ٨٨ بالمائة في منتصف العام ٢٠٠٩، ويتوقع أن تصل إلى ١٠٠ بالمائة في منتصف العام ٢٠١٠، بينما أوضحت أن النسبة سوف تبلغ في القرى قرابة الـ ٤٠ بالمائة في منتصف العام ٢٠١٢.

وبالنسبة لمياه الشرب الآمنة والنقية، فقد أشارت المصادر الرسمية إلى أن التغطية قد زادت إلى ١٠٠ بالمائة في القرى التي كانت محرومة من هذه الخدمات حتى العام ٢٠٠٩. بينما استمرت الشكوى في العديد من المحافظات وخاصة في الدلتا من الافتقاد لمياه الشرب النقية، الأمر الذي يعزى إلى ضعف الموارد المخصصة لصيانة محطات وشبكات المياه.

وكشفت أزمة اختلاط مياه الصرف الصحي بمياه الشرب في قرى القليوبية عن الخطر الذي يمكن أن تتعرض له أكثر من ١١٠٠ قرية محرومة من خدمات الصرف الصحي، في ظل قصور تغطية شبكات الصرف الصحي على ٣٥% فقط من السكان، ولمواجهة هذا القصور الكبير، أعلن السيد رئيس الوزراء خلال المؤتمر السنوي للحزب الوطني الحاكم في مطلع شهر نوفمبر عن عزم الحكومة تدبير مبلغ ١٠ مليارات جنيه –عبر الإقراض الآمن– لاستكمال مشروعات الصرف الصحي في البلاد.

ومن ناحية أخرى، شهدت أروقة مجلس الشعب أزمة حادة بين لجنة الإسكان بالمجلس وكل من وزيري الإسكان ومحافظ القاهرة خلال شهر ديسمبر ٢٠٠٩، على صلة بسعي السلطات لهدم أبراج سكنية تم بناؤها بشكل مخالف وبيع وحداتها في منطقة عزبة الهجانة شرق القاهرة، الأمر الذي هدد بتشريد آلاف الأسر.

وانتقد النواب تجاهل السلطات لأعمال البناء والإنشاءات التي استغرقت سنوات، قبل صدور قرارتها المفاجئة بهدم المباني وتشريد العائلات، وأشارت وسائل الإعلام إلى عزم الحكومة هدم ٧٠٠ برج سكني، ووقع صدام بين الشرطة وسكان المباني، أصيب خلاله عدد من رجال الشرطة والسكان، وتوفي أحد السكان بأزمة قلبية نتيجة الصدمة التي أصابته جراء هدم منزله الذي يقطنه منذ سنوات عديدة. وهدأت الأزمة بعد أن أوضح محافظ القاهرة أن قرار الهدم يتناول ٢٨ برجاً سكنياً وليس مجمل أبراج المنطقة المقامة بدون ترخيص على أراض مملوكة للدولة كان قد جرى الاستيلاء عليها بوضع اليد، كما تعهد وزير المالية بسداد التعويضات اللازمة للمضارين وملاحقة مالكي العقارات المخالفة لتحصيل هذه التعويضات.

كما شهدت البلاد أزمة أخرى خلال شهر يناير ٢٠١٠ بعد أن جرفت السيول مناطق سيناء وأسوان، وأدت إلى هدم المئات من المباني والمساكن، ونالت بالأساس من بيوت الفقراء الهشة، وتوفي خلالها العشرات، كما تشردت آلاف الأسر المنكوبة، وقد بادر السيد رئيس الجمهورية بزيارة المناطق المنكوبة، وأصدر تعليماته بصرف مساعدات عاجلة لضحايا السيول. لكن شهدت بعض مناطق سيناء المنكوبة أعمالا احتجاجية خلال زيارة تفقدية لاحقة قام بها السيد رئيس مجلس الوزراء احتجاجاً على تقاعس الحكومة عن غوث المنكوبين. وهدأت الأزمة نسبياً بعد تعهد الدولة بتقديم تعويضات للسكان الذين تهدمت منازلهم، وقيام مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات الخيرية بحملات إغاثة واسعة للمنكوبين.

٥- الحق في التعليم

شهد العام تصاعداً في الجدل حول تبني كل من وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي لنظام التقويم الشامل والذي أعلنتا عنه مطلع العام ٢٠٠٩، باعتباره ضمن نتائج المؤتمر القومي لتطوير التعليم الذي انعقد في منتصف العام ٢٠٠٨.

وتتبنى وزارة التربية والتعليم تطبيق النظام على نحو شامل في مختلف مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي، وبما يشمل الصفين السادس الابتدائي والثاني الإعدادي خلال العام الدراسي الحالي، وباعتباره وسيلة لتقويم التعليم التربوي بغرض رفع مهارات الطلاب العملية وتنمية الإبداع والابتكار، وباعتبار هذا النظام وسيلة لتحسين العملية التعليمية وضمان جودتها وتطوير التعلم الإيجابي النشط وقياس إمكانيات الطلاب.

ولقيت تجارب تطبيق هذا النظام في مرحلة التعليم الأساسي انتقادات عدة خلال العام السابق، باعتباره يضع الطلاب تحت رحمة الدروس الخصوصية، عبر منح نسبة كبيرة من درجات أعمال السنة للنشاط الطلابي، وبما أسهم في إضعاف الحصيلة العلمية للطلاب لصالح أنشطة غير مدروسة ولا تعتمد على تكنولوجيا المعلومات المفقودة في غالبية المدارس الحكومية وقطاع كبير من المدارس الخاصة، لا يمكن تطبيقه في ظروف خاصة كالتي مرت بها العملية التعليمية هذا العام، وذلك لغياب نسبة كبيرة من طلاب المدارس خلال العام الحالي بسبب مخاوف أسرهم من الإصابة بعدوى وباء انفلوانزا الخنازير التي ارتفعت نسب الإصابة به في المدارس.

ويؤدي تبني تطبيق هذا النظام في مرحلة التعليم الثانوي ونظم الالتحاق بالجامعات إلى مخاوف كبيرة من إضافة مزيد من الأعباء على كاهل الأسرة المصرية، من خلال زيادة اعتمادها على الدروس الخصوصية، سواء لتعويض قلة التحصيل الدراسي أو لضمان نيل دعم المدرسين في احتساب درجات الأنشطة.

كما يتبنى هذا النظام إجراء اختبار الكتروني إضافي عقب امتحانات الشهادة الثانوية لتحديد القبول بالكليات والمعاهد العلمية في الجامعات، وهو ما يضيف مزيداً من الأعباء على الطلاب وأسرهم.

وقد لقي هذا النظام انتقادات واسعة في مجلسي الشعب الشورى والصحف الرسمية المتخصصة، واعترف مستشارو وزارة التربية والتعليم بإخفاق تفعيل نظام التقويم الشامل في التعليم ما قبل الجامعي.

واعتبر رئيس لجنة التعليم والبحث العلمي بمجلس الشعب أن النظام الذي تعتزم الوزارة تطبيقه سيفشل في مصر، وأنه سيسهم في زيادة الدروس الخصوصية، ويزيد الأعباء على الأسرة المصرية، وأن تطبيقه أدى لانتشار الدروس الخصوصية في بلدان لم تعرفها من قبل مثل تركيا، وأن هذا النظام قد يصلح لبعض الدول الأخرى، كما نوه بأن بعض الدول التي طبقته تنظر حالياً في العدول عنه واستبداله بنظام يماثل نظام الثانوية العامة القديم الذي كان معمولا به في مصر حتى نهاية التسعينيات.

واعتبرت لجنة التعليم بمجلس الشورى أن هذا النظام لا يمكن تطبيقه في مصر، وأنه نظام يناسب الدول الغنية، حيث تختلف ظروف التعليم في هذه الدول تماما عن ظروف مصر، واحتياجات التعليم فيها لا تتفق مع ما تحتاجه مصر، وأنها لا تعبر عن الواقع العملي وتفتح الباب للمزيد من الفساد في المدارس وتزيد من انتشار الدروس الخصوصية التي تعد من أكبر هموم المواطن.

واتهم أعضاء في لجنة التعليم بمجلس الشورى وزيري التعليم والتعليم العالي بأنهما يهدفان إلى إلغاء مجانية التعليم عملياً، وأن إجراء اختبارات للقدرات للالتحاق بالجامعات سوف يفتح الباب علي مصراعيه أمام الفساد والمحسوبية والرشوة.

واتهمت الصحف الرسمية الوزيرين باستيراد نظام معلب من الدول الغنية، مذكرة بالأزمة التي تمر بها آلاف المدارس وافتقادها للمقومات الأساسية اللازمة للدراسة، إلى الحد الذي دعا المدارس الحكومية لمطالبة أولياء الأمور بشراء مقاعد لأبنائهم والمساهمة في استكمال البنية الأساسية للفصول المدرسية والمدارس.

وأكد أساتذة التربية، وبينهم مستشارو وزارة التعليم، على فشل العمل بنظام التقويم الشامل في التعليم ما قبل الجامعي خلال العام الدراسي الحالي، ومؤكدين على ضرورة مراجعة سياسة الوزارة في هذا الاتجاه.

وهو ما دفع بوزارة التربية والتعليم للإعلان قبل نهاية العام عن تخصيص موازنة تقدر بثلاثمائة وخمسين مليون جنيه لتزويد ١٧٠٠ مدرسة بالبنية المعلوماتية اللازمة لتطبيق نظام التقويم الشامل، بينها خمسين مليون جنيه سيجري إنفاقها على هذه الخطة خلال العام الدراسي الحالي.

وعلى صعيد تحسين قدرات طلاب مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي، فقد شرعت وزارة التربية والتعليم خلال العطلة الصيفية في تطبيق البرامج العلاجية للقراءة والكتابة من خلال نوادي القراءة والكتابة في المدارس والتي تم على يد أكثر المعلمين خبرة.

وقد شرعت الهيئة القومية لضمان جودة التعليم في تكثيف نشاطها خلال العام الأول لعملها، وقامت خلال العام بالانتهاء من تدريب ٢٩ ألف متدرب على معايير الجودة والمراجعة، كما انتهت من إعداد آلاف المراجعين المعتمدين، وتعمل حالياً على تعزيز الفصل بين الملكية والإدارة الأكاديمية للمدارس والجامعات الخاصة كشرط للحصول على اعتماد الهيئة من خلال إصدار الأدلة الموحدة لنيل الاعتماد.

وعلى صعيد التعليم الخاص، طالب أعضاء في مجلسي الشعب والشورى خلال العام بسرعة إدماج الجامعات الخاصة في المجلس الأعلى للجامعات، وإلغاء المجلس الخاص بالجامعات الخاصة، كوسيلة أساسية لإنهاء التضارب بين النظم التعليمية وتوحيدها وفرض الرقابة اللازمة على عمل الجامعات الخاصة وتحقيق المساواة، مع الدعوة لإطلاق حرية تأسيس الجامعات الأهلية غير الهادفة للربح.

كما امتدت الدعوة لضرورة تعزيز إشراف ورقابة وزارة التعليم على المدارس الخاصة، وخاصة المدارس الأجنبية، مع العمل على تكثيف التربية على القيم الوطنية.

وتشير الإحصاءات إلى أن عدد الطلاب في مصر يصل إلى ١٧ مليون طالب في التعليم الأساسي والثانوي والجامعي، وأن الموازنة المخصصة للتعليم قد زادت إلى ٤٨ مليار جنيه تقريباً لا تكفي، حيث يصل متوسط الإنفاق على الطالب سنويا قرابة خمسمائة دولار أمريكي، وهو يقل أربعة مرات عن المتوسط في الدول المماثلة.

كما تزايدت الانتقادات لضعف الموازنات المخصصة للبحث العلمي، والتي لا تزال بحدود ٠.٨ بالمائة، مع الدعوة لزيادتها إلى ٥ بالمائة على الأقل لتحقيق النهضة العلمية اللازمة لتحقيق التنمية البشرية.

وعلى صعيد التربية على حقوق الإنسان، تواصل وزارة التربية والتعليم العمل على تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي، كما تواصل الجامعات تعزيز تطبيق إدماج مبادئ حقوق الإنسان في التعليم الجامعي.

الباب الثاني

نشاط وجهود مكتب الشكاوى

مقدمة :

واصل مكتب الشكاوى جهوده في تطوير آليات عمله خلال العام على ثلاث محاور:

اتجه المحور الأول: إلى تعزيز وصوله إلى الجمهور عبر التوسع في تأسيس أفرع له في المحافظات، وافتتح ثلاثة أفرع في بني سويف وبورسعيد والوادي الجديد لتصل أفرعه إلى ثلاثة، وتخدم هذه الأفرع محافظات الوجه القبلي ومحافظات القناة. كما تلقى طلبات من أربع محافظات لفتح أفرع للمكتب فيها قيد الدراسة.

كذلك عزز المكتب زيارته للمحافظات عبر وحداته المتنقلة فزار سبعة عشر محافظة هي الفيوم والمنيا وبورسعيد والمنوفية والإسماعيلية والإسكندرية وقنا وأسيوط وبورسعيد وشمال سيناء وحلوان، و٦ أكتوبر، وجنوب سيناء، والوادي الجديد، والبحر الأحمر وأسوان بينها أربع محافظات ينتقل إليها للمرة الثانية.

وتابع المحور الثاني: دمج أنشطة زيارات المكاتب المتنقلة بأنشطة المجلس في نشر ثقافة حقوق الإنسان، حيث صاحبت هذه الزيارات تنظيم اجتماعات مع السلطات التنفيذية والشعبية ومنظمات المجتمع المدني في المحافظات.

واتجه المحور الثالث: إلى تعزيز قدرات الباحثين العاملين في المكتب من خلال عقد دورات تدريبية متخصصة، أو إلحاق الباحثين بدورات تدريبية عبر الدعوات التي تصل إلى المجلس ومتابعة تدريب بعضهم لمستوى تدريب المدربين.

وقد انعكست هذه الجهود على مجمل نشاط المجلس، فزاد عدد الشكاوى إلى نحو ١٦٨٧٧ شكوى خلال العام بزيادة تصل إلى ١٢% تقريباً مقارنة بالعام السابق، كما تطورت المعالجة الداخلية للشكاوى.

ويتناول هذا الفصل عرضاً تحليلياً لهذه الشكاوى وتصنيفها وفقاً للحقوق التي يدعى مقدموها المساس بها أو انتهاكها ويطلبون انصافهم، وكذا تصنيف الشكاوى وفقاً للتوزيع الجغرافي للمحافظات، ووفقاً لطريقة وصول الشكوى للمكتب. كما يتناول حصراً بالردود التي تلقاها المكتب بشأن الشكاوى التي أحالها للجهات المختصة وتحليلاً لمدى تجاوب هذه الجهات مع جهود المكتب.

أولاً : تصنيف الشكاوى :

١- وفقاً للحقوق المنتهكة ٢٠٠٩ :

باستبعاد الشكاوي التي جاءت خارج اختصاص المكتب وعددها (١٤٦٥) ، بلغ عدد الشكاوي التي بحثها المكتب (١٤٧٤١) شكوى من بين مجمل الشكاوى التى تلقاها المجلس خلال العام والبالغ عددها (١٦٨٧٧) شكوى .

جاءت الشكاوي المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية في المرتبة الأولي حيث وصل عددها إلى ١٢٢٨٨ شكوى مثلت نسبة ٨٣،٧ % من إجمالي الشكاوي من داخل وخارج اختصاص المكتب بزيادة عن العام الماضى تصل ٢٠% تقريباً مما يؤكد على أن معاناة المواطن المصرى مستمرة تأثراً بالازمة الاقتصادية العالمية وانعكاساتها على الاوضاع الاقتصادية المصرية ، وتوزعت تلك الحقوق بين عدة حقوق فرعية من أبرزها الحق في العمل (مستحقات مالية – نقل تعسفي – اضطهاد وسوء معاملة– طلب نقل ....إلخ)، يلى ذلك شكاوى تتعلق بالحق في السكن، الحق في التعليم. الحق في الصحة، الحق في الضمان الاجتماعي (طلبات الحصول علي معاش ، طلبات مساعدة الدفعة الواحدة) ، والطلبات المتعلقة بالمرافق العامة ، الحق في العيش في بيئة نظيفة و خالية من التلوث .

وجاءت الشكاوى الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية في المرتبة الثانية حيث وصل عددها ٢٠٥٨شكوى مثلت حوالى ١٣.٩% من إجمالي الشكاوي المقدمة إلى المكتب وتضمنت ادعاء أصحابها وقوع انتهاكات خطيرة بعدة حقوق تتعلق بالحق في الحياة، والحق في الحرية و الأمان الشخصي ، والحق في محاكمة عادلة، وعدم مراعاة حقوق السجناء، والحق فى السلامة البدنية ، و الحماية من الاختفاء القسري .

كما تناولت الشكاوي إدعاءات بانتهاك حرية الرأي و التعبير ، حرية الفكر والاعتقاد وحرية التجمع السلمي و الإضراب ، حرية التنظيم ، الحق في المشاركة .

كما جاءت شكاوى القضايا العامة فى المرتبة الثالثة بعدد ١٩٨ شكوى بنسبة ١.٤ % من إجمالى الشكاوى المقدمة للمكتب والتى تضمنت تضرر أصحابها من المشاكل العامة التى يعانى منها المجتمع المصرى ومنها مشكلة البطالة وارتفاع أسعار السلع الأساسية وتدنى مستوى التعليم وغيرها من القضايا التى تنال اهتمام المواطنين بشكل عام .

وأخيراً جاءت شكاوى حقوق المصريين بالخارج فى المرتبة الرابعة حيث وصل عددها ١٣٨ شكوى مثلت حوالى ٠.٩% من اجمالى الشكاوى التى تتضمن المشاكل والصعوبات التى تواجه المواطنين المصريين العاملين خارج أرض الوطن وخاصة الذين يعملون بالمنطقة العربية نظرا لوجود نظام الكفيل وما يعتريه من إجحاف بحقوق العمال.

٢- تبعاً للتوزيع الجغرافي لمقدميها :

يكشف تحليل الشكاوى تبعا لتوزيعها الجغرافي تصدر محافظة الشرقية ووروردها فى المرتبة الأولى بشأن أعداد الشكاوى الوارادة منها خلال هذا العام حيث بلغ عددها ٩٩٩ شكوى بنسبة ٦.٧ % من إجمالى الشكاوى التى تلقاها المكتب للعام الثاني على التوالي رغم انخفاض فى أعداد الشكاوى الواردة منها. وجاءت محافظة أسيوط فى المرتبة الثانية بعدد ٩٧٩ شكوى بنسبة ٦.٦ %، ثم فى المرتبة الثالثة محافظة القليوبية بنسبة ٦.٤ %من إجمالى عدد الشكاوى ، كما جاءت محافظة الفيوم فى المرتبة الرابعة بنسبة ٦.٣ % ومحافظة بنى سويف فى المرتبة الخامسة بنسبة ٦.١ %، ومحافظتي المنيا والمنوفية فى المرتبة السادسة بنسبة ٦ % على حين جاءت بورسعيد وقنا والاسكندرية والاسماعيلية فى المراتب الثامنة والتاسعة والعاشرة والحادية عشر،

وتراجعت الشكاوى الواردة من محافظة القاهرة إلى المرتبة الثانية عشر حيث بلغ أعداد الشكاوى الورادة منها ٦٤١ شكوى بنسبة ٤.٣% من إجمالى الشكاوى الورادة بإنخفاض كبيرعن العام الماضى بنسبة ٤٧ % تقريبا مما قد يفسره امتداد النطاق الجغرافى للمجلس عبر أفرعه ومكاتبه المتنقلة في المحافظات، وفى حين جاءت محافظة الوادى الجديد فى المرتبة الأخيرة بعدد ١٢ شكوى بنسبة ٠.١ % أما باقى المحافظات فقد تقاربت نسب الشكاوى بينها. (ويوضح الجدول رقم (٤) الإحصاءات العامة للشكاوى مصنفة طبقاً للتوزيع الجغرافي لمقدميها).

٣- وفقاً لطرق وصولها :

مثلت وسيلة استقبال الشكاوى من خلال المكاتب المتنقلة على مدار العامين الماضين أفضل الوسائل المستخدمة بما أسهمت به من تواصل المجلس مع المواطنين من كافة أنحاء البلاد وأفضت إلى زيادة أعداد الشكاوى التى يتلقاها المكتب بأكثر من ٥٠ % من إجمالى الشكاوى الواردة له إذ وصل عددها ٧٩٣٨ شكوى بنسبة ٥٠ % من إجمالي الشكاوي التي تلقاها المكتب حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩.

وجاء استلام الشكاوى من خلال الحضور لمقر مكتب الشكاوى فى المرتبة الثانية بعدد ٢٦٣٤ شكوى بنسبة ١٥،٦% ، ثم ألية وصول الشكاوى بالفاكس فى المرتبة الثالثة بعدد٢٤٧٩ بنسبة ١٤،٨% ،وفى المرتبة الرابعة كانت الشكاوى الورادة بالبريد والتى بلغت ٢١٨٤ شكوى بنسبة ١٢،٩% ، أما آلية تلقى الشكاوى بالتلغراف فقد جاءت فى المرتبة الخامسة بعدد ٢٦٦ شكوى تمثل ١،٦% من مجمل الشكاوى ، وفى المرتبة السادسة جاءت الشكاوى الورادة من المجالس القومية المتخصصة بعدد ٩٤٥ شكوى تمثل ؟ %، وفى المرتبة السابعة نجد الشكاوى الواردة بالبريد الإلكترونى بعدد ٢٠٦ شكوى بنسبة ١.٢% من مجمل الشكاوى الواردة لعام ٢٠٠٩. (ويوضح الجدول رقم (٢) أعداد الشكاوى ونسبتها وفقاً لطرق وصولها).

*** تصنيف الردود الواردة من الجهات المعنية على الشكاوى المحالة إليها :**

المخاطبات والردود

من بين ١٤٧٤١ شكوى تقع في اختصاص المجلس، حفظ المكتب ٢٠٠٣ شكوى حفظاً نهائياً لافتقارها للمعلومات الضرورية وتعذر التواصل مع الشاكين لاستكمال ما ورد بها من معلومات بسبب عدوم تضمن الشكاوى لوسائل الاتصال والعناوين الخاصة بهم، كما حفظ المكتب ٨٤٧ شكوى حفظاً مؤقتاً لحين استكمال المعلومات الخاصة بوقائعها، وفي ختام العام، كان لدى المكتب ١٣٨٤ شكوى قيد البحث والدراسة.

أحال المكتب ١٠١٨٢ شكوى للجهات المعنية خلال العام، وجهها للوزارات والمحافظات والجامعات والشركات والبنوك ومصالح وهيئات حكومية وغير حكومية متنوعة، وطلب من هذه الهيئات موافاته بردود عما تتوصل إليه من إجراءات بحث وتحقق لموضوعات تلك الشكاوى، وما اتخذ من سبل للانتصاف لأصحابها.

بلغ عدد الردود التي تلقاها المجلس من الجهات المختلفة بالدولة ٤١١١ رد بنسبة ٤٠ % مما شكل إنخفاضاً واضحاً عن الأعوام الماضية وإن كان هناك زيادة عددية فى أعداد الشكاوى مقارنة بتلك الاعوام إلا أن حجم الاستجابة الفعلية أو الايجابية للانتصاف لأصحاب الشكاوى المقدمة للمكتب والمحالة للجهات المعنية فى ازدياد مستمر، كما أنه من ناحية أخرى اتبع عدد من المحافظات المختلفة نظام الرد الواحد على الشكاوى المتماثلة والتى تهم العديد من أصحاب الشكاوى المحالة لها وامثلة ذلك:-

(ورد من محافظة دمياط رد يخص ٥٠ شكوى فردية بطلبات سكن، وورد من محافظة الفيوم رد يخص ١٢٤ شكوى فردية بطلبات سكن، وورد من محافظة الإسماعيلية رد يخص ١٢٦ شكوى فردية بطلبات سكن، وورد من محافظة كفر الشيخ رد يخص ١٤ شكوى فردية بطلبات سكن)، ويوضح الجدول رقم (٥) الاعداد الاحصائية للمخاطبات التي أرسلها المكتب والردود الواردة عليها.

ويمكن تصنيف الردود الواردة إلى المكتب إلى نمطين بارزين، يغلب على أحدهما الطابع الإجرائي، كأن تفيد الجهة المحال إليها الشكاوى بأنها تقوم بدراساتها، وأو أنها تقوم بالعمل على توفير المطالب الواردة بها، فيما يتسم النمط الآخر بالطابع الموضوعي حيث تتبنى الجهة المحال إليها الشكوى أحقية الشاكي فيما ورد بشكواه، أوعدم صحة ما ورد بشكواه، أو عدم قانونية تلبية التماسه.

وقد اتسمت الردود الإجرائية والموضوعية بما يلي:

* **تضمنت الردود على طلبات أصحاب الشكاوى بتوفير فرص عمل لهم** أنه تم وضع طلب المذكور ضمن الطلبات المقدمة للحصول على عمل وسوف يتم النظر فى أمرها حين الحاجة إلى هذا التخصص، أو حين حلول الدور على طلبه. أو أن عليه الانتظار لحين الإعلان عن وظائف، والتقدم بطلب عند هذا الإعلان أو أن عليه متابعة المسابقات التي يعلن عنها.

- **كذلك تضمنت الردود على طلبات أصحاب الشكاوى بتوفير وحدات سكنية لهم** توجيه أصحاب الشكاوى للتقدم بطلباتهم إلى إدارة التسكين بالاحياءالتابعين لها مستوفية جميع الأوراق المطلوبة لدراسة مدى إستحقاقهم لوحدة سكنية أو عدم توافر مساكن كما ورد من المحافظات، بما في ذلك "الحالات القاسية"

– وتضمنت الردود الواردة على الشكاوى المتعلقة بنقص المنشأت التعليمية أو طلب إنشاء مدارس عادة أن إنشاء المدارس بهذه المناطق مدرج فى خطة الهيئة العامة للأبنية التعليمية.

– بالنسبة للحالات الخاصة بالرعاية الصحية: فيما يخص طلبات العلاج كانت الردود تتضمن توفير العلاج المطلوب على نفقة الدولة للشاكى أو عمل المطلوب من عمليات جراحية. وفيما يتضمن طلب تحويل الوحدات الصحية بالقرى إلى مستشفيات أو إنشاء وحدات صحية أو مستشفيات بالقرى ، فكانت الردود تتضمن وجود مستشفى مركزى تبعد عن القرية محل إقامة الشاكين على بعد ٣ أو ٥ كم ولا حاجة لإقامة مستشفى بالقرية فى الفترة الحالية .

– وتضمنت الردود الواردة على طلب توصيل المرافق العامة، أنه جارى إدراج المرافق المطلوبة بخطة المحافظة أو الوزارة لعام كذا أو كذا .

– وتضمنت الردود الواردة من وزارة التضامن الإجتماعى بشأن طلبات المعاش الإستثنائى أو طلب المساعدات المالية إجراء بحث إجتماعى عن حالته. وبعد ذلك رد يتضمن حالة الشاكى وفقا للبحث الذى تم للمواطن وما يستحقه وفقا للقانون من مساعدات مالية أو معاش إستثنائى، وأبدت الوزارة تعاونا في بعض الحالات التي أرسلها إليها المكتب.

*** وفيما يتعلق بطلبات السجناء الإفراج الشرطى يتضمن الرد عادة بأنه سوف يتم النظر فى طلب الإفراج الشرطى فى أقرب فرصة قادمة، أو إيضاح عدم أحقيتهم وفقاً للوائح السجون.**

*** وفى طلبات النقل من سجن إلى آخر، استجالبت وزارة الداخلية لالتماسات بعض السجناء بالنقل، كما ردت فى بعض الحالات إما بعدم إمكانية النقل للمذكور فى الوقت الحالى لعدم وجود أماكن متاحة لنقله، أو لأنه يقضى فترة السجن المشدد وسوف يتم النظر فى أمر نقله حين إنتهاء فترة السجن المشدد.**

وكذلك الردود الخاصة بطلبات الرعاية الصحية للمسجونين والذى يتضمن أنه تم الكشف على المسجون من قبل طبيب السجن أو تم عرضه على مستشفى السجن وجارى المتابعة وتقديم العلاج اللازم له أو أنه تبين عدم صحة ما ورد بالشكوى والشاكى يتمتع بصحة جيدة طبقا لتقرير طبيب السجن.

– **وبينت بعض الردود الخاصة بطلبات الإفراج عن المعتقلين الجنائيين** أنه تم الإفراج عن الشاكى وفي حالات أخرى تضمنت أن الشاكى خطر على الأمن العام وجميع الإجراءات التى إتخذت ضده تمت فى إطار من الشرعية والقانون ويتعذر تلبية طلبه.

– **جاءت أغلب الردود الخاصة بإدعاءات التعذيب أو إساءة المعاملة داخل السجون** بالنفي، والقول أن ما ورد بالشكوى غير صحيح وقد قصد المسجون من شكواه غل يد الضباط عنهم، وأحيانا يتراجع الشاكي أو المقصود بالشكوى عما ورد فيها.

– وبالنسبة **للحالات الخاصة بإساءة المعاملة واستغلال النفوذ داخل أقسام الشرطة** تضمنت الردود الواردة نوعين الأول وهو ما أقرت خلاله وزارة الداخلية بوجود خطأ من جانب الضابط المسئول بقسم الشرطة وأوضحت أنه تمت محاسبته، والنوع الثانى هو ما ورد به أن الشكوى غير صحيحة والهدف منه غل يد ضباط الشرطة عن الشاكين أوذويهم لأنهم من معتادى الإجرام أو من أصحاب السوابق الجنائية أو لأنهم من معتادى الشكوى .

– وبالنسبة **للحالات الخاصة بالمصريين بالخارج** تفيد ردود وزارة الخارجية بمتابعة الموضوع محل الشكوى مع البعثات الدبلوماسية في الخارج، وأحاطت المجلس فى بعض الحالات بتمكنها من حل أسباب بعض الشكاوى، بما لاقى ترحاب الشاكين، فيما لم تجب في حالات أخرى.

*** جهود إضافية :**

١- التدخل المباشر في الحالات الإنسانية الحرجة :

ولا يقتصر تفاعل المجلس مع الشكاوى التي ترد إليه على مخاطبة الجهات المعنية ومتابعتها بل أحياناً ما يتدخل بشكل مباشر لمعالجة بعض المشكلات الإنسانية الحرجة أو الموضوعات الشائكة ومن نماذج ذلك:

شكوى المواطنة "إيمان محمود محمد (٢٠٠٩/١٢/١٣) التي تتضرر فيها من عدم تحديد موعد لإجراء عملية جراحية (كسر في عظمة الزند اليسرى تستلزم تركيب شريحة) بعد توجه المجلس الطبي بالإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة بعلاجها على نفقة الدولة بجلسة ٢٠٠٩/١١/٢٣. لكن لم يتم تحديد موعد قريب لإجراء الجراحة، حيث بادر مكتب الشكاوى بالاتصال بالشاكية في نفس اليوم وصول الشكوى، وكذا بالسيد مدير مستشفى الهلال التخصصي، الذي استجاب بتحديد موعد لحجز الشاكية لإجراء الجراحة يوم ٢٠٠٩/١٢/١٣ وهو نفس يوم وصول الشكوى. وقد عبرت الشاكية عن شكرها لجهود المجلس لرفع المعاناه عنها.

ومن ذلك أيضاً:

تلقى المجلس إلتماسا من المواطن/على أحمد على لاشين من مواطنى محافظة الشرقية مدينة الزقازيق، تضمن معاناته من ظروف صحية صعبة حيث وضح من التقارير الطبية أنه يعانى من " **أورام سرطانية بالكلى اليسرى إلى جانب تكونات سرطانية منتشرة بالعظام والجمجمة وانه يخضع للعلاج الكيماوى ولا ينصح بعمل أى مجهود كبير** وطلب المواطن المذكور مساعدة المجلس فى التدخل لصالح حالته الصحية المتدهورة على أثر وقف العلاج الكيماوى عنه لحين حصوله على "عدد ٦ وحدات صفائح دم كيمائية + ٣ أكياس دم مضغوط" والتى تتكلف مبالغ كبيرة لايقوى على دفعها، واكد على أن قرار علاجه السنوى على نفقة الدولة لايكفى توفير العلاج الكيماوى له لمدة أربعة أشهر من العام، كما لايكفى تكلفة تلك الجرعة من الصفائح الدموية التى يحتاجها مرتين فى العام.

وقد بادر المجلس ب إيفاد أحد الباحثين لمدينة الزقازيق لمقابلة مدير مستشفى الزقازيق الدولى التخصصى لمساعدة الشاكى، ووضح أن الحالة الصحية للمواطن المذكورمتدهورة وفى حاجة لدعم طبى ومالى مستمر نظرا لأن قرارات علاجه على نفقة الدولة لاتكفى لتوفير العلاج اللازم له وعليه تم تقديم الدعم المالى له بدفع فاتورة أكياس الدم والصفائح الدموية المطلوبة للحالة واستمرار حصوله على العلاج الكيماوى اللازم لحالته.

٢- البحوث والدراسات

كذلك لم تقتصر جهود المكتب على تلقي الشكاوى، والسعى لدى الجهات المختصة للانتصاف لأصحابها، أو إيفاد بعثات تقصي الحقائق وإنما امتدت إلى إجراء البحوث والدراسات للظاهرات التي كشفت عنها هذه الشكاوى، وسبل معالجتها أو تنظيم ورشات عمل لتبادل الخبرات. وأجرى المكتب خلال العام عدة دراسات وأنشطة أهمها ما يلي:

أ- دراسة حول قانون الإيجارات العقارية:

وتتضمن هذه الدراسة التي أجريت من واقع الشكاوى الواردة للمكتب بشأن المشكلات المتعلقة بقانون العلاقات الإيجارية، وتنقسم إلى ثلاثة أقسام: يتعرض أولها لقانون العلاقات الإيجارية رقم ٤ لسنة ١٩٩٦ وسريانه، ويتضمن ثانيها، قانون العلاقات الإيجارية من منظور حقوقي وما إذا كان يكتفل حقوق الإنسان وتحقيق المصالح المجتمعية، ويتضمن القسم الثالث تعليقات على قانون الإيجارات والتوصيات.

ب- مشكلات التعليم في مصر:

وتتناول هذه الدراسة مشكلات التعليم في مصر بوجه عام والمشكلات التي تواجهه (التعليم الالزامي وما قبل الجامعي والجامعي) بغية الوصول لرؤية لتطوير النظام التعليمي وتحسينه بصفة عام، وضمان تحقيق تكافؤ الفرص في المراحل التعليمية المختلفة لحق أساسي من حقوق الإنسان. وتنقسم الدراسة إلى ثلاثة فصول يتناول أولها البنية الأساسية المنظمة للحق في التعليم، ويتعرض الفصل الثاني للتعليم من منظور حقوقي، ويحلل الفصل الثالث موضوع الشكاوى الواردة للمكتب بخصوص التعليم.

ج- مشكلات تنفيذ الأحكام القضائية

تتناول الدراسة مشكلات تنفيذ الأحكام القضائية في مصر لما لها من أهمية في تحقيق ضمانات المحاكمة العادلة والمنصفة، وذلك من واقع المشكلات التي كشفت عنها الشكاوى الواردة للمجلس في شأن تنفيذ الاحكام القضائية، ورؤية المكتب لسبل حل هذه المشكلات. وتتناول الدراسة ثلاثة محاور رئيسية: يتعرض المحور الأول للبنية التشريعية الخاصة بتنفيذ الأحكام القضائية، ويتعرض المحور الثاني لتحليل الشكاوى الواردة للمكتب في هذا الخصوص، ويوضح المحور الثالث رؤية المكتب لسبل معالجة هذه المشكلة.

٣- تنظيم مؤتمرات لتبادل الخبرات

نظم المكتب مؤتمرا دوليا لمؤسسات الأمبودزمان يومي ١٧ – ١٨ ديسمبر ٢٠٠٩ لمناقشة تأثير التغيرات التي طرأت في الواقع السياسي– الاجتماعي على مؤسسات الأمبودزمان، وتبادل الخبرات حول واقع هذه المؤسسات في سياق التغييرات الاجتماعية التي شهدتها المجتمعات المختلفة وآثارها على دورها في الانتصاف للمواطنين وتطوير النظم الإدراية والتشريعات، وحماية حقوق الإنسان. وقد شارك في الحوار ٢٤ مؤسسة وطنية وإقليمية ودولية من أوروبا وآسيا وأفريقيا، وعدد من الخبراء المعنيين.

ثانياً : تحليل مضمون الشكاوى :

*** الشكاوى المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية :**

١- الحق في الحياة :

ورد للمجلس القومي لحقوق الإنسان شكاوى لحالات بادعاءات التعرض لممارسات عنف أدت إلى الوفاة على النحو التالي:

توفي المواطن/**وليد عبد الملك منصور**، داخل مركز شرطة زفتى وفى اليوم التالى تلقي عم المتوفي مكالمة من رئيس مباحث سمنود يخبره بالتوجه لمركز شرطة زفتى وهناك أخبره ضباط القسم بوفاة المذكور وطلبوا منه التوقيع على محضر إستلام الجثة وبإستفساره عن سبب الوفاه أفادوه بأنه مات مشنوقاً فطلب رؤيه الجثة لكنهم رفضوا, علماً بأن عم المتوفي تلقى تهديدات من قبل مديرية الأمن بإنه سوف يتم دفن الجثه فى مدافن الصدقة فى حالة رفضه التوقيع على محضر إستلام الجثة.

وبمخاطبة النيابة العامة أفادت الأتي :- تم التحقيق في واقعة وفاه المواطن / وليد عبد الملك عبد العزيز من قبل النيابة و التي أقر فيها سبعة من زملاء المتوفي في العنبر أنهم فوجئوا عند استيقاظهم من النوم بوجود زميلهم المتوفي مشنوق ومعلق في شباك عنبر الحمام كما اقر زملائه أن المتوفي كان دائم البكاء لتفكيره في ابنته الصغيرة بسبب حبسه واعتقال أشقاءه وعدم زيارة أهله له في الفترة السابقة علي وفاته بخمسة عشر يوم وقد تم انتداب الطبيب الشرعي والذي قام بتشريح الجثة، وأفاد بان الوفاة ناتجة عن الضغط الموضعي المتصل علي عنق المتوفي وذلك بعامل ثقل الجسم كما أن الجثة تخلو من مظاهر العنف الجنائي والمقاومة مما يشير الي جواز حدوثها انتحارا، والقضية مازالت متداولة في التحقيقات لورود تحريات إدارة البحث الجنائي وسؤال مجريها.

توفي المواطن/ **غريب محمد على حسين** بحبسه بليمان طره بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٧ ، وقد ذكرت والده المتوفي انه قد تشاجر مع ثلاثة من زملائه وتم إيداعه بالتأديب وتعرضه للتعذيب مما

أدى إلى وفاته، كما أفادت بعدم قيام إدارة السجن بإبلاغها بخبر الوفاة وأنها علمت بوفاته بعد وقوعها بثلاث أيام".

وقد أفادت وزارة الداخلية أن المذكور توفي بالانتحار شنقاً أثناء تواجده بمحبسه عن طريق تثبيت قطعة قماش بفتحت التهوية الخاصة بالعنبر المودع به لتدهور حالة النفسية، وأورد تقرير الطبيب الشرعي أن الوفاه نتيجة اسفكسيا الخنق، ولا توجد اثار للتعذيب وحفظة النيابة القضية.

توفي المواطن/**إسلام محمد أحمد إبراهيم سعيد** اثر قيام أحد رجال الأمن التابعين لديوان مركز شرطة القناطر الخيرية بإطلاق الأعيرة النارية عليه وذلك بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٦ مما أدى إلى وفاته .

توفي المواطن/ **يوسف شعبان محمد** في ٢٦ يناير ٢٠٠٩ داخل محبسه بسجن القطا وقد أشار والده أن إدارة السجن لم تخطره بالوفاة ولكنه علم عن طريق تلقى اتصال هاتفي من أسرة أحد السجناء بخبر الوفاة.

وقد أفادت وزارة الداخلية أن المذكور انتحر شنقاً بتثبيت أجزاء من ملابسه الداخلية بفتحت العنبر المودع به، وانه سبق محاولته إصابة نفسه بشفرة حلاقة، وان الطبيب الشرعي أفاد بأنه لا توجد شبهة جنائية أو أثار تعذيب وحفظت النيابة القضية.

توفي المواطن/**محمد أبو النضر مرعى** خلال تنفيذ قرار إداري بإزالة أحد المباني وقد ذكر نجل عمه الذي تقدم ببلاغه إلى المكتب أن سبب الوفاة قيام قوه تابعه لمركز شرطة المحمودية بالتعدي على المذكور المسن بالضرب المبرح عند اعتراضه تنفيذ قرار الإزالة. وأن قوة التنفيذ اصطحبت الجثة في السيارة التابعة لها وألقتها على بعد ٣٠٠ متر من مكان الإزالة خوفاً من رد فعل الأهالي المتواجدين. وتأكد المكتب من صحة المعلومات الواردة بالشكوى من أكثر من فرد من عائلة المتوفى والذين شهدوا الواقعة.

وبإحالة الشكوى إلى "وزارة الداخلية" وتضمن ردها الأتي: "بالفحص تبين عدم صحة ما جاء بالشكوى لقيام ضباط و أفراد مركز شرطة المحمودية بتنفيذ القرار الصادر من الوحدة المحلية بالمركز بإزالة التعديات الواقعة من المواطن/سعيد أنور أبو النضر لقيامه بالبناء على المساحة المغطاة من ترعه البابلي وأثناء التنفيذ قام شقيق المخالف المدعو (مجدي) بالتعدي على القائمين

على التنفيذ، وتم ضبطه وآخرين وأثناء اصطحابه للمركز قام بالقفز من السيارة فسقط متوفياً متأثراً بإصابته، و تحرر عن ذلك المحضر رقم ٢٧٣٩لسنة ٢٠٠٩ إداري المحمودية."

٢- الحق في الحرية والأمان الشخصي :

تلقى المجلس عدد ٢٢١ شكوى تتعلق بانتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي، وتمحورت حول أربعة أنماط. **أولها:** الاعتقال الإداري بشقيه الجنائي والسياسي بموجب قانون الطوارئ، سواء بعد إطلاق النيابة العامة سراح المشتبه بهم، أو بعد صدور أحكام براءتهم، أو بعد قضاء مدة العقوبة. **وثانيها:** ادعاءات بإساءة معاملة المواطنين أثناء إجراءات القبض والاعتقال أو ارتكاب تجاوزات متنوعة تجاه مواطنين لأسباب مختلفة، و**ثالثها:** أخذ رهائن من أسرة المطلوبين لإرغامهم على تسليم أنفسهم للسلطات العامة. **ورابعها:** الاختفاء القسري.

أ. الاعتقال الإداري:

حالة المواطن/**رمضان عنتر شوقى السيد** (اعتقال جنائي)

تقدم والد المعتقل بشكوى متضمنة التضرر من صدور قرار اعتقال لنجله على أثر نشوب مشاجرة بينه و بين أحد الأشخاص وذلك بعد عرضه على النيابة العامة التي قررت إخلاء سبيله والتمس الشاكي الإفراج عن نجله. وبإحالة الشكوى إلى "وزارة الداخلية" التي أفادت بالرد الأتي : "بالفحص تبين أنه بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٥ تبلغ لقسم محرم بك بوجود مشاجرة بين نجل الشاكي وآخرين (طرف أول) وبين المدعو رضا محمد حسان وآخرين (طرف ثاني) حيث قام الطرفان بالتعدي على بعضهم البعض بالأسلحة أبيضاء والعصى والزجاجات وتم ضبطهم وتحرر عن ذلك المحضر اللازم وتم العرض على النيابة العامة فقررت إخلاء سبيلهم بضمان محل إقامتهم. تبين أن الشاكي وأنجاله مسجلين خطر وقد تم اتخاذ إجراء استثنائي قبلهم للحد من نشاطهم الإجرامي".

حالة المواطن/ **حسام محمد إبراهيم كسبر** (اعتقال جنائي)

تلقى المكتب شكوى من والدة المعتقل المذكور متضررة فيها من صدور قرار اعتقال نجلها وإيداعه بسجن برج العرب العمومي والتمست الشاكية الإفراج عن نجلها المذكور خاصة بعد صدور حكم بالبراءة في القضية رقم ٥٨٨٤ لسنة ٢٠٠٧ ومراعاة لظروفه الصحية.

وبإحالة الشكوى إلى "وزارة الداخلية" التي أفادت بالرد الأتي: "بالفحص تبين ضبط نجل الشاكية لاشتراكه في تسفير مجموعه من الشباب للخارج بطريقه غير شرعيه نظير مبالغ مالية ونتج عنها غرق (١٧) شخص، وتحرر عن ذلك المحضر رقم ٢٠٠٧/٨١٨٤ جنح مركز إدكو وقضى ضده بالحبس لمدة ثلاث سنوات مع الشغل، وأستأنف الحكم وبجلسة ٢٠٠٨/٣/١٧ قررت المحكمة إخلاء سبيله. وبعرض نجل الشاكية على لجنة شئون الخطرين بمديرية أمن البحيرة، صدر قرار وزاري باعتقاله جنائياً للحد من خطورته. وتقرر إعادة عرض المذكور على اللجنة المشار إليها، وقررت الاكتفاء بالمدة التي أمضاها و تم إخلاء سبيله

حالة المواطن/**أحمد ثابت حمادة** (اعتقال جنائي)

تلقى المكتب شكوى من والد المعتقل المذكور يتضرر فيها من صدور قرار اعتقال لنجله والتحفظ عليه بمركز شرطة قنا بالرغم من صدور قرار بالإفراج عنه.

وبإحالة الشكوى إلى "وزارة الداخلية" أفادت بالرد الأتي : "بالفحص تبين أن نجل الشاكي من العناصر الإجرامية شديدة الخطورة في مجال إشعال الفتن بين العائلات وخلق الخصومات الثأرية والتشاجر لصالح الغير والبلطجة وفرض السيطرة والنفوذ على الأهالي، وقد تم اتخاذ إجراء استثنائي قبله للحد من خطورته الإجرامية باعتقاله جنائياً. علماً بأن نجل الشاكي المذكور سبق اتهامه في عدد "٥" قضايا هي: القضية رقم ٣٤٠٦ لسنة ٢٠٠٧ جنح مركز قنا "تبديد محجوزات". والقضية رقم ٣١٦٧ لسنة ٢٠٠٨ جنح مركز قنا "ضرب". والقضية رقم ٣٦٩٠ لسنة ٢٠٠٨ جنح مركز قنا "ضرب". والقضية رقم ٣٦٩١ لسنة ٢٠٠٨ جنح مركز قنا "ضرب". والقضية رقم ٣٠٦ لسنة ٢٠٠٨ جنح مركز قنا "ضرب". وقد قصد الشاكي من شكواه غل يد أجهزة الأمن عن ملاحقة نجله في نشاطه الإجرامي."

شكوى أهالي المواطنين **ناصر عبد العال ومحمد حسين عبد الله على وإبراهيم عبد الله محمدى ورامي حسين عبد العظيم** من أنهم تم اصطحابهم من قبل رجال مباحث قسم بندر بنها وتم تلفيق بعض القضايا للشاكين وتعذيبهم واحتجازهم لحين عرضهم على النيابة وأمرت بإخلاء سبيلهم لكن لم يتم الإفراج عنهم واستمر احتجازهم.

شكوى المواطن/ أحمد أحمد محمود عرفة، شقيق المعتقل/**السيد أحمد محمود عرفة** نزيل سجن برج العرب، وآخرون. يتضررون من صدور قرارات اعتقال لذويهم وإيداعهم بسجن برج العرب وذلك بسبب اتهامهم في قضية تسفير شباب للخارج عن طريق البحر بطرق غير شرعية وذلك رغم

صدور حكم قضائي بتبرئتهم، كما ورد تعرض المعتقلين للتعذيب من قبل بعض رجال الأمن لإجبارهم على الاعتراف.

شكوى المواطنة/أميرة حلمي أحمد على تتضرر من تعرض شقيقها /**جمال حلمي** .. للعديد من التجاوزات من قبل بعض رجال الشرطة التابعين لوحدة مباحث مركز شرطة أبو كبير، ذكرت الشاكية أن شقيقها المذكور قد تعرض للتعذيب المادي والمعنوي حيث أنه أنهى مدة حبسه في القضية رقم ٤٠٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وذلك بتاريخ ١ يونيو ٢٠٠٩ وتم إخلاء سبيله (دفترياً) من وحدة المباحث بتاريخ ٩ يونيو ٢٠٠٩ وذلك خلافاً للواقع حيث تم التحفظ عليه عدة أيام بديوان المركز وإيداعه بعد ذلك بمكان غير معلوم لأسرته، والتمست التدخل السريع من قبل المجلس لإجلاء مصيره خوفاً من حدوث مكروه له.

بإرسال الشكوى إلى وزارة الداخلية أفادت بالاتي: انه بالفحص والاطلاع تبين عدم صحة ما جاء بالشكوى حيث تم القبض علي المتهم لتنفيذ الإحكام الصادرة ضده وتم تنفيذ العقوبة وإخلاء سبيله في ٢٠٠٩/٦/١ وتبين أن المذكور مسجل شقي خطر (سرقات بالإكراه) لسابقة اتهامه في عدد (١٢) قضية وتم اتخاذ إجراء استثنائي قبله للحد من خطورته فتم اعتقاله وترحيله إلى سجن برج العرب.

شكوى المواطنة/ أماني محمد محمد الخضري عن خطيبها/ **صبري جلال أحمد هجرس** وتتضرر الشاكية من اعتقال خطيبها سالف الذكر دون سبب معلوم وأكدت على أنه قد تم الإفراج عنه في ٢٠٠٩/٤/١٩ وتم إيداعه في عدة أقسام مختلفة ولم يتم إطلاق صراحة حتى الآن وعلمت باعتقاله مره أخرى وهو الآن بسجن برج العرب "معتقل جنائي" مما أضر بالشاكية لعدم توفير نفقات المحامى للدفاع عنه أو ما ينفق عليه من مصروفات لعدم وجود أي مصدر للرزق فضلاً عن عدم اكتمال الزواج بينهم.

شكوى المواطن /عبد القادر على إسماعيل – عن نجله / **إبراهيم عبد القادر على إسماعيل** وتفيد شكوى أن نجله المذكور تعرض لاعتداء من قبل بعض الأشخاص أدى إلى إحداث إصابات بالغه بزراعه الأيسر ترتب عليه إحداث عاهة مستديمة وعلى الفور توجه إلى مركز شرطة صان الحجر لعمل محضر إلا أنه أكد على أنه نظراً لنفوذ هؤلاء الأشخاص فإن نجله قد تم اعتقاله داخل ديوان المركز وتلفيق القضايا له دون أي سند قانوني وكذلك إرساله لسجن برج العرب لمدة

ثلاثة شهور إلا أنه وعلى الرغم من الإفراج عنه بتاريخ ٢٥ / ٨ /٢٠٠٩ مازال مقيد الحرية بمركز شرطة صان الحجر، لذا يلتمس الشاكي سرعة التحقيق في تلك الواقعة والإفراج عن نجله نظراً لتدهور حالته الصحية ولاحتياجه إلى إجراء عمليه جراحيه عاجله بيده اليسرى تجنباً لبترها .

شكوى المواطن/يحي يحي عبد الباقي– عن شقيقه /**أحمد يحي عبد الباقي** ويتضرر من قيام أحد عمال المساجد بالعياط ويدعى/عبد الرحمن محمد محمود الزويل بالإبلاغ عن شقيقه بقسم شرطة العياط بزعم أنه مسجل تحت قائمة الإخوان المسلمين وبناءً عليه تم القبض عليه وعرضه على النيابة العامة والتي أمرت بإخلاء سبيله من سراي النيابة إلا أنه تم القبض عليه مره أخرى من قسم شرطه العياط وعرضه على مباحث أمن الدولة بزعم استكمال بعض البيانات عنه إلا أنه لم يعُد إلى منزله وبالاستعلام عنه من قبل ذويه علموا أنه محتجز بسجن وادي النطرون دون سند قانوني

شكوى ذوو المعتقل "**حمدي إبراهيم عباس**" بسجن الزقازيق العمومي والبالغ من العمر ٦٥ عاما والتي تضمنت تنفيذه لحكم قضائي بخمس سنوات وبعد انتهاء مدة العقوبة فوجئوا بصدور قرار باعتقاله، وبالرغم من حصولهم على أكثر من ٢٥ حكم قضائي بالإفراج عنه إلا أنه لم يفرج عنه، لقد قام مكتب الشكاوى بالمجلس بمخاطبة وزارة الداخلية لمطالبتها بالإفراج عنه مراعاة لظروفه الصحية المتدهورة واحتراما لأحكام القضاء.

شكوى ذوو المعتقل "**مصطفى مصطفى محمد البدرى**" بسجن أبى زعبل والذي يعمل إمام وخطيب بأحد المساجد بمدينة العبور والذي تم استدعائه من قبل مكتب مباحث أمن الدولة بمدينة "العبور" بمحافظة القليوبية منذ شهر ديسمبر ٢٠٠٨ ، و صدور قرار باعتقاله منذ ذلك التاريخ، ودون أن توجه له اتهامات ولقد قام مكتب الشكاوى بمخاطبة وزارة الداخلية للإفراج عنه.

شكوى زوجة المعتقل/**محمود أحمد محمود إسماعيل** والمودع بسجن الغربانيات والتي تضمنت أنه أمضى مدة العقوبة عامين المقضي بها عليه في إحدى القضايا وتم الإفراج عنه بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٧ إلا أنه صدر له قرار اعتقال بشأنه وطالبت الشاكية الإفراج عنه مراعاة لظروفه الصحية نظرا لإصابته تدهور في الكبد والأعصاب وتم إيداعه على أثر ذلك بمستشفى السجن، ولقد قام المجلس بمخاطبة وزارة الداخلية للإفراج عنه.

شكوى المواطنة /نادية فتحي عبد الظاهر التي تضرر من اعتقال زوجها "**محمد ثابت عبد الظاهر**" خلال شهر ديسمبر ٢٠٠٨ على أثر الإفراج عنه بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٠ بعد اتهامه في جريمة قتل وتم مخاطبة وزارة الداخلية التي أفادت بأنه قد تم اتخاذ إجراء استثنائي حيال زوج الشاكية وآخرين باعتقالهم للحد من خطورتهم الإجرامية ولتزعمهم باقي أفراد عائلتهم في التحريض والإثارة على الأخذ بالثأر من العائلات المتخاصمة مع عائلتهم.

شكوى المواطن "**عبد العزيز عبد العاطي محجوب**" ويعمل سائقاً ويتضرر فيها من قيام أحد ضباط مركز شرطة الحامول والقوة المرافقة له بالتعدي عليه بالضرب لامتناعه عن استخدام سيارته الميكروباص في أحد المهام المكلف بها الضابط بأدائها ولقد قام مكتب الشكاوى بمخاطبة وزارة الداخلية وأفادت أنه بالفحص تبين أنه تم تحرير المحضر رقم ١٣٧١ لسنة٢٠٠٩ عن واقعة الاعتداء والمقيد برقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٩ والمعاد قيده برقم ١ لسنة ٢٠٠٩ ومازالت القضية منظورة حاليا أمام القضاء .

شكوى بشأن المواطن"**عبده إبراهيم عبد القادر**" محافظة الدقهلية والتي تضمنت تعرضه للاحتجاز بدون سبب قانوني واضح بديوان مركز شرطة صان الحجر والاعتداء عليه بأشكال عديدة من التعذيب كالصعق بالكهرباء، و تعليقه عارياً. وذلك من قبل رئيس مباحث شرطة صان الحجر وبتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٥ تم عرضه على النيابة العامة التي أمرت بحبسه ١٥ يوم وبتاريخ ٢٠٠٩/٥/٣٠ تم إخلاء سبيله بضمان محل إقامته إلا انه لم يتم الإفراج عنه، ولقد قام المجلس بمخاطبة وزارة الداخلية.

ب. انتهاك كرامة المواطنين وإساءة معاملتهم :

شكوى المواطنين /**سلامة صالح منسي ونبيل محمود عبد السميع وياسر حسين مدبولى** وجميعهم مقيمون في القنطرة شرق محافظة الإسماعيلية. وإبلاغهم إعلانهم إضراباً مفتوحاً عن الطعام (هم وزوجاتهم وأطفالهم) وذلك منذ تاريخ يوم الأحد الموافق ٢٠٠٩/٤/٢٦ بمستشفى القنطرة شرق، وذلك اعتراضا منهم على إساءة معاملتهم والتعدي عليهم وزوجاتهم وقد ورد بالبلاغ المرفق أنه قد تم التعدي على زوجة الشاكي الأول وابنته بالسلاح الناري وذلك من قبل السيد رئيس مجلس مدينة

القنطرة شرق "وذلك وفقاً لما ورد بشكواهم المرفقة وما أدلوا به أثناء الاتصال الهاتفي بهم من قبل مكتب الشكاوى".

شكوى المواطن / **حماده محمد إبراهيم محمد** ويتضرر من تعريضه للعديد من الانتهاكات البالغة وذلك من قبل أحد جيرانه مستغلاً في ذلك صفته الوظيفية (أمين شرطة تابع لديوان نقطة شرطة الغيط الكبير) فقد ذكر الشاكي على قيام المذكور بالتعدي عليه بالضرب مستخدماً في ذلك سلاحه الميرى وكذلك منعه من الذهاب لعمله.

شكوى المواطنة /**نادرة خميس محمد على عسران** وتتضرر من تعرضها للعديد من التجاوزات والانتهاكات البالغة في حقها وحق نجلها المدعو /أدهم محمد سيد أحمد بيومي ... وذلك من قبل كلاً من النقيب /عادل الشاهد (رئيس نقطة شرطة المنوات) والمقدم /أحمد مبروك (رئيس مباحث قسم ٦ أكتوبر) والمخبر /محمود حميدة .. تابع لديوان القسم، وذلك بقيام المشكو في حقه الأخير باقتحام منزلها والتعدي عليها بالسب بألفاظ نابية وإهدار كرامتها وصفعها على وجهها وبالتعدي على نجلها بالضرب المبرح أمام زملائه وذلك بدعوى وجود غرامات مالية على نجلها (لصالح مجلس المدينة) وقد أكدت على مساومتها من قبل المخبر المذكور على دفع بعض المبالغ المالية (على سبيل الرشوة)لإعطائها أرقام المحاضر الخاصة بنجلها، كما أضافت أنها عندما توجهت لديوان نقطة شرطة المنوات وكذلك القسم التابع له المخبر المذكور لتحرير محضر ضده بالوقائع سالفة الذكر ولطلب العون والحماية منه قد فوجئت بقيام المشكو في حقهم الأول والثاني يتعدون عليها بإساءة المعاملة وطردها من ديوان القسم.

شكوى المواطن / **محمد محسن إبراهيم سويدان** وأخر/**محمد صبحي طلبة الطحان** ويتضررون من قيام أجهزة الأمن بدمنهور باضطهادهم وإساءة معاملتهم واتخاذ العديد من الإجراءات التعسفية ضدهم، وقد ارجع الشاكين السبب في ذلك لإجبارهم على التنازل عن شكواهم ضد أحد الضباط التابعين للمركز، لذا يلتمسون اتخاذ اللازم تجاه شكواهم وحمايتهم من المذكورين ونفوذهم.

شكوى المواطنة /**نادية سيد أحمد على** وتتضرر من تعرضها وأسرتها للعديد من التجاوزات والانتهاكات البالغة في حقهم ، وذلك من قبل بعض رجال الأمن التابعين لديوان نقطة شرطة المعصرة بحلوان (مجاملةً لأحد المحامين من ذوى النفوذ)، فقد ذكرت الشاكية أنها فوجئت أثناء تواجدها بنقطة شرطة المعصرة تنفيذاً لطلب حضور لمقابلة السيد رئيس النقطة بتواجد المحامى

المذكور والقيام بالتعدي عليها وإهدار كرامتها أمامه وتقيدها بالقيد الحديدي والسير بها بالشوارع المجاورة للنقطة على هذا الوضع أمام الأهالي ومعايرتها بتحول زوجها من الديانة المسيحية للديانة الإسلامية، كما أكدت على قيام المحامى المذكور بتهديدها بتلفيق التهم لها وأسرتها (من خلال نفوذه بالقسم والنقطة) وقد أرجعت الشاكية السبب في ذلك لوجود خلاف بين زوجها والمحامى المذكور على بعض المعاملات التجارية بينهم، لذا تلتمس اتخاذ اللازم تجاه شكواها وحمايتها من المذكورين.

شكوى المواطنة / **عزة محمد عبد الحليم صالح** وتتضرر من تعرضها لإساءة المعاملة والاعتداء عليها بالضرب المبرح مما أدى إلى حدوث إصابات بها وتم عمل تقرير طبي بتلك الإصابات بمستشفى دسوق العام وقد ذكرت الشاكية أنها قد فوجئت بالاعتداء عليها من قبل أحد المخبرين التابعين لديوان مركز شرطة دسوق وذلك أثناء إلقاء القبض على زوجها، لذا التمست عمل اللازم تجاه شكواها وحمايتها وأسرتها من المذكورين .

وبمخاطبة وزارة الداخلية أفادت بالآتي:- انه بالفحص تبين عدم صحة ما جاء بالشكوى، وإنما تهدف الشاكية التأثير علي الضابط المذكور بغرض العدول عن شهادته، حيث انه الشاهد الرئيسي علي واقعة ضبط زوجها حائزا لمواج مخدرة بقصد الاتجار .

شكوى المواطنة / **أمينه كامل إبراهيم** وتتضرر من تعرضها وأسرتها للعديد من التجاوزات والانتهاكات البالغة، من قبل بعض رجال الأمن التابعين لديوان مركز شرطة العياط، حيث ذكرت الشاكية أنها فوجئت بالتهجم على منزلها وإساءة معاملتها وأسرتها بالكامل والتعدي عليهم بالضرب المبرح مما أدى إلى حدوث إصابات، لذا تلتمس اتخاذ اللازم تجاه شكواها .

وبمخاطبة وزارة الداخلية أفادت بالآتي:- أنه بالفحص تبين قيام معاون مباحث مركز شرطة العياط بضبط المدعو/صابر محمد صابر نجل الشاكية، محرزا مواد مخدرة بقصد الاتجار وتحرر بذلك محضر وبعرضه علي النيابة العامة قررت حبسه احتياطيا علي ذمة القضية.

شكوى المواطنة /**عبير أبو بكر سيد أحمد** وتتضرر من تعرضها وأسرتها للعديد من التجاوزات الصارخة، حيث ذكرت الشاكية أنها قد فوجئت هي وأسرتها بقيام بعض رجال الأمن التابعين لمديرية أمن القاهرة بانتهاك حرمة منزلهم الخاص وإتلاف بعض المنقولات والاعتداء على

المتواجدين (من بينهم أطفال من صغار السن) وإساءة معاملتهم كما تضررت من تهديدها بالإضرار البالغ بها، وذلك أثناء إلقاء القبض على شقيقها المدعو /حسن أبو بكر سيد.

شكوى المواطن / **محمد سيد عبد النبي دسوقي** ويتضرر من تعرضه للعديد من التجاوزات الصارخة حيث ذكر أنه قد تعرض لإساءة المعاملة والتعذيب (المادي والمعنوي) وذلك من قبل بعض رجال الأمن التابعين لديوان قسم شرطة منشأة القناطر (القيام بالتعدي عليه بالضرب المبرح والسب بألفاظ نابية وتهديده بالإضرار به وأسرته، وقد أرجع الشاكي السبب في ذلك لوجود خلاف بينه وبين والد أحد الأمناء بديوان القسم سالف الذكر وبناء على ذلك يقوم المذكور باستغلال صفته الوظيفية في الإضرار بالشاكي وأسرته .

وبمخاطبة وزارة الداخلية أفادت بالآتي: أنه بالفحص تبين ضبط الشاكي وبحوزته مواد مخدرة بقصد الاتجار وتحرر محضر بذلك، وتم عرضه علي النيابة العامة التي قررت إخلاء سبيله.

شكوى المواطنة /أميرة مصطفى الجندى وتتضرر من تعرض زوجها المدعو / **مسعد صابر محمد الهوش** ... للعديد من التجاوزات في حقه فقد ذكرت أنه قد تعرض لإساءة المعاملة والتعدي عليه بالضرب والإهانه أمام جيرانه بالمنطقة المقيم بها وذلك من قبل بعض رجال الأمن التابعين لديوان مركز منوف ، وقد أرجعت الشاكية السبب في ذلك لرفض زوجها العمل كمرشد لوحدة المباحث .

وبمخاطبة وزارة الداخلية أفادت بالآتي: . بالفحص تبين ورود معلومات لوحدة مباحث مركز شرطة منوف تفيد قيام زوج الشاكية بالاتجار في المواد المخدرة.. وبتقنين الإجراءات تم ضبطه وبحوزته عدد"٤" تذاكر من مخدر الهيروين وكذا"٣" قطع من مخدرات الحشيش ومبلغ مالي قدره مائة وخمسون جنيه وجهاز محمول، وتحرر عن ذلك المحضر رقم ٦٦٧٥ لسنة ٢٠٠٨ جنح قسم منوف وبعرضه على النيابة العامة قررت حبسه أربعة أيام وتجدد له في الميعاد القانوني ومازال بمحبسه حتى تاريخه.

شكوى المواطنة / **منى فتوح السعيد قورة** وتتضرر من تعرضها وبعض النساء الأخريات من المقيمات بدائرة مركز شرطة المنزلة للعديد من الانتهاكات والتجاوزات البالغة من قبل السيد

رئيس مباحث مركز شرطة المنزلة (السابق) النقيب / وائل منصور .. حيث ذكرت الشاكية أن المذكور دائم التعدي على النساء وتهديدهن بتلفيق التهم لهن أو لذويهم.

شكوى المواطنة / **أمل السيد السيد صقر** وتتضرر من تعرضها ونجلتها/إيمان (تبلغ من العمر ١٥ عاماً) للعديد من الانتهاكات البالغة فى حقهم ، وذلك من قبل الملازم أول / محمد عبد الله .. معاون مباحث بوحدة تنفيذ الأحكام بديوان مركز شرطة فوه ، فقد ذكرت الشاكية أنه قد قام بانتهاك حرمة منزلها الخاص وإساءة معاملتها وإهدار كرامتها وتهديدها بهتك عرضها هى ونجلتها (عن طريق أحد البلطجية) وذلك لإجبارها على العمل معه كمرشدة.

شكوى المواطنة /**محاسن جمال صابر** وتتضرر من قيام أحد الأشخاص التابعين لديوان نقطة شرطة البراجيل بالتعدي عليها وأسرتها وتعريضهم للعديد من التجاوزات والانتهاكات البالغة حيث ذكرت أن المشكو في حقه قد قام بالتعدي على حرمة منزلهم الخاص والاعتداء علي النساء بالمنزل ومن بينهم زوجة ابنها المدعوة /ثنية السيد رفاعي ... حيث تم الاعتداء عليها وهتك عرضها والاستيلاء على بعض الصور الفوتوغرافية الخاصة بها وزوجها المدعو / محمد أحمد إمام ... بحجة التعرف عليه نظراً لصدور حكم قضائي عليه (إيصال أمانة) كما تم تهديدهم بإلقاء القبض على إحدى شقيقات المذكور لإجباره على تسليم نفسه "

شكوى المواطن/ **أحمد سعيد عبد الحميد محمد** ويتضرر من قيام رجال مباحث قسم شرطة المطرية بقيادة معاون المباحث / معوض نور الدين باقتحام منزله وبعثرة محتويات الشقة والاستيلاء على مبلغ مالي ٩٠٠ جنيه وهاتف محمول خاص بنجله ، واصطحاب نجله /أحمد سعيد عبد الحميد محمد حجازي (جندي بقوات إدارة أمن القاهرة) إلى ديوان قسم المطرية واحتجازه لإجباره على الإرشاد عن أحد الأشخاص ويدعى / مصطفى وذلك بزعم تردده المستمر علي نجله في المحل الخاص به والاعتداء عليه بالضرب بالسلاسل الحديدية وتلفيق قضية مخدرات له وعرضه على النيابة العسكرية والتي حكمت عليه في القضية رقم ٢٦٥ نيابة القاهرة العسكرية بالحبس ثلاث سنوات وغرامه قدرها ٥٠٠٠٠ جنيه لذا يلتمس الشاكي التحقيق في تلك الواقعة لرفع الظلم الواقع على نجله.

شكوى المواطن/**أسامة أحمد حسن** ويتضرر من اقتحام شقته بدون وجه حق وتحطيم محتوياتها والاعتداء بالضرب والسب بألفاظ نابية على الموجودين بها من قبل أحد ضباط مباحث قسم شرطة المطرية ومعه قوه من القسم وذلك بسبب وجود شقيق للشاكي متهم في قضية ما علماً بأن المذكور يسكن في شقة خاصة بمنطقة عين شمس ورجال المباحث على علم بذلك، وقد أكد الشاكي على فقدان مبلغ عشرة ألاف جنيه من شقته بعد عملية الاقتحام، وعلى هذا يطالب بالتحقيق في الواقعة المذكورة واتخاذ ما ترونه من إجراءات حيال تلك الواقعة .

وعلى صعيد آخر وردت شكوى المواطن / **السيد عراقى محمد** ، والد جندى مجند / باسم السيد عراقى ، التى يتضرر فيها بأنه فى حالة حرجة بسبب تعذيبه ونقله إلى مستشفى الأمراض النفسية فاقد للوعى والذاكرة بهائياً ، وقد سجل رد الجهة المعنية بعدم صحة ما ورد بالشكوى وأن نجل الشاكى عرض على مستشفى العسكرى المختص وتوصى له بأجازة مرضية لمدة شهر يعرض خلالها على لجنة الرفت الطبى الاستثنائى .

ج. **أخذ رهائن من النساء والأطفال وذوى القربى** لإجبار مطلوبين على تسليم أنفسهم

ففي **قسم شرطة إمبابة** احتجز رجال المباحث الجنائية ثلاث نساء وشابان وحدث من أسرة المواطن "وجيه فخري" وطفلة رضيعة عمرها ستين يوما في ١٧ مايو ٢٠٠٩، "ماجدة إمام عبد النعيم" البالغة من العمر ٥٠ عاما، و "شيماء وجيه فخري" الطالبة ببكالوريوس التجارة، و"رباب عبد الفتاح جابر" ومعها طفلتها الرضيعة "شهد كريم وجيه" وعمرها ٦٠ يوما، و"محمد سيد أحمد" ١٧ سنة طالب ثانوي صناعي، فضلا عن احتجاز كل من "كريم وجيه فخري" و"أحمد وجيه فخري"، وذلك كرهائن حتى يسلم من يدعى "محمد وجيه فخري" بتسليم نفسه لقسم الشرطة. فضلا عن تعرض أفراد هذه العائلة للتعذيب.

حالة المواطنة / **سمر محمد سليمان** وقد تقدمت بشكوى إلى مكتب الشكاوى بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١ للإبلاغ عن تعرضها وزوجها للوقائع الآتية: الاقتحام المفاجئ للمنزل والتعسف في استخدام سلطة التفتيش، والاعتداء عليها بالسب والإهانة وإجبارها على خلع ملابسها وذلك من قبل قوة من قسم شرطة الشرابية. والقبض والاصطحاب الجبري لديوان القسم دون ذكر سبب لذلك. وإعادة الاعتداء عليها داخل ديوان القسم وتكرار الفعل أكثر من مرة لدرجة معاملتهم لها كعاهرة.

وأشارت الشكوى إلى أن تلك الوقائع حدثت لإرغام الشاكية على حضور زوجها لديوان القسم، ولم يقف التعذيب عند هذا الحد بل تم استخدام الشاكية كوسيلة للضغط على زوجها بتكرار تعذيبها أمامه لإجباره على التوقيع على جرائم لم يقترفها (حيازة مواد مخدرة بقصد التعاطي) فضلاً عن تعذيبه هو أيضاً .

وبإرسال الشكوى إلى وزارة الداخلية التي أفادت بالرد التالي بعد أكثر من شهر "بالفحص تبين قيام ضابط مباحث قسم شرطة الشرابية والقوة المرافقة له بضبط زوج الشاكية وبحيازته مواد مخدره بقصد التعاطي، وتحرر عن تلك الواقعة المحضر رقم ٣٥٧٧ لسنة ٢٠٠٩ إداري الشرابية، وبالعرض على النيابة العامة قررت إخلاء سبيله بضمان محل إقامته.

زوج الشاكية المذكور مسجل خطر فئة "ب" فرض سيطرة لسابق اتهامه وضبطه في عدد ١٤ قضية أخرها القضية رقم ٨٩٦٦ لسنة ٢٠٠٩ الشرابية "مخدرات" وقد صدر قرار باعتقاله لخطورته على الأمن العام".

ولم تطرق الرد الوارد من وزارة الداخلية لموضوع الشكوى الرئيسي وهو الاعتداء على الزوجة ولم يتم ذكر أية معلومات أو إفادة المكتب حتى يتمكن من الرد على الشاكية وما ذكرته في شكوها من الانتهاكات التي وقعت في حقها.

فى إطار قيام مكتب الشكاوى بمتابعة ما أستجد بشأن الشكاوى التى لم يتم التوصل لحل أو لإنهائها، فقد تابع الشكوى المقدمه الى المكتب العام الماضى والتى تضمنت قيام الأجهزة الأمنية بمحافظة المنوفية بإعتقال المواطنة/ **عزة عبد الرؤوف** جنائياًعلى خلفية هروب زوجها السجين/ السيد السيد مصطفى حنفي .. من السجن المودع به والمحكوم عليه بالإعدام في إحدى القضايا الجنائية ، فقد تلقى مكتب الشكاوى إتصالاً هاتفياً من أسرتها مطالبين بتدخل المجلس القومى لحقوق الإنسان فى هذه الحالة وذلك لصدور قرار جديد مع بدايات عام ٢٠١٠ بتجديد أمر الإعتقال بشأنها من قبل الجهات الأمنية دون إبداء أية أسباب قانونية .

د. الاختفاء القسري

تلقى المجلس شكوى تتعلق بحالة اختفاء قسري من المواطنة المصرية "سهام مصطفى البكرى" وتحمل الجنسية الأسترالية والتي تتضرر من القبض على زوجها " **محمد أمين عباس**" منذ عام ١٩٩٩ ، وبالاستعلام عنه لم تتوصل لمكان احتجازه حتى الآن، وقام المجلس بمخاطبة وزارة الداخلية لإجلاء مصير زوجها، وأفادت وزارة الداخلية في ردها على المجلس أن المواطن المذكور، قد غادر مصر في٢ -٢ -١٩٩٩ مسافرا لدولة تركيا ولم يستدل له على عودة لمصر مرة أخرى كما

أنه لم يستدل على وجوده بأحد السجون المصرية وأن موضوع الشكوى المشار إليها متداولة أمام القضاء الإداري.

٣- معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين :

تلقى المكتب ٥٠٧ شكوى تتعلق بإدعاءات بانتهاك الحقوق القانونية للسجناء وغيرهم من المحتجزين، وتمحورت حول عدة أنماط يمكن إجمالها في ست **أولها:** ادعاءات التعرض للتعذيب والمعاملة القاسية أو الحاطة بالكرامة، **وثانيهاً:** الشكوى من نقص الرعاية الصحية أو التماس إجراء عمليات جراحية، **وثالثها:** التماسات النقل إلى سجون قريبة من أسر السجناء لتخفيف معاناة أسرهم في الزيارة، **ورابعها:** الشكوى من انتهاك الحق في الزيارة، **وخامسها:** التماسات بإعانة اسر السجناء، **وسادسها:** التماسات الموافقة على إجازة الفترة الانتقالية **وأخيراً** التماسات الإفراج.

أ. التعذيب وإساءة المعاملة :

وتضمنت الشكاوى التي تلقاها المجلس حوالي ١٢٤ شكوى يتضرر أصحابها من إساءة معاملتهم أو تعذيبهم داخل محبسهم وتنوعت الشكاوى ما بين (الاعتداء بالضرب، الصعق بالكهرباء، الحرق، الحرمان من الطعام والشراب لفترات طويلة، هتك العرض، الإجبار علي دفع مبالغ مالية للمخبرين، تهديد مادي ومعنوي) ومن نماذج هذه الشكاوى ما يلي:

السجين **وائل محمد سيد** (نزيل سجن أبو زعبل رقم ٢) وتتعلق الشكوى الخاصة به لتعرضه التجاوزات وانتهاكات بالغة من قبل أحد الضباط بالسجن المودع به بمعاونة أحد المخبرين ويدعى /محمد موسى، وقد ذكر والده أن المذكورين دائمى التعرض لنجله بإساءة المعاملة والتعذيب المادى والمعنوى حيث يتم إجباره على التجرد من ملابسه والتبرز وكذلك يتم التعدى عليه بالسب بألفاظ نابية مما يهدر كرامته.

المواطن /محمد عبد الله حافظ ويتضرر من تعرض نجله المحكوم عليه / **عبد الله محمد عبد الله** ... لبعض التجاوزات داخل محبسه بسجن شبين الكوم العمومي، وذلك من قبل الضابط

/محمد سعيد (من قوة ضباط سجن شبين الكوم العمومي) وذكر الشاكي أنه لاحظ أثناء زيارة نجله تدهور حالته الصحية، وعلم أن ذلك نتيجة التعذيب الواقع عليه من قبل الضابط.

وبإرسال الشكوي إلى وزارة الداخلية أفادت بالاتي: بالفحص تبين عدم صحة ما جاء بالشكوى، وأن نجل الشاكي من العناصر شديدة الخطورة التي اعتادت مخالفة التعليمات ولوائح السجون وسبق مجازاته بعدد ٦ جزاءات واتهامه في عدد ٦ قضايا .

شكوى المواطن "محمد إبراهيم سالم مهدي" والتي يتضرر فيها من قيام كلاً من ضابطي الشرطة "عماد دبور"، و"محمد عبد القوى"، وأحد المخبرين ويدعى شحاتة من قوة سجن طنطا العمومي بتعريض نجليه "**أحمد، وعمرو محمد إبراهيم**" للعديد من التجاوزات والانتهاكات البالغة في حقهما وإيداعهما بالحجز التأديبي وتعريضهم لشتى أنواع التعذيب المادي والمعنوي، وقد قام المجلس بمخاطبة وزارة الداخلية بذلك.

المواطن /محسن مصطفى يوسف ويتضرر من تعرض شقيقه السجين/**مدحت مصطفى** (نزيل سجن طره تحقيق) للتعذيب المادي والمعنوي ومن قبل الضابط / أحمد إسماعيل (رئيس مباحث السجن) مما أدى إلى إضرابه عن الطعام اعتراضا منه على الوقائع سالفة الذكر، والتمس مقدم الشكوى التدخل السريع من قبل المجلس لعرض شقيقه على لجنة طبية متخصصة لتدهور حالته الصحية بشكل كبير وذلك خشية حدوث مكروه له".

والدة المواطن /**طلعت محمد أحمد زهرة** وتتضرر من تعرض نجلها المذكور للعديد من التجاوزات من قبل الملازم أول /محمد شلبي(تابع لوحدة المباحث بديوان قسم شرطة العاشر من رمضان)، وذكرت الشاكية أن المشكو في حقه قام بتعريض نجلها المذكور لإساءة المعاملة والتعذيب مما أدى إلى حدوث إصابات به، وقد أرجعت الشاكية السبب في ذلك لرفض نجلها الاعتراف بارتكابه إحدى قضايا السرقة بالشركة التي يعمل بها والتمست من المجلس سرعة التدخل لدرء الضرر الواقع على نجلها وحمايته من المشكو في حقه وزملائه نظراً لتلقيه تهديدات بالإضرار به لمحاولة إجباره على التنازل عن شكواه.

شكوى مقدمة من المحامى /عمر حسن قرنى وكيلاً عن السيد / **جهاد شحاتة محمد الشربينى** (المحتجز بديوان قسم شرطة أول الغردقة) يتضرر من تعرض موكله للعديد من التجاوزات

والانتهاكات من قبل بعض رجال الشرطة التابعين لوحدة مباحث قسم شرطة أول الغردقة، حيث ذكر أن المشكو في حقهم قد قاموا بتعريضه للتعذيب المادي والمعنوي وكذلك تلفيق ١٣
محضر سرقة له، حكمت المحكمة بجلسة ١٨ / ٦ / ٢٠٠٩ ببرائته منها، وقد أرجع الشاكي السبب في ذلك لكونه قد تقدم من قبل بشكوى للسيد وزير الداخلية ضد السيد رئيس مباحث القسم والتي بناءً عليها تعرض للوقائع سالفة الذكر، والتمس من المجلس التدخل السريع لحمايته ورفع الظلم الواقع عليه وعلى أسرته نظراً لتهديدهم بالاعتقال.

المواطنة /مرفت حنفي أحمد إبراهيم وتتضرر من قيام بعض رجال الشرطة التابعين لمباحث سجن ٤٣٠ وادى النطرون بتعريض نجلها السجين **محمد رمضان محمد عبد الرحمن** (نزيل سجن ٤٣٠ وادي النطرون) لإساءة المعاملة والتعذيب المعنوي داخل محبسه مما أدى إلى تدهور حالته النفسية، والتمست عمل اللازم تجاه شكواها وحماية نجلها داخل محبسه من المشكو في حقهم ونفوذهم".

المواطن/**محمد عبد الفتاح عبد الواسع** وتضرر من تعرضه للتعذيب الشديد من قبل رئيس مباحث أمن الدولة بإمبابة وبعض رجال المباحث العامة وذلك بغرض إجباره على الاعتراف بضلوعه في نشاط إجرامي (سياسي) وعندما رفض انهالوا عليه بالضرب حتى فقد الوعي وتكرر هذا الوضع أكثر من مرة والتمس التحقيق في الأمر.

المواطن/عنتر شوقي السيد عن نجله **رمضان عنتر شوقي السيد:** ويتضرر من تعرض نجله للاعتقال على أثر مشاجرة وقعت في الحي الذي يقيم فيه بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/١١ وعلى الرغم من أنه لم يكن طرفاً في المشاجرة إلا أنه ظل معتقلا ويتعرض للتعذيب المستمر من قبل ضباط قسم محرم بك وأثبت تقرير اللجنة الثلاثية بمصلحة الطب الشرعي تعرض المذكور للاعتداء (هتك عرض) والتعذيب, وأكد الشاكي أيضا أنه هو وأفراد أسرته يتعرضون للتهديد المستمر من قبل ضباط القسم المذكور والتمس اتخاذ اللازم تجاه ما سبق والإفراج عن نجله المعتقل بسجن الغريبنات بموجب قرار الاعتقال رقم ١١/١٨١٩.

وبإرسال الشكوى إلي وزارة الداخلية أفادت بأنه بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٥ تبلغ إلى قسم محرم بك بوجود مشاجرة بين نجل الشاكي وآخرين حيث قام الطرفان بالتعدي علي بعضهم البعض بالأسلحة البيضاء والعصى والزجاجات وتم القبض عليه وتحرر محضر بذلك وتم العرض علي

النيابة العامة فقررت إخلاء سبيلهم، وتبين أن الشاكي وأنجاله مسجلين خطرين وتم اتخاذ إجراء استثنائي قبلهم للحد من نشاطهم الإجرامي .

المواطن/ زايد أبو السعود إسماعيل زايد عن شقيقه /**محمد أبو السعود إسماعيل زايد:** ويتضرر الشاكي من إساءة معاملة شقيقه وتعذيبه (معتقل سياسي منذ عام ١٩٩١ بسجن وادي النطرون رقم ٢) وذلك من قبل إدارة السجن ومنع وجبات التغذية عنه ووقف العلاج المقرر له فضلاً عن منع الزيارة عنه وقد أكد الشاكي على تمتع شقيقه بحسن السير والسلوك طوال تسعة عشر عاماً من الاعتقال مما لا يستوجب تعرضه للتعذيب وسوء المعاملة.

المواطن/رمضان خليفة السيد عن شقيقه السجين: **خميس خليفة السيد** (نزيل سجن طنطا عنبر(أ) غرفة الإيراد). ويتضرر من تعرض شقيقه للتعذيب من قبل القائمين على سجن برج العرب بالغربنيات مما أدى إلى تدهور حالته الصحية وإصابته بشلل تام نظراً لإصابته السابقة بانزلاق غضروفي ولم تكتف إدارة السجن بهذا بل قامت بعمل خطاب تغريب له وهو حاليا بسجن طنطا لذا يلتمس التحقيق في الأمر وأيضا طلب إجراء عملية جراحية بالعمود الفقري لشقيقه .

المواطنة/ فاطمة محمد على حامد عن زوجها السجين/**سامح محمد أحمد موسى** (نزيل سجن الفيوم العمومي) وتتضرر الشاكية من تعرض زوجها للاضطهاد والتعذيب من قبل القائمين على السجن وذلك من خلال توقيع عقوبات على النزلاء على غير بما تنص به لائحة السجون مستخدمين في ذلك كافة أشكال التعذيب من ضرب وسب وغيرها من وسائل انتهاك آدميتهم.

المواطنة/بخيتة هدواى عثمان محمد عن نجلها السجين/**عصام فارس حافظ** (نزيل سجن القطا) وتتضرر من تعرض نجلها (المسجون في القضية رقم ٣٨٩٥ج الزاوية كلى برقم ٦٧٨س.ك شمال) للتعذيب من قبل القائمين على السجن حيث أنه أبلغها عند زيارتها له بوقوع تعدى عليه وممارسة كافة أشكال التعذيب ضده.

وبإرسال الشكوى إلى وزارة الداخلية أفادت بالاتي :- بالفحص تبين أن السجين المذكور من العناصر شديدة الخطورة، واعتاد علي مخالفة لوائح السجون وأيضا عدم صحة ما جاء بالشكوى من إساءة معاملته.

أسرة السجين /**محمود السيد عوض الشهاوى** المودع بمستشفى السجن بطره وتشكوا من تعرض المذكور للعديد من التجاوزات والانتهاكات أثناء ترحيله من ديوان قسم شرطة المناخ لسجن الاستئناف (حيث أنه محكوم عليه في إحدى القضايا بالسجن مدة ١٥ عاماً)، حيث تعرض والضرب المبرح (مما أدى إلى حدوث إصابات) وكذلك سبه بألفاظ نابية، وذلك من قبل بعض رجال الأمن التابعين لديوان قسم شرطة المناخ .

المواطن /**محمد زكريا عبد الغنى الجندي** ويتضرر من تعرضه لإساءة المعاملة والتعذيب (أرفق تقريراً من الطب الشرعي) وكذلك التعدي على حرمة منزله الخاص وإتلاف بعض منقولاته وكذلك التعدي بالضرب والسب على زوجته، وذلك من قبل بعض رجال الأمن التابعين لديوان قسم شرطة المرج وكذلك بعض رجال الأمن بديوان قسم شرطة السلام.

شكوى المواطن /معتز أحمد الحداد ويتضرر من قيام أحد أمناء الشرطة التابعين لمديرية أمن السويس بالتعدي على شقيقه /**محمد أحمد الحداد** بالضرب داخل ديوان قسم شرطة السويس، وتضرره من رفض المسئولين بالقسم تحرير محضر بالواقعة مما أضر بالشاكي ضرراً بالغاً.

المواطن /عمرو سيد جاد المولى سلامة ويتضرر من تعرض والدته السيدة /**نور محمد عبد المجيد إبراهيم** (٧٠ عاماً) لإساءة المعاملة والتعدي عليها بالضرب والسب بألفاظ نابية من قبل الرائد / أحمد فؤاد(من قوة مباحث سجن القطا الجديد) حيث ذكر الشاكي أن والدته قد ذهبت يوم ٢١ مارس ٢٠٠٩ لزيارة شقيقه /جاد المولى سيد .. بمحبسه بسجن القطا وأثناء تزاحم الأهالي عند البوبات للدخول حدثت مشادة كلامية بينها وبين إحدى المواطنات من الأهالي ولكنها فوجئت بالمذكور يتعدى عليها بالضرب والسب أمام الأهالي مما أهدر كرامتها وأضر بها ضرراً بالغاً ، لذا يلتمس النظر فى الأمر وعمل اللازم تجاه شكواه وحماية شقيقه داخل محبسه .

السجين /**محمد عطا عبد الرحمن محمد** نزيل (سجن القطا الجنائى الجديد) ويتضرر من تعرضه للعديد من التجاوزات من قبل أحد المخبرين داخل السجن المودع به وذكر الشاكي أن المذكور دائم التعدي عليه وإهدار كرامته وأدميته بإجباره على التجرد من ملابسه أمام زملائه من السجناء والتعدي عليه بالسب بألفاظ نابية .

وبمخاطبة وزارة الداخلية أفادت بالآتي: بالفحص تبين عدم صحة ما ورد بالشكوى .

السجين /**هشام محمد إبراهيم حسن** (نزيل سجن ليمان أبو زعبل الصناعي) ويتضرر من تعرضه وبعض زملائه بالسجن للعديد من التجاوزات داخل محبسهم حيث ذكر أنهم قد تعرضوا لإساءة المعاملة والتعدي عليهم بالضرب المبرح وكذلك ذكر أنه قد تم تهديده بالإضرار به في حالة التقدم بشكوى .

وبإرسال الشكوى إلى وزارة الداخلية أفادت بالاتي:- إن السجين نفي تعرضه للضرب أو التعذيب من قبل ضباط مباحث ليمان أبو زعبل وأضاف أن زوجته هي التي قامت بإرسال تلك الشكوى.

المواطنة /سامية محمود أحمد وتتضمن شكوها تعرض السجناء بسجن ٤٤٠ وادي النطرون (ومن بينهم نجلها السجين/**سعيد سيد حسن يوسف**) للعديد من التجاوزات حيث يتعرض نجلها وزملائه لإساءة المعاملة والتعدي عليهم بالضرب المبرح داخل محبسهم وكذلك تقيدهم بالقيود الحديدية وحرمانهم من الطعام والشراب لفترات طويلة.

والدة السجين /**أحمد حسن حسن مصطفى** المودع بمستشفى بورسعيد العام (قسم الحروق) وتتضرر من تعرض نجلها المذكور للتعذيب وإساءة المعاملة من قبل بعض رجال الأمن التابعين لديوان قسم شرطة المناخ حيث قاموا بتقيده وسكب إحدى المواد القابلة للاشتعال عليه "سبرتو" وصعقه بالكهرباء مما أدى إلى حدوث حروق شديدة بجسده، أودع على أثرها بمستشفى بورسعيد العام قسم الحروق)، كما قاموا بتهديد الشاكية وأسرتها بالإضرار بهم وتلفيق التهم لها وبناتها (تسجيلهم بملفات الآداب) وذلك لإجبار نجلها على التنازل عن شكواه ضد المشكو في حقهم

السجين/ **أحمد زينهم احمد السيد** ويتضرر من تعرضه لكافة أشكال التعذيب من قبل رئيس المباحث ويدعى/سامي شحاتة والذي أستغل سلطاته بفرض الإتاوات على النزلاء ومن يعترض يتعرض لشتى أنواع التعذيب كالسب والضرب وإهدار كرامة السجناء وغيرها من صور التعذيب وعلى هذا يطالب بالتحقيق مع المذكور في الواقعة السابقة.

وبمخاطبة وزارة الداخلية أفادت الآتي :- لم يسفر الفحص عن صحة ما ورد بالشكوى، ونفي المسجون المذكور قيام أيا من الضباط والإفراد العاملين بالليمان بإساءة معاملته أو التعدي عليه بأي نوع من أنواع التعدي، و يتم معاملته مثل باقي زملائه في إطار نظم ولوائح السجون.

المواطن/على أحمد محمود إسماعيل عن شقيقه السجين/**هانى أحمد محمود إسماعيل** (نزيل سجن دمنهور العمومي – عنبر٧ – غرفة ٨) ويتضرر من تعرض شقيقه للإهانة والتعذيب بشكل مستمر من قبل القائمين على السجن، دون أي خطأ أو مبرر لذلك، وأكد المذكور أنه تقدم بشكاوى عديدة لكافة الجهات المعنية لوقف هذا التعذيب ولكن دون جدوى ،لذا يلتمس التحقيق في الواقعة المذكورة حفاظاً على حياة شقيقه .

وبمخاطبة وزارة الداخلية أفادت بالاتي: لم يسفر الفحص عن صحة ما ورد بالشكوى، وإنما يتم معاملته في إطار من نظم و لوائح السجون .

المواطنة/ **سمر محمد سليمان** وتتضرر من الاعتداء عليها وتلفيق القضايا لزوجها وذلك من قبل رجال شرطة قسم الشرابية وهم الضباط (محمد عمر– وائل عفان – إيهاب سعيد – سيد منصور– عمرو محمد الزينى – أحمد فتحي) حيث ذكرت أنه في يوم٢٠٠٩/٨/٢٦ فوجئت بالمذكورين يقتحموا مسكنها ويسألوها عن زوجها والذي لم يكن موجوداً وقاموا بالاعتداء عليها بوحشية واصطحابها إلى قسم الشرطة، وهناك أعادوا الاعتداء عليها مره أخرى بعد أن جردوها من ملابسها، وأضافت الشاكية أنه تم إحضار زوجها إلى مقر القسم وتلفيق تهمة إحراز حشيش وبرشام له وتحويله إلى نيابة الشرابيه والتي أخلت سبيله في ٢٠٠٩/٨/٢٦، وعلى هذا تطالب بالتحقيق في واقعة الاعتداء عليها

وبمخاطبة وزارة الداخلية أفادت الأتي : بالفحص تبين قيام ضباط مباحث قسم الشرابية والقوة المرافقة له بضبط زوج الشاكية وبحيازته مواد مخدرة بقصد التعاطي، وتحرر محضر بذلك، وبالعرض علي النيابة العامة قررت إخلاء سبيله. كما إضاف رد وزارة الداخلية أيضاً أن زوج الشاكية مسجل شقي خطر لسابق اتهامه في ١٤ قضية أخرى، وقد صدر قرار باعتقاله لخطورته علي الأمن العام .

ب. نقص الرعاية الصحية:

يكشف تحليل الشكاوى الواردة للمجلس ذات الصلة بمعاملة السجناء عن نقص الرعاية الصحية بالسجون، وعدم كفاية الإجراءات المتبعة أو عدم فاعليتها من جهة أخرى خصوصا في مواجهة الحالات التي تستوجب إعمال قواعد الإفراج الصحي عن نزلاء السجون.

وكان من **نماذج الشكاوى الواردة لمكتب الشكاوى ما يلي:**

شكوى السجين "**عبد العليم وردانى أبو الغيط**" النزيل بسجن شبين الكوم والذي يلتمس فيها ذويه عرضه على لجنه طبية لفحص حالته تمهيداً لصدور قرار بالإفراج الصحي عنه، وبمخاطبة وزارة الداخلية لبحث تلك الحالة أفادت بأنه "تم توقيع الكشف الطبي على السجين المذكور بمعرفة طبيب السجن الذي أفاد بتقريره بأنه يعانى من "**تليف كبدى**" و"**تقرحات بالمعدة**" ويتم عرضه شهرياً على معهد الكبد للمتابعة والعلاج وحالته العامة مستقرة وتقدم له كافة أوجه الرعاية الصحية ولم يتضمن التقرير ما يفيد معاناته من مرض يهدد حياته أو يسبب له عجزاً كلياً وطلب عرضه على لجنة طب شرعي للنظر في الإفراج الصحي عنه".

شكوى السجين "**ماجد بلال على أحمد حسن**" نزيل سجن طنطا العمومي والتي يتضرر فيها من عدم توفير الرعاية الصحية على الرغم من صدور قرار من النائب العام بوضعه تحت الإشراف الطبي وذلك لما يعانيه من أمراض (السكر – الضغط – الكبد) إلا أن مدير مستشفى سجن طنطا العمومي قد أمر بإخراجه من المستشفى ووضعه في زنزانة عاديه وذلك لوجود خصومه سابقه وصلت لحد التهديد بعدم صرف العلاج وقد تم مخاطبة وزارة الداخلية إلا أنه لم يتم الرد وجارى المتابعة.

شكوى السجين "**محمد إبراهيم الدسوقي العشري**" نزيل سجن المنصورة العمومي والذي تضرر من تعرضه للإهمال الطبي داخل محبسه مما أدى إلى حدوث مضاعفات صحية له.
وبمخاطبة وزارة الداخلية، أفادت في ردها أنه سبق وأن تم عرض السجين على طبيب السجن والذي قام بعرضه على مستشفى المنصورة الجامعي قسم الجراحة وإجراء أشعه له على البطن وتبين سلامتها وأنه صدر توجيه بتكليف الإدارة الطبية باستمرار متابعة الحالة الصحية للسجين وذلك في إطار سياسة الوزارة بتعظيم أوجه الرعاية المقدمة للسجناء.

شكوى السجين "**محمود سالم محمود سليمان**" نزيل سجن طنطا العمومي والتي تتعلق بالتماسه الموافقة له على إجراء عمليه جراحيه بعينه اليسرى حتى يتمكن من الرؤية وتم مخاطبة وزارة الداخلية والتي أفادت أنه بالتحري عن تلك الواقعة تبين توقيع الكشف الطبي على السجين المذكور بمعرفة طبيب السجن والذي أفاد أنه يعانى من مياه بيضاء ناضجة بالعين اليسرى وأوصى بإجراء جراحه وتتم متابعته مع أخصائي الرمد لحين إجراء الجراحة له.

ج. التماسات النقل من سجون إلى أخرى والحصول على إجازات الفترة الانتقالية :

كذلك تلقى المجلس شكاوى وطلبات للسجناء يلتمسون فيها الحصول على فتره انتقاليه لزيارة ذويهم ، أو طلب نقلهم من سجون بعيدة عن محال إقامة أسرهم إلى سجون قريبه، وقام المجلس بإحالة تلك الطلبات إلى وزارة الداخلية التي أبدت تعاوناً ملموس في هذا الشأن للتخفيف من معاناة السجناء وأسرهم وتلبية غالبية تلك الطلبات بنقل السجناء إلى أقرب سجون من محل إقامة ذويهم كما كان هناك طلبات أخرى تتعلق بتحسين أوضاع السجناء داخل السجن.وكان من **نماذج هذه الشكاوى:**

شكوى المواطنة "رضا عبد المولى معوض" والتي تطلب نقل نجليها "**عمرو، وليد ذكى حافظ**" النزيلان بسجن وادي النطرون إلى "سجن القطا"، وذلك لبُعد وادي النطرون عن محل إقامتها مما يكبدها معاناة زيارتهما، وقد استجابت وزارة الداخلية لهذا المطلب.

شكوى والدة السجين "**إيهاب محمد ندى فرح**" المودع بسجن برج العرب والتي تلتمس فيها الموافقة على نقل نجلها المذكور إلى سجن الزقازيق العمومي وذلك حتى تتمكن من زيارته، والذي أنهى فترة السجن المشدد بتاريخ ١٣ / ٧ / ٢٠٠٩ ونقل إلى سجن الزقازيق أقرب سجن متاح إلى محل إقامة أسرته حتى يتسنى لها زيارته .

شكوى السجين "**عرفات حسين محمد أحمد**" النزيل بسجن قنا العمومي والتي يلتمس فيها مساعدته في توفير مصدر دخل لأسرته نظراً لعدم وجود عائل لهم وتم مخاطبة وزارة الداخلية والتي أفادت بأنه تم إخطار إدارة الرعاية اللاحقة وذلك للتنسيق مع الجهات المختصة بمحافظة قنا للنظر في التماس السجين المذكور.

شكوى الشقيقان "**صبحي، ورمضان سيف مشرف**" النزيلان بسجن دمنهور العمومي والتي يلتمسان فيها الموافقة على منحهم فتره انتقاليه لزيارة ذويهم وقد تم مخاطبة وزارة الداخلية والتي أفادت بأنه بالفحص تبين أن السجينان المذكوران محكوم عليهما بالسجن المشدد لمدة عشر سنوات في القضية رقم ٤٧٤٨ لسنة ٢٠٠٢ ج مركز بدر مخدرات وقد تم عرضهم على اللجان الأمنية المشكلة لفحص طلباتهم خلال شهر سبتمبر عام ٢٠٠٩ والتي قررت عدم الموافقة على ملتمسهما لخطورتهما على الأمن العام كما تقرر إعادة النظر في التماس السجينين خلال شهر أكتوبر ٢٠١٠ وذلك إعمالاً لنص المادة ٩٦٩ من دليل إجراءات العمل بالسجون .

د. الشكوى من عدم المساواة في تطبيق الإفراج الشرطي :

واستمرت الشكوى من عدم المساواة في تطبيق قواعد الإفراج الشرطي بقضاء ثلاثة أرباع العقوبة المحكوم بها أو بمقتضى العفو بالقرار الجمهوري في الأعياد والمناسبات القومية.

وتركزت الشكوى من قرارات لجان الإفراج الشرطي عن السجناء والتي تعقد داخل السجون أكثر من مرة خلال العام وذلك لعدم قيام تلك اللجان بالإعلان عن أسباب رفض الإفراج عن بعض السجناء مما يثير شبهة تمييز بين سجناء متماثون فى الجرم والعقوبة والسلوك، ولقد تلقى المجلس شكاوى تتعلق بطلبات لسجناء يطلبون التدخل لعرضهم على لجان الإفراج الشرطي أو تضرر البعض منهم من عدم الإفراج عنهم والإفراج عن سجناء آخرين متماثلين معهم في الجريمة والعقوبة والسلوك

وكان من أبرزها:

شكوى السجين "**رفعت رضوان أحمد أبو زيد**" النزيل بسجن أسيوط العمومي والذي يلتمس فيه الموافقة على الإفراج الشرطي عنه لقضائه ثلاث أرباع مدة العقوبة المقضي بها ضده وقد تم مخاطبة وزارة الداخليه لبحث إمكانية تلبية مطلبه، والتي أفادت "أن السجين المذكور محكوم عليه بالحبس لمدة عامان مع الشغل في القضية رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠٠٢ جنح الغنايم (تبديد) يوفى ثلاث أرباع مدة عقوبته في ١٩ / ٩ / ٢٠٠٩م ومن ثم يستحق العرض للنظر في الإفراج الشرطي عنه خلال شهر سبتمبر عام ٢٠٠٩م وذلك إعمالاً لنص المادة (٥٢) من قانون السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦م.

شكوى السجين /**ناجى مخيمر سيد محمد** – المودع بسجن أسيوط العمومي والتي يتضرر فيها من رفع اسمه من كشف المفرج عنهم وقد تم مخاطبة وزارة الداخلية والتي أفادت بأن السجين المذكور محكوم عليه بالسجن لمدة ١٠سنوات في القضية رقم ٢٠٠١/١١٣٥ج الفتح (قتل) وبناءً عليه تم عرض المذكور على اللجان الأمنية المشكلة للنظر في الإفراج عنه تحت شرط عامي ٢٠٠٨، ٢٠٠٩، وقررت عدم الموافقة على الإفراج عنه لخطورته على الأمن العام وقد تقرر إعادة النظر في الإفراج الشرطي عن السجين المذكور خلال شهر أغسطس عام ٢٠١٠ إعمالاً لنص المادة ٩٦٩ من دليل إجراءات العمل بالسجون.

هـ. رقابة النيابة العامة :

تلقى المجلس خلال العام من السيد المستشار النائب العام عدداً من المخاطبات التي تضمنت قيام النيابة العامة بزيارات مفاجئة لأكثر (٣٤٠) مركزاً وقسم شرطة وسجناً من السجون المصرية بمختلف محافظات الجمهورية، للوقوف على ما عسى أن يكون هناك من مخالفات قانونية تتعلق بالمحتجزين فيها رغم عدم تلقي النيابة العامة ثمة شكاوى أو بلاغات بشأن هذه الأقسام أو المراكز الشرطية تتصل بسوء المعاملة أو المحتجزين دون وجه حق وقد تبين من التفتيش وجود بعض الملاحظات التي رأت النيابة العامة مخاطبة وزارة الداخلية بإزالة أسبابها فوراً على أن يتم متابعتها خلال زيارات تالية على تلك الأقسام والمراكز والسجون وأنه سوف تتم مواصلة التفتيش على أقسام الشرطة والسجون بجميع أنحاء الجمهورية بصفة دورية لإعمال حكم القانون وحماية حقوق المحتجزين داخلها والتحقق من التطبيق الصحيح للقانون والتأكد من رعاية حقوق المحبوسين وتوفير كافة سبل الرعاية لهم. (وتضمنت خطابات السيد المستشار النائب العام للمجلس حصرا بالمواقع التي قامت النيابة العامة بزيارات مفاجئة لها).

*** الحريات العامة :**

١- حرية الفكر والاعتقاد :

استمرت في بداية العام شكوى المواطنين البهائيين من عدم تمكينهم من الحصول على الأوراق ثبوتية اللازمة لهم حتى يتمكنوا من مزوالة حياتهم اليومية داخل المجتمع ، لكن أصدرت المحكمة الادارية العليا في ٢٠٠٩/٣/١٦ حكماً باتاً بتأييد حق المواطنين البهائيين فى الحصول على بطاقات

الرقم القومى وشهادات الميلاد دون ذكر أى ديانة ووضع علامة (–) أمام خانة الديانة ، وإحتراما لأحكام القضاء المصرى سارعت وزارة الداخلية بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٩ إلى إصدار القرار ٥٢٠ لسنة٢٠٠٩ بإضافة فقره أخيرة إلى المادة ٣٣ من القرار ١١٢١لسنة ١٩٩٥ الخاصة بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الأحوال المدنية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤والتى تضمنت "إثبات علامة (–) قرين خانة الديانة للمواطنين المصريين الذين سبق قيدهم أو حصولهم أو آبائهم على وثائق ثبوتية غير مثبت بها إحدى الديانات السماوية الثلاثة أو مثبت بها علامة (–) أمام خانة الديانة، أوانفاذاً لأحكام قضائية واجبة النفاذ، شريطة أن يقدم طلب بذلك من ذوى الشأن إلى مساعد وزير الداخلية لقطاع الاحوال المدنية أو من ينيبه".

وفور صدور هذا القرار قام المجلس بالاتصال بالمواطنيين البهائيين بضرورة الاسراع بالتوجه إلى مصلحة الأحوال المدنية وتقديم طلبات استخراج أوراقهم الثبوتية بعد إستيفاء كافة الاشتراطات، إلا أن البهائيين عاودوا الاتصال بالمجلس مرة أخرى شاكين من وجود العديد من المشاكل والعراقيل التى واجتهم مع مصلحة الأحوال المدنية بالعباسية عند تقدمهم بطلبات لإستصدار الأوراق الثبوتية الخاصة وكان من أهمها:–

– عدم حصول مقدم الطلب على إيصال يفيد تقدمه بأوراقهم للمصلحة، رغم أن تلك الأوراق تضم الأوراق الأصلية .

– انه يطلب من البهائيين إحضار أوراق لأبائهم مثبت بها فى خانة الديانة بهائى ، علما بأن أعمار بعض البهائين يتراوح مابين ٦٠ و ٧٠ عاماً مما يصعب على البعض منهم إحضار ما يفيد ذلك ، كما يطلب منهم إحضار شهادات ميلاد لأبنائهم عند التوجه لمكاتب السجل المدنى يتم إفادتهم بأنه تم التوقف عن إصدار الشهادات الورقية وأنه عليهم التوجه لدار المحفوظات المصرية للحصول على تلك الأوراق إلا أن دار المحفوظات المصرية رفضت إعطائهم أى أوراق وقامت بإرسال طلب لمجلس الدولة للحصول على فتوى من أجل الموافقة من عدمه على إستصدار تلك الأوراق للبهائين.

– لم تقم مصلحة الاحوال المدنية بتنفيذ الاحكام القضائية الصادرة للبعض منهم بحصولهم على شهادات ميلاد أو بطاقة الرقم القومى المثبت بها بخانة الديانة (–) بالكامل حيث نفذت الشق المتعلق بشهادة الميلاد اما الشق الاخر المتعلق ببطاقة الرقم القومى فلم يتم تنفيذه.

وبمخاطبة وزارة الداخلية بذلك أفادت بأن ما ورد بالشكاوى المقدمة من البهائيين على غير الحقيقة، فبالنسبة لعدم تسليمهم إيصالات للطلبات المقدمة لاستخراج اوراق الثبوتية تبين أن مصلحة الاحوال المدنية قامت بفتح ملف خاص لكل المتقدمين بطلبات من البهائيين ويتم قيدها فى سجل خاص برقم مسلسل لكل حالة ويتم اعلام مقدم الطلب بالرقم المشار إليه، وفيما يخص بمطالبتهم من قبل الوزارة بتقديم أوراق ثبوتية يتعذر استيفائها من الجهات المختصة تبين ان ذلك غير صحيح

حيث ان عملية استخراج الرقم القومى وفقا للقرار الوزارى تتطلب التقدم بأوراق ثبوتية ورقية سابق استصدارها ومثبت بها (بهائى – بدون – علامة "– ")، وأما عن عجزهم عن استيفاء تلك الاوراق نتيجة فقدان تلك المستندات أو عدم حيازتهم لها فتقوم الوزارة بتوجيههم إلى دار المحفوظات العمومية باعتبارها الجهة الرسمية المنوط بها استخراج صور رسمية من تلك الاوراق، وأخيرا فيما يخص الاحكام القضائية وتنفيذ بعضها وعدم تنفيذ الآخر فقد أكدت الوزارة انها تقوم بتنفيذ كافة الاحكام القضائية واجبة النفاذ وانها قامت بتنفيذ الاحكام التى تم التقدم بها اليها فى هذا الاطار.

وأوضحت الوارزة فى ردها فى النهاية أن الصعوبات الحقيقية تتعلق بتعامل البهائيين مع دار المحفوظات العمومية فى استصدار أوراقهم الثبوتية السابقة والتى تثبت معتقداتهم حيث انها الجهة القائمة على حفظ القيود وكذلك تكمن الصعوبة فى التعامل مع الجهات المختصة بوزارة العدل لتوثيق عقود زواجهم لكى يتم اثباتها فى الحالة الاجتماعية ببطاقة الرقم القومى وانه انتهى رأى وزارة العدل إلى تكليف المواطنيين البهائيين بإقامة دعاوى قضائية للحصول على أحكام قضائية بإثبات الزواج لهم، وفيما يخص استصدار البطاقات للبهائيين وحالتهم الاجتماعية (أعزب أو آنسة) فانه لاتوجد مشكلة فى الحصول على البطاقة فى حالة توافر المستندات الثبوتية اللازمة.

وعلى صعيد آخر استمر وصول الشكاوى للمجلس من بعض المواطنين البهائيين بشأن تضررهم من الأحداث التى وقعت بقرية الشوارنية بمركزمراغة بمحافظة سوهاج عقب ظهور أحد المواطنين البهائيين من القرية فى برنامج الحقيقة على قناة دريم الفضائية والتى تمثلت فى قيام جموع غفيرة من أهل القرية بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٣١ باشعال النيران فى منازلهم لطردهم من القرية مما أدى الى إتلاف الكثير من المنازل ومحتوياتها، كما أكدوا على أنه أجريت إجتماعات بين العديد من الاطراف المعنية ومشايخ البلدة وكبار العائلات وأصروا على إجلاء الأسر البهائية عن منازلهم وعن البلدة كلها.

وقد قام المجلس بمخاطبة كافة الجهات المعنية للتدخل وسرعة إتخاذ الاجراءات اللازمة لتوفير الحماية لهؤلاء المواطنين البهائيين. وتلقى المجلس ردا من السيد المستشار النائب العام أفاد بأن وقائع اشعال النيران فى منازل اتباع الطائفة البهائية فى القرية ومحرر عنها المحضر رقم ١١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ إداري المراغة وأن النيابة العامة انتقلت لمكان الأحداث وأجرت المعانية وأسفرت عن وجود تلفيات فى بعض المنقولات ونفوق بعض الطيور فى منازل خمسة من الأهالى وبسؤال أهالى القرية أفادوا بقيام مجموعة من اهالى القرية فى غضون عام ١٩٨٥ باتباع طائفة "البهائية" مما ترتب عليه مقاطعة أهالى القرية لهم إلى أن ظهر أحدهم فى برنامج اذاعته "قناة دريم" الفضائية على نحو أثار حفيظة الاهالى فى أن يوصف أهل القرية بأتباع تلك الطائفة مما أدى إلى اندفاع

بعض الشباب فى القيام بحرق مساكن البهائيين بالقرية. وتم ندب خبراء المعمل الجنائى لمعرفة أسباب الحريق ولجنة من الوحدة المحلية لمعانية المساكن وتحديد التلفيات وندب الطبيب البيطرى لمناظرة الطيور النافقة واتخاذ اللازم من الاجراءات فى هذا الشأن.

كما ورد في إفادة وزارة الداخلية حول هذا الموضوع أن الوزارة قامت منذ وقوع الأحداث بالانتقال إلى موقع الاحداث والسيطرة على الموقف وتكثيف التواجد الأمنى لمنع تكرار أية أعمال غير مسئولة من جانب أهالى القرية، واتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة وتحرير محضر بالواقعة، وفيما يخص الادعاء باتفاق المشايخ وكبار العائلات المسلمة بالقرية على إجلاء العائلات البهائية عن القرية فقد اكد الرد على أن عدداً محدوداً من عائلات البهائيين قاموا بمغادرة القرية بصورة طوعية على خلفية الاحداث بينما ظلت باقى عائلات البهائيين متواجده بالقرية .

كذلك رغم صدور القرار ٥٢٠ لسنة ٢٠٠٩ فقد استمر المجلس فى تلقى شكاوى البهائيين المتعلقة بطلبات **تجديد أوإستخراج جوازات السفر** وقد ظل التنسيق بين المجلس ووزارة الداخلية بتمكين أغلبهم من الحصول على جوازات السفر وتجديد الجوازات القديمة، وإن تعذر ذلك بالنسبة لبعضهم نظرا لعدم توافر الأوراق المطلوبة (الجواز القديم، البطاقة الشخصية، أو عقود الزواج).

و كذلك تضمنت الشكاوى طلبات **باستخراج الرخص أو تجديد الرخص المنتهية**، وتم تلبية كل الطلبات باستخدام جوازات السفر سارية المفعول عوضا عن بطاقة الرقم القومي بعد التنسيق مع الجهات المعنية بالأمر.

كذلك تضمنت شكاوى أولياء أمور الطلاب البهائين المتقدمين للالتحاق بالكليات والجامعات المصرية طلبات بالمساعدة فى تمكينهم من إستكمال باقى إجراءات الالتحاق بالجامعات حيث رفضت شئون الطلاب استلام أوراقهم لعدم حملهم شهادات ميلاد إلكترونية، وتم مخاطبة وزارة التعليم العالى فى هذا الشأن التى أفادت أنه تم الموافقة من قبل المستشار القانونى للجامعة على قبول أوراقهم بشهاد الميلاد الورقية طالما انها صادرة من مصلحة الاحوال المدنية.

كذلك وردت شكوى أسر البهائيين قرية الشورانية مركز مراغة بمحافظة سوهاج الذين غادروا محافظتهم إلى محافظات مختلفة وطلبوا من المجلس التدخل لدى الجهات المعنية لتمكين ابنائهم الطلاب بمراحل التعليم الاساسى والجامعة من أداء إمتحانات نهاية العام الدراسى ٢٠٠٨-٢٠٠٩ فى أماكن أخرى خارج محافظتهم الأصلية، تم التنسيق من قبل المجلس مع وزارتى التعليم العالى والتربية والتعليم ومحافظة سوهاج ومديريات التربية والتعليم بمحافظات (السادس من أكتوبر – الأسكندرية – الغردقة) وتم تلبية مطالبهم بتمكين أبنائهم الطلاب من أداء امتحاناتهم.

كذلك تلقى المجلس، عدداً من الشكاوى التي تتعلق باحتكاكات بين مواطنين مصريين مسلمين وأقباط، وكان من أبرز نماذجها ما يلي:

- بتاريخ ٥-٣-٢٠٠٩ تناولت جريدة الدستور خبر تحت عنوان (قصة حب شاب مسلم ومراهقة مسيحية تشعل الفتنة الطائفية بالمنيا) حيث اشار الخبر إلى تجمهر حوالى ٥٠٠ مواطن مسيحى تقريبا أمام مطرانية الأقباط الأرثوذكس ومقر أمن الدولة بمركز ملوى احتجاجا على إختفاء احدى الفتيات المسيحيات داخل منزل شاب مسلم ، وبمخاطبة وزارة الداخلية للوقوف على حقيقة الواقعة، افادت بعدم صحة ماورد بالخبر وأن حقيقة الواقعة أن الفتاة المسيحية توجهت لمسكن الشاب المسلم بمحض إرادتها وتم التحفظ عليهما وتحرر المحضر اللازم وعرضهما على النيابة العامة، وتم تسليم الفتاة إلى أهليها وأخذ التعهد عليهم بحسن رعايتها وعدم الاضرار بها .
- بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٣ تلقى المكتب شكوى احد المواطنين المسيحين يتضرر من تغيب نجلة شقيقه الطالبة بالمعهد الفنى منذ ٢٠٠٩/٤/٢٨ وحرر محضر بقسم شرطة القنطرة شرق قيد برقم ٦٦٨ لسنة ٢٠٠٩ اتهم فيه أحد الاشخاص المسلمين بالتسبب فى غيابها وبمخاطبة وزارة الداخلية للوقوف على حقيقة الواقعة وافادت أنه بالفحص تبين أنه بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٧ حضرت لديوان القسم نجلة شقيق الشاكى المتغيبة وبسؤالها عن إختفائها أفادت بأنها كانت فى زيارة لإحدى زميلاتها بناحية شبرا الخيمة (قليوب) ولم تتهم أحد بالتسبب فى تغيبها ، وتحرر عن ذلك المحضر رقم ١٤ أحوال قسم القنطرة .

وشهدت مدينة ديروط بمحافظة أسيوط بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢٥مصادمات بين مسلمين ومسيحين على أثر قيام أحد الشبان المسيحيين بإقامة علاقه مع فتاه مسلمة لا تتعدى ١٩ عام من عائلات مدينة ديروط وتصويرها (صور – مقاطع فيديو) ، وبادر المجلس فور وقوع الاحداث بايفاد بعثة بتاريخ ٢٦-١٠-٢٠٠٩ للوقوف على حقيقة المصادمات .

وتوصلت البعثة بعد لقاءات مع عدد من الأهالى والمسئولين بالمدينة إلى قيام الشاب المسيحى المتسبب فى الاحداث بإيهام الفتاة المسلم القاصر بأنه مسلم وأقام معها علاقة إلا أنه قام بتصوير تلك العلاقة ونشرها بين الشباب مما أثار حفيظة أفراد عائلة الفتاة المسلمة وحدا بهم للتنكيل بالشاب المسيحي لما أقّدم عليه من علاقة مع ابنتهم والتشهير بها واقدم أربعة من أفراد العائلة على إطلاق أعيره نارية على منزل الشاب المسيحى مما نتجه عنه اصابة والده بـ ٨ رصاصات لقى على إثرها مصرعه واصابة عدد من المارة باصابات غير بالغة الجسيمة، وقد تطورت الأحداث فور انتشار الخبر باقدم مجموعة من الطلبة والشباب فى موعد التجمعات (خروج المدارس) على القيام بقذف محلات مملوكة لمواطنين مسيحيين وثلاث كنائس بالحجارة والاستيلاء من قبل بعض الطلبة من صغر السن على بعض محتويات المحلات التى قاموا برشقها بالحجاره وتم التأكيد من قبل

الجانبين المسيحى والمسلم على انه فور وصول الأمن لموقع الاحداث تم احتواء الموقف تمام، وقيام كذلك النيابة العامة بمتابعة اعمال التحقيق فى جريمة القتل وأحداث الاعتداءات على المحلات والكنائس، وانتهت البعثة إلى ان تلك الواقعة والاحداث التى صاحبتها لاتشكل فتنة طائفية كما حاول البعض إصباغها بذلك وأن الأمر يرجع فى الاساس إلى طبيعة المجتمع فى صعيد مصر خاصة فى قضايا الشرف والثأر لها .

وشهدت عزبة دفش التابعة لمركز سمالوط محافظة المنيا بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٣١مشاجرة بين عائلتين من المسيحيين والمسلمين على اثر واقعة قيام احد المواطنين المنتمى للعائلة المسيحية أثناء عودته بصحبة مواشيه مساء بمعاتبة أحد المواطنين المنتمى لعائلة مسلمة والذى كان يستقل دراجة بخارية والتى اصابة فزع مواشى المواطن المسيحى وتطور الامر إلى مشادة كلامية انتهت إلى مشاجرة اسفر عنها اصابة عدد من افراد العائلتين وتم التدخل من قبل أهل العزبة لفض المشاجرة والتوفيق بين الطرفين، الا أن الصحف المختلفة والمواقع الاخبارية صورت الواقعة على انها اشتعال فتنة طائفية باحدى قرى المنيا مما بادر بالمجلس بايفاد بعثة بتاريخ ٣-٨-٢٠٠٩ للوقوف على حقيقة تلك الاحداث وتوصلت البعثة إلى ان الواقعة لم تتعدى سوى مشاجرة بين فردين من بلدة واحدة انضم لهما عدد من افراد عائلتهما وحدوث عددمن الاصابات، مما يستدعى ضرورة النظروالتدقيق فى مثل تلك الاحداث قبل نشرها على الرأى العام.

٢- حرية الحق في تنظيم الأحزاب والجمعيات :

تلقى المجلس عددا من الشكاوى تتعلق بانتهاك حرية تنظيم الأحزاب والجمعيات، كان أبرزها تلك التي تتعلق برفض الموافقة على تأسيس أحزاب أو التعنت في شروطها، أوالتضييق الإداري على تكوين الجمعيات أو التدخل الإداري في مسارها وأنشطتها. ومن نماذج ذلك:

- الشكوى المقدمة من مؤسسي حزب الوسط إلى المجلس ضد لجنة الأحزاب. وقد اتهموا في شكواهم اللجنة بأنها أهدرت حقهم الدستوري والقانوني، واعتدت على حريتهم وسلبت حقهم في العمل السياسي بغير سند، وأنها أهدرت عمداً حكم المحكمة الإدارية العليا في السادس من يناير ٢٠٠٧، كما أغفلت النتيجة التي انتهى إليها تقرير هيئة المفوضين في يونيو ٢٠٠٥.

- الشكوى التي تقدمت بها المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بشأن تلقيها خطاباً من إدارة التضامن الاجتماعي بمصر القديمة ينذرها بتطبيق المادة ٤٢ من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن

الجمعيات الأهلية، والذي انطوى على التهديد بحل المنظمة في سياق طلبها الموافقة على تلقي منحة لدعم تأسيس الشبكة المصرية للدفاع عن الحق في الحصول على المعلومات وتداولها. وقد تدخل المجلس لدى وزارة التضامن الاجتماعي تضامنا مع المنظمة، وتلقى رداً من الوزارة يفيد بأنها لم تتخذ أية إجراءات لحل المنظمة أو عزل مجلس إدارتها، وأن الهدف من خطاب الإدارة التابعة لها كان دعوة المنظمة للالتزام بالإجراءات المتبعة.

*** الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :**

احتلت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المرتبة الأولى في عدد الشكاوى الواردة للمجلس عام ٢٠٠٩ وكان أبرزها تلك المتعلقة بالحق في الصحة، والحق في السكن، والحق في العيش الكريم، والحق في التعليم، والحق في توفير فرص العمل، أو انتهاك الحقوق العمالية.

١- الحق في الصحة :

تلقى المكتب ٧٧١ شكوى يلتمس فيها أصحابها العلاج على نفقة الدولة وتم مخاطبة وزارة الصحة بهذه الطلبات والتي أصدرت بالفعل قرارات علاج لكثير من المواطنين ومنها قرار العلاج الصادر للطفلة أيه حمدي بدري أمين والتي تقرر علاجها على نفقة الدولة بتكلفة٥٠٠٠جنية بمستشفى الحسين الجامعي حيث أنها تعانى من أمراض عديدة (جلطات في الجسم – أورام في الساقين).

لكن ورد للمكتب أيضاً العديد من الشكاوى التي تفيد بوجود حالة من الاستخفاف من قبل الأطباء بقرارات العلاج على نفقة الدولة ومنها: شكوى المواطنة /جيهان سعد أحمد سليم التي صدر لوالدتها قرار علاج على نفقة الدولة، حيث إنها مريضه بالكبد وعلى أثر تعرضها لنزيف تم نقلها إلى معهد الكبد بكفر الشيخ وهناك قام الأطباء بإجراء عملية بالمناظير لوقف النزيف وتم خروجها من المعهد فور الانتهاء من العملية، وقد تدهورت حالتها وازداد النزيف، مما أدى لتعرض حياتها للخطر، وذلك لإستحفاق الأطباء بمثل هذه الحالات.

كما تلقى المجلس شكاوى تعرض أصحابها أو ذويهم للإهمال الطبي وهو الأمر الذي أصبح ظاهرة خطيرة لابد من معالجتها بصفه فورية لأنه يمس الحياة بشكل مباشر وتحديداً في المستشفيات الحكومية التي تقوم بعلاج الشريحة الأكبر من المجتمع ومن هذه الشكاوى:

شكوى المواطن /**عبد الرحمن محمد طاهر** الذي أدى الإهمال الطبي لفقدانه ابنته الطفلة "ندى" ذات الأربع أعوام حين إنها سقطت من على ارتفاع ٣.٥ متر وتم نقلها مباشرة إلى مستشفى بني عبيد المركزي بدكرنس إلا أن الطبيب أخبرهم أن حالتها مستقره ولا تستدعى البقاء في المستشفى، ولكن بمجرد وصولها إلى المنزل شعرت الطفلة بآلام شديدة، مما جعل والدها يسارع بنقلها إلى المستشفى مره أخرى ، وهناك طلب من الطبيب المسئول تحويله إلى مستشفى الطوارئ ولكنه رفض وقام بعمل إشاعات وأعطاها محاليل، لكن سرعان ما حدث انهيار للطفلة وحاول الأب استدعاء الطبيب أكثر من مره ولكن دون جدوى وبعد استغاثة الأب وصراخه تم تحويل الطفلة إلى مستشفى دكرنس المركزي في سيارة إسعاف غير مجهزه وتوفيت بعد وصولها المستشفى بعشرة دقائق وقام مكتب الشكاوى من جانبه بإحالة الشكوى إلى وزارة الصحة للتحقيق بالواقعة.

كذلك تلقى المكتب شكاوى من أهالي بعض القرى يلتمسون فيها تدخل المجلس لتوفير خدمات طبية في قراهم ومن ذلك:

– شكوى أهالي قرية نوى مركز شبين القناطر يلتمسون فيها توفير وحدة إسعاف مجهزه لاستقبال الجرحى والمصابين وللتعامل مع أي ظرف طارئ وأخرى من أهالي قرية الستمائة التابعة لمركز حوش عيسى يلتمسونه فيها إقامة وحده صحية لحاجة القرية لها وبمخاطبة وزارة الصحة أفادتنا بأنها لا توجد ضرورة ملحه في الوقت الحالي لإقامة وحده صحية وذلك لقرب القرية من وحدات الخدمة الصحية بقرى أخرى مجاوره لها .

كما تلقى المجلس أيضاً شكاوى من ذوي الإعاقات والذين يلتمسوا فيها توفير كرسي متحرك أو أطراف صناعية ومنها شكوى المواطن/ محمود شعبان عبد الدايم (مقعد) والذي يلتمس فيها توفير كرسي متحرك له حتى يتسنى له الحصول على مصدر رزق وتم مخاطبة وزارة الصحة بذلك وأفادتنا بأن مديرية الشئون الصحية بدمياط قامت بتوفير كرسي متحرك للمذكور من قبل أحد المتبرعين.

٢– الحق في السكن :

احتلت الشكاوى المتعلقة بالحق في السكن مرتبه متقدمة في عدد الشكاوى الواردة للمجلس هذا العام ويعتبر ذلك من توابع أزمة السكن وارتفاع أسعار العقارات بشكل خاص وتفشى ظاهرة الغلاء بشكل عام، وتنطوي هذه المشكلة أيضاً على أبعاد اجتماعية تتمثل في تأخر سن الزواج وارتفاع نسبة العنوسة، وقد تركزت معظم الشكاوى على طلبات المواطنين الحصول على وحدات سكنية أو وحدات بديلة لمساكنهم التي لا تصلح للعيش الآدمي أو المتضررين من إزالة مساكنهم أو انهيارها.

وجاءت معظم الردود من قبل عدد من المحافظات التي أحيلت إليها تلك الطلبات بأنه لا يوجد وحدات سكنية خالية في الوقت الحالي وأنه جارى تنفيذ عدد من الوحدات السكنية :

واطلعت إحدى بعثات المكاتب المتنقلة لمحافظة الإسكندرية على مشكلة هامة أثارها المواطنون تتعلق بمنطقة مساكن **البتروكيماويات** بحي العامرية والتي تعانى من مشاكل بيئية وصحية جسيمة إذ تضم مجموعة من المساكن المتلاصقة التي تم تخصيصها للمواطنين إلا أنه سرعان ما ظهرت عيوب إنشائية أدت إلى مشاكل بالصرف الصحي الذي أختلط بمياه الشرب وتراكم داخل وأمام المساكن مكوناً كارثة بيئية عانى منها المواطنون لسنوات أفرزت العديد من الأمراض الوبائية المزمنة وجاء تعامل المحافظة والوزارات المعنية غير متناسب مع حجم المشكلة بل تم إهمالها لتزداد سوءاً.

وقد اعد المجلس تقريراً بتفصيل الشكوى وأحاط بها السيد المحافظ ورئاسة مجلس الوزراء ووزارة البيئة ووزارة الصحة لكن لم ترد أي جهة من الجهات التي تمت مخاطبتها على خطابات مكتب الشكاوى رغم تكرار تلك المخاطبات مرتين على الأقل لنفس الجهة .

٣- الحق في العيش الكريم :

تلقى المجلس خلال هذا العام عددا كبيرا من الشكاوى المتعلقة بطلبات معاش استثنائي، وزيادة المعاشات، والمساعدات المالية، نظراً لظروف أصحابها الاقتصادية والاجتماعية القاسية وعدم وجود مصدر دخل ثابت للأسرة أو تدنى الدخل بالنسبة لتلبية حاجاتها الأساسية أو نتيجة إصابة عائل الأسرة بمرض أقعده عن العمل.

كما تلقى المجلس عدداً من الشكاوى التي يلتمس أصحابها مساعدتهم في إقامة مشروعات صغيرة مثل (مشروع الأسر المنتجة – إنشاء مشغل) ومنها شكوى المقدمة من

المواطن/عبده محمد شتا والذي يلتمس فيها توفير مصدر رزق له حيث إنه يعانى من ضمور في عضلات الساقين نتج عنه عدم قدرته على السير كما أنه متزوج ويعول وليس لديه أي مصدر للرزق وتم مخاطبة وزارة التضامن الاجتماعي وأفادت بأنه تم عرض مشروع الأسر المنتجة على الأسرة ولكن لم يكتمل لعدم وجود مكان لإقامة المشروع.

فيما يتعلق بالفئات التي نلتمس تقديم المساعدات المالية نظام الدفعة الواحدة أو الشهرية فقد ردت وزارة التضامن الاجتماعي بأنه تم بحث الحالات المقدمة وصرف مساعدات للحالات الملحة ومنها شكوى المواطنة /سعيدة صلاح سليمان والتي تلتمس الحصول على مساعدة مالية نظراً لظروفها الاقتصادية والاجتماعية القاسية حيث أنها تعول أسرة من ثلاثة أبناء وليس لديها أي مصدر للرزق.

أما أصحاب الشكاوى من ملتمسي زيادة معاشهم أو منحهم معاشات استثنائية فقد ردت وزارة التضامن الاجتماعي بأن تم بالفعل صرف معاشات استثنائية أو معاشات تكمليه بل أن بعض الحالات الخاصة تم صرف مساعدات ماليه واحده لها بجانب المعاش، ومنها شكوى المواطنة /فهيمة محمود عباس غالب والتي تلتمس فيها صرف معاش استثنائي نظراً لظروفها الاقتصادية والاجتماعية القاسية حيث أنها مصابه بعجز كلى وليس لديها أي مصدر للدخل.

كما صرفت الوزارة أيضاً منح مدارس لبعض الأسر ،ومنها شكوى المواطن /عبده سيد إسماعيل عبد الهادي والتي يلتمس فيها الحصول على مساعدة مالية نظراً لظروفه الصحية التي أقعدته عن العمل علماً بأن لديه خمسة أبناء في مراحل التعليم المختلفة ولا يستطيع دفع النفقات الدراسية لهم.

إلا أن هذه المساعدات أو المعاشات جاءت بمبالغ ضئيلة لا تتناسب مع متطلبات الحياة أو مواكبة الارتفاع الكبير للأسعار.

٤- المرافق العامة:

تلقى المجلس هذا العام عدداً من الشكاوى الخاصة بأحقية أصحابها في توافر المرافق العامة لهم وقد انحصرت هذه الشكاوى فى طلبات توصيل كهرباء, مياه, صرف صحي, بيئة نظيفة ورصف طرق, حيث يتضرر أصحابها من عدم توافر الكهرباء وعدم توافر مياه نظيفة صالحة للشرب أو من تراكم القمامة في الأماكن التي يقطنون بها.

كما وردت شكاوى أخرى يتضرر أصحابها من وجود فتحات (بالوعات) في الشوارع غير مغطاة مما يعرض حياتهم وحياة أطفالهم للخطر وأخرى يتضرر أصحابها من عدم رصف الطرق أو إعادة رصف الطرق القديمة، وبمخاطبة المحافظات والجهات المعنية أفادت أنه تم بالفعل توصيل الكهرباء ومياه الشرب والصرف الصحي لبعض القرى كما أفادت محافظة الفيوم أنه جارى تنفيذ مشروع الصرف الصحي الذي سيخدم ٤٢ قرية على مستوى المحافظة, وتضمنت بعض الردود الأخرى الواردة من محافظة بورسعيد بأنه تم اعتماد المبالغ اللازمة لمد خط الصرف الصحي وأيضا مد خط لمياه الشرب للمناطق التي لا تتوافر فيها مياه صالحة للشرب.

كما ورد للمجلس بعض الردود الخاصة بإعادة رصف الطرق القديمة وأيضا رصف طرق جديدة تم من خلالها ربط بعض القرى النائية بالعمران، فيما يلي نماذج لبعض شكاوى المواطنين الواردة للمجلس خلال هذا العام :

٥- الحق في العمل:

تلقى المجلس ٢٦٤٨ شكوى خاصة بعدم قدرتهم على الحصول على فرصة عمل، وتركزت باقي الشكاوى على التضرر من الفصل أو النقل دون مبرر مشروع أو الاضطهاد أو عدم تسوية أوضاعهم الوظيفية، أو عدم الحصول على مستحقاتهم المالية. ويلفت النظر في هذه الشكاوى أنها شملت العديد من الفئات (مؤهلات عليا – متوسطة – أميين – نساء)، وبمخاطبة الجهات المعنية بهذه الشكاوى أفادتنا بأن التعيين يتم عن طريق التقدم لشغل الوظائف المعلن عنها في الصحف طبقا لنص المادة ١٨ من القانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨, إلا أنه تم بالفعل تعين بعض الحالات الفردية في القطاع الخاص لذا نتطلع في إمكانية تطوير ذلك التعاون في حل مشكلة البطالة.

وقد تضمنت بعض هذه الشكاوى طلبات التعيين ضمن نسبة الـ٥% المخصصة للمعاقين. وتبين نماذجها شكاوى المواطنين **رضا يوسف فرح الله، وإسلام أحمد إبراهيم عبد القوي، ومحمد عادل مصطفى سلام، وإيهاب عادل حليم السايح منيا حنا، وأحمد محمد عبادي خليل، وعبد**

الرؤوف كمال عبد الظاهر محمد، وسحر عاطف حسين محمود، الذين يعاني كل منهم من إعاقة جسدية معينة.

أما الشكاوى المتعلقة **بالحقوق العمالية،** فقد تركزت على طلب أصحابها صرف مستحقاتهم المالية لدى جهة العمل أو تعويضهم عن إصابات العمل وكذلك استخدام النقل التعسفي كوسيلة للضغط على العمال كما ورد أيضا للمجلس شكاوى يتضرر فيها أصحابها من فصلهم من عملهم بدون وجه حق وكذلك طلبات تثبيت في العمل وطلبات عودة للعمل .

فيما يتعلق **بطلبات صرف المستحقات المالية المتأخرة** فقد ورد للمجلس شكوى من : العاملين بمشروع الثروة الحيوانية لبنى سند التابع لمركز منفلوط) يتضرر فيها أصحابها من عدم صرف مستحقاتهم المالية كاملة حيث تم صرف جزء فقط منها، وتم مخاطبة الجهات المعنية. وكذلك شكوى عمال الشركة الاقتصادية للتنمية الغذائية وهم ١٠٠ عامل (موقعها قرنفيل – مركز القناطر الخيرية) من تضررهم من عدم صرف مستحقاتهم المالية, وتم مخاطبة الجهات المعنية بذلك.

كذلك تلقى المجلس مجموعة كبيرة من الشكاوى الخاصة بكادر المعلم والتي يتضرر فيها أصحابها، وهم جميعا من مشرفي الأنشطة، من عدم صرف كادر المعلم الخاص بهم على الرغم من اجتيازهم امتحانات الكادر وتم مخاطبة وزارة التربية والتعليم والتي أفادت المكتب بأن المادة (٧٠) من القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ المعدل بالقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٠٨ تنص على: تسرى هذا الباب على جميع المعلمين الذين يقومون بالتدريس أو التوجيه أو التفتيش الفني، وعلى الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين وأخصائي التكنولوجيا وأخصائي الصحافة والإعلام وأمناء المكاتب وعلى كل من كان يشغل إحدى هذه الوظائف وتم إلحاقه للعمل في وظائف الإدارة بالمدارس والإدارات والمدريات التعليمية وديوان عام وزارة التربية والتعليم والجهات التابعة لها، وتسرى أحكام قانون نظام العاملين المدنين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا الباب، وعلى هذا ليس لمن في هذه الأنشطة الحق في بدل المعلم لعدم إدراجهم من ضمن الفئات الواردة في المواد المذكورة إلا أنه ليس من المنطق صرف كادر المعلم لجميع الفئات السابقة وحرمان مشرفي النشاط, حيث أن ذلك يعد اعترافا بأن مشرفي الأنشطة أقل درجة أو أدنى مستوى من غيرهم من المعلمين على الرغم من أن الجميع يعمل في حقل واحد والهدف واحد هو خدمة العملية التعليمية .

وفيما يتعلق بتعويضات إصابات العمل فقد ورد للمجلس عدة شكوى، ومن نماذجها شكوى من المواطن/مصطفى حسين أحمد، حيث كان يعمل بمصنع لب الورق بقوص وأصيب أثناء العمل بحادث نتج عنه بتر أحد أصابع اليد اليمنى وتضرر عام في باقي الذراع، إلا أنه لم يتم تعويضه عن هذا ولم تصرف له مستحقات مالية وتم مخاطبة الجهات المعنية بذلك، وأيضا شكوى المواطن/فتحي نظير رزق على والذي يتضرر فيها من عدم تعويضه عن إصابته أثناء العمل حيث أنه كان يعمل بشركة زد عبر البحار للحراسة والأمن والخدمات وتعرض لحادث أثناء العمل نتج عنه حالة من العجز الكامل منعته من مزاولة أي عمل وبناء على ما سبق قامت الشركة المذكورة بفصله من عمله وعدم صرف أي تعويضات عن الحادث, وتم مخاطبة الجهات المعنية بذلك .

بجانب ما سبق ورد للمجلس عدد من الشكاوى يطلب أصحابها تثبيتهم في وظائفهم حيث أنه مر على التحاقهم بوظائفهم فترات طويلة تتجاوز العشر سنوات كما أن مرتباتهم ضئيلة مقارنة بغيرهم ممن يعملون في نفس وظائفهم.

كما ورد للمجلس عدد من طلبات النقل التي يلتمس فيها أصحابها نقلهم إلى أماكن قريبة من محال إقامتهم ومنها على سبيل المثال الشكاوى المقدمة من أفراد أمن بوزارة الداخلية التي يلتمس فيها أصحابها نقلهم نظرا لظروفهم العائلية, وبمخاطبة الوزارة بذلك أفادتنا بعدم انطباق شروط النقل على الشاكين كما أن نقل العاملين بالوزارة يتم طبقا للوائح الداخلية لها وهذا أيضا ما ورد لنا من جهات مختلفة بشأن طلبات النقل المقدمة من العاملين بها، حيث ردت بأن نقل العاملين يعتبر شأن داخلي تحدده حاجة العمل .

٦- الحق في التعليم :

تعكس الشكاوى الواردة للمجلس خلال هذا العام والمتعلقة بالحق في التعليم المشاكل الأتية:

- تضرر عدد من الشاكين من أن المدارس التي يلتحق بها أبنائهم آيلة للسقوط، أو من تدهور أوضاع المرافق، وعدم وجود تناسب بين أعداد التلاميذ ومساحة المدرسة، وعدم وجود مساحات كافية لممارسة الأنشطة، كما ورد طلبات أخرى يلتمس فيها أصحابها بناء مدارس جديدة أو ترميم المدارس القديمة وإعادة فتح المدارس التي تم إغلاقها، ومن هذه الشكاوى:

شكوى مقدمة من أهالي قرية المختار الحاجر (سيدي غازي – مركز كفر الدوار) والتي يتضررون فيها من غلق المدرسة الوحيدة بالقرية حيث أنه نتيجة لحدوث تصدع بالمبنى تم عمل معاينة بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٩ وأتضح أن المدرسة غير صالحة إنشائياً وعلى أثر ذلك تقرر عمل ترميم للمدرسة إلا أنه لم يجد نفعاً، وترتب عليه إغلاق المدرسة لعدم صلاحية المبنى، ومنذ ذلك الوقت لا يوجد بالقرية مدرسة ابتدائية (علماً بأن أقرب مدرسة للقرية تبعد ٢٠كم) مما أدى إلى تسرب عدد كبير من أبناء القرية من التعليم وزيادة نسبة الأمية بها. وبمخاطبة وزارة التربية والتعليم أفادت بأنه لا يمكن إزالة المبنى القديم لأنه من إنشاء المحليات وفي فترة الضمان وتعذر إزالته لأنه محل دعوى قضائية ما زالت متداولة أمام القضاء، إلا أنه سيتم بناء مدرسة جديدة بالقرية في الخطة الخمسية للهيئة.

– كذلك تلقى المجلس شكاوى عديدة من أهالي بعض القرى بشأن حرمان قراهم من المدارس والتمسوا تدخل المجلس لدعم مطالبهم لإنشاء مدارس في قراهم، ومن نماذج ذلك شكوى أهالي قرية التوفيقية بالبحيرة من حاجة قربهم الماسة لإنشاء مدرسة ثانوية وشكوى أهالي قرية المختار – الحاجر – سيدي غازي مركز كفر الدوار من حاجتهم الماسة لبناء مدارس داخل القرية التي تخلو من المدارس تماماً، وأطفالها مشردون بين المساجد ودور الضيافة، والمنازل وحظائر المواشي. وشكوى أهالي قرية أبو دراز – فوة – كفر الشيخ من حاجتهم الماسة لإنشاء مدرسة داخل القرية.

– كذلك تلقى المجلس العديد من الشكاوى بخصوص طلبات نقل من مدرسة إلى أخرى قريبة من منازلهم.

– واستمرت الشكوى من ظاهرة الدروس الخصوصية في الضغط على الأسرة المصرية واستنزاف مواردها ومن نماذج ذلك تلقى المجلس شكوى جماعية من أولياء أمور طالبات معهد فتيات حسن المنايلي ع/ث بالخانكة التابع لمنطقة القليوبية الازهرية من مدرسة للمواد الشرعية بالمعهد تقوم بتهديد الطالبات بالرسوب إذا لم يمتثلن لعرضها إعطائهم دورساً خصوصية.

– وأوضح العديد من الشكاوى عدم كفاية المدرسين وسوء الخدمات التعليمية المقدمة في المدارس وتدنى مستوى المدرسين وأيضاً عدم وجود مدرسين متخصصين تحديداً في المدارس التي تقع في المناطق الريفية، كما توجد أيضا مشاكل للمدرسين (سبق الإشارة إلى جزء منها) وكل ذلك بالتأكيد سيؤثر في النهاية بالسلب على العملية التعليمية .

ثالثاً : بعثات تقصى الحقائق خلال عام ٢٠٠٩ :

تعددت البعثات التي أرسلها مكتب الشكاوى خلال عام ٢٠٠٩ وقد قامت البعثات بهدف الوقوف على ثلاث محاور وهي (الأحداث الطائفية – الإضرابات – الإعتصامات)، وقد كانت هذه المحاور الثلاث لما تمثله من أهمية خاصة في التأثير على المجتمع من الجهة الاجتماعية والاقتصادية والأمنية محل اهتمام المجلس.

ويوضح الجدول التالي بعثات تقصى الحقائق التي أوفدها المجلس لبعض مواقع كما:

م	المحافظه	الواقعه	التوقيت
١.	القاهرة	إضراب المحامين داخل مقر النقابة العامة للمحامين إعتراضاً على رفع قيمة الرسوم القضائية	فبراير ٢٠٠٩
٢.	الغربيه	مشاحنات طائفية بمنطقة عزبة توما بالمحلة الكبرى على أثر حدوث مشاجرة بين جامعى مخلفات المصانع	يونيو ٢٠٠٩
٣.	بنى سويف	أحداث طائفية بقرية بشرى مركز الفشن	يونيو ٢٠٠٩
٤.	الشرقيه	إعتصام العاملين بمدارس الشبان المسلمين الخاصه بالزقازيق اعتراضاً على إساءة معاملتهم وحرمانهم من بعض مستحقاتهم المالية من قبل رئيس مجلس إدارة الجمعية التابع لها المدرسة	يونيو ٢٠٠٩
٥.	بنى سويف	أحداث طائفية بقرية مينا وجريس	يوليو ٢٠٠٩

م	المحافظه	الواقعه	التوقيت
٦.	المنيا	أحداث طائفية بقرية دفش مركز سمالوط	أغسطس ٢٠٠٩
٧.	القاهره	إضراب سائقى هيئة النقل العام بإحدى الجراجات التابعة للهيئة وذلك لرغبتهم فى تنفيذ بعض المطالب	أغسطس ٢٠٠٩
٨.	القاهره	إعتصام عدد ٤٥ مواطن امام مبنى وزارة العدل بلاظوغلى إعتراضاً على عدم تنفيذ القرار الصادر بتعيينهم بهيئة قضايا الدولة	سبتمبر ٢٠٠٩
٩.	أسيوط	أحداث طائفية بمركز ديروط محافظة أسيوط فى أعقاب قيام أحد الشباب المسيحيين بإقامة علاقة مع فتاه مسلمة وتصويرها على هاتفه المحمول وتوزيع الفيديو على باقى شباب القرية ووفاة والده بطلقات نارية إنتقاماً منه	أكتوبر ٢٠٠٩
١٠.	قنا	أحداث طائفيه بمحافظة قنا فى أعقاب قيام أحد الشباب المسيحيين بإغتصاب طفلة مسلمة تبلغ من العمر ١٢ عاماً	نوفمبر ٢٠٠٩
١١.	القاهره	زيادة منطقة الدويقة بالقاهرة ومتابعة تسكين الأهالى وما تم تطويره	ديسمبر ٢٠٠٩
١٢.	القاهره	زيادة عزبة الهجانة فى أعقاب إزالة مبانى مخالفه بالمنطقة وحدوث أحداث عنف بين المواطنين والشرطة ووفاة أحد المواطنين	ديسمبر ٢٠٠٩
١٣.	قنا	أحداث نجع حمادى	يناير ٢٠١٠

ويتضح من خلال الجدول السابق أن هناك ٥ بعثات تخص الأحداث الطائفية، لتقصى الحقائق والوقوف على حقيقة ما نشر بشأنها من معلومات، وقد شملت هذه البعثات ما يلي:

الأحداث الطائفية بعزبة توما: بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ توجهت بعثة من مكتب الشكاوى بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٨ للوقوف على حقيقة الأخبار التي تناولتها الصحف، عن وجود أحداث طائفية بقرية توما وهي عزبة صغيرة وفقيرة تبعد عن المحلة الكبرى بمسافة ٢.٥ كم، لا يوجد بها طريق واحد ممهد، وأتضح للبعثة بعد مقابلة العديد من المقيمين بالقرية وشهود العيان لأحداث المشاجرات أن أغلب أهالي العزبة يعملون في تجميع مخلفات المصانع وإعادة تدويرها وتصنيعها، وهناك العديد من المشاجرات تمت بين مسيحيين ومسيحيين، وبين مسلمين ومسلمين، وبين مسيحيين ومسلمين نتيجة خلافات على تجميع مخلفات المصانع وسعى جميع العاملين بهذه المهنة إلى تجميع أكبر قدر، مع عدم وجود تنظيم لهذه العملية. وحدث بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٤ مشادة كلامية بين شخصين على تجميع مخلفات المصانع نتج عنه مشاجرة بين أهالي الطرفين، وهذا ما تم تناوله بالصحف على أنه أحداث للفتنة الطائفية، وذلك ثابت من خلال أقول شهود العيان للحادث بالعزبة والذي تضمنه تقرير البعثة بالأسماء وما أكد عليه الأمن وما تضمنه المحضر رقم ٩٠٩٧ لسنة ٢٠٠٩ جنح أول المحلة. وقد تم عقد جلسة صلح بين الطرفين بحضور عضوي مجلس الشورى عن دائرة المحلة وأعضاء المجالس الشعبية والمحلية، تعهد فيها الطرفان بعدم تعرض أي منهما للآخر ومسئوليته عن نفسه وأهله فيما يصدر عنهم من تجاوزات وتم تحديد أماكن لتشوين مخلفات المصانع لكل طرف بعيد عن الطرف الآخر، كما تم الاتفاق على شرط جزائي في حالة إخلال أي طرف لبنود هذا الاتفاق. وأوصت البعثة في نهاية تقريرها بضرورة محاسبة المتعدى في هذه الواقعة لعدم جدوى أو شرعية جلسات الصلح التي تعقد وتمنح الحرية للمتعدى على حقوق الآخرين.

الأحداث الطائفية بعزبة بشرى: تقدم عدد من المواطنين بعزبة بشرى بشكاوى للمجلس القومي لحقوق الإنسان يتضررون فيها من عدم توافر الأمان الشخصي لهم في القرية، وقد أوفد المجلس بعثة إلى القرية، والتقت بالعديد من شهود العيان والمتواجدين بالأحداث تبين أن الواقعة تمثلت في أنه في يوم الأحد الموافق ٢٠٠٩/٦/٢١ توجه عدد من الشباب والسيدات المسيحيات إلى المنزل الذي يطلق عليه المسيحيون (كنيسة القديس مارى جرجس والقديس ابانوب) وقد تم منعهم من قبل قوات الأمن في بادئ الأمر بسبب عدم وجود ترخيص لإقامة الصلاة في هذا المنزل، ولكن تم السماح بعد ذلك من قبل الأمن لبعض منهم بالصعود إلى المنزل وانتظار الباقين وبالفعل دخل إلى

المنزل حوالي ٤ أفراد مع انتظار الباقين في الخارج وبعد ذلك حدثت مشادات كلامية بين المسيحيين المنتظرين أمام المنزل وبين السيدات المسلمات المقيمات بالقرب من المنزل وبدأ الجانبين في إلقاء الحجارة على بعضهم البعض حيث تمكن الأمن الموجود بالقرية من السيطرة على الموقف ولم تحدث أي إصابات بالغة والقي الأمن القبض على المتواجدين بالمكان من المسلمين والمسيحيين وعددهم ٢٧ شخصاً وتم إحالتهم إلى مركز الشرطة بالفشن وتم عمل محضر مشاجرة رقم (٣٧٦٤) لسنة ٢٠٠٩ للمقبوض عليهم وتم عرضهم علي النيابة العامة بالفشن والتي قررت إخلاء سبيلهم جميعا بضمان محل إقامتهم وعادوا إلي مركز الشرطة وتم إيداعهم في حجز المركز واخلي سبيلهم بعد ذلك وتوجهوا إلى منازلهم بالعزبة، ومنذ ذلك الحين وهم موجودون بداخل منازلهم حيث تم منعهم من الخروج أو التجول داخل العزبة منعا لحدوث أي مصادمات أخري على الرغم من السماح للمسلمين بممارسة الحياة بشكل طبيعي مما أثار الغضب لدي المسحيين المقيمين في العزبة. كما تفاجأت الأسر المسيحية بالاعتداء على أراضيهم الزراعية. وأفادوا أيضا بأنهم قاموا بتحرير محاضر بقسم الشرطة و لكن قيدت ضد مجهول لعدم معرفتهم بالفاعل ويتهمون قوات الأمن الموجودة بالعزبة بأنها هي السبب في هذا التخريب أو إنها على الأقل تسهل للقائمين بهذا الاعتداء القيام بهذا العمل وقامت النيابة العامة بضم هذه المحاضر إلى المحضر السابق. ورأت البعثة أن هذه الأحداث تتعلق بالجهات التنفيذية بشكل مباشر وليس للطرفين علاقة بها.

الأحداث الطائفية بعزبة دفش : بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١ تناولت الجرائد والمواقع الإخبارية أخبار عن اشتعال الفتنة الطائفية بقرية دفش التابعة لمركز سمالوط محافظة المنيا، وعليه فقد توجهت بعثة من مكتب شكاوى بالمجلس للوقوف على حقيقة هذا الخبر، وبالفعل توجهت البعثة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٣ ليتبين لها من مقابلة أهالي الطرفين المتسببين في هذه الأحداث أن في يوم الجمعة الموافق ٢٠٠٩/٧/٣١ في حوالي الساعة الثامنة مساءاً أثناء عودة المواطن ناجى فوزي حنين (٢٤ عام، فلاح، مسيحي) من الحقل برفقته مواشيه، أصطدم المواطن مصطفى خميس (٢٩ عام، سائق حفار، مسلم) والذي كان يسير في نفس الطريق في الاتجاه المعاكس لسير الأول حيث تسببت صوت دراجته البخارية بفزع لمواشي الموطن المذكور، وعلى أثره حدثت معاتبة بين الطرفين نشبت عنها مشادة كلامية تضمنت ألفاظ خارجة انتهت إلى مشاجرة بين الطرفين، وانضم إلى الطرف الأول (المواطن المسيحي) كل من شقيقه رضا حنين (٢٢ عام، فلاح) وعمه يوسف حنين (٦٥عام، فلاح)، كما انضم إلى الطرف الثاني (المواطن المسلم) شقيقه أيمن خميس (٢٧ عام، سائق حفار)، وأثناء تلك الأحداث حاول الحضور من أهالي القرية من المسلمين والمسيحيين التهدئة وفض المشاجرة بين الطرفين، وأسفرت المشاجرة عن إصابة ثلاثة أشخاص هم "رضا حنين" و"تاجي حنين" و"يوسف حنين"، وتم نقلهم إلى المستشفيات وعلاجهم.

ولم ينضم لهذه المشاجرة أشخاص من خارج أهالي الطرفين، بل وسعى الأهالي من الحاضرين لتهدئة الوضع بين الطرفين، ولم تتعد تلك الأحداث كونها مشاجرة بين شخصين. ورأت البعثة ضرورة وبحث السبل لضرورة التدقيق في مثل تلك الوقائع قبل نشرها على الرأي العام.

الأحداث الطائفية بديروط : بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢٥ تناولت الجرائد ووسائل الأخبار المختلفة أخبار عن نشوب فتنة طائفية بمدينة ديروط بمحافظة المنيا، وقد تم إيفاد بعثة من مكتب شكاوى المجلس القومي لحقوق الإنسان فى ٢٠٠٩/١٠/٢٦ والتي تبين لها أن أسباب الأحداث التي شهدتها ديروط ترجع إلى قيام أحد الشبان المسيحيين ويدعى "رومانى" أو ملاك كما يسمونه بإقامة علاقة مع فتاه مسلمه اسمها "هاجر" لا تتعدى ١٩ عام من عائلات مدينة ديروط .

فوجئت تلك العائلة منذ حوالي من ثلاث إلى أربع أشهر بوجود صور ومقاطع فيديو يدعى الشباب أنها للفتاه المذكورة مما أستفز مشاعر أفراد العائلة وحدا بهم للتنكيل بالشاب المسيحي لما أقّدم عليه من علاقة معا بنتهم والتشهير بها خاصة بعد ما أكدته بعض الروايات من كون الشاب دخيل على المدينة هو وعائلته وقام بإيهام الفتاه بأنه مسلم ويدعى أحمد، وحيث أن المجتمع في صعيد مصر يعتبر التعدي على العرض مبرر قوى للقتل، لذلك تضامن ٤ من عائلة الفتاة وقاموا بإطلاق أعيرة نارية (٨ رصاصات) على والد الشاب المسيحي والذي لقي على الفور مصرعه وأصيب اثنان من المارة بإصابات غير جسيمه.

وبعد انتشار الواقعة بين الأهالي أقدم مجموعات غير كبيره من الطلبة والشباب في موعد التجمعات (خروج المدارس) على القيام بقذف حجارة على محلات مملوكه لمسيحيين ولصغر سن المشتركين في تلك الأحداث كانوا يدخلون تلك المحال ويستولوا على بعض محتوياتها وكما قاموا بالتجمع أمام كنيستين أو ثلاث كنائس ورشقها بالحجارة مع الوضع في الاعتبار أن أعداد التجمعات لم تكن كبيره وأغلبيتهم من الصبية صغار السن. وجاء دور الأمن في احتواء الأحداث والتصدي للمخربين دون التسبب في إصابات جسيمه لهم و قبل أن تتفاقم الخسائر وهو ما أشاد به الجانبين رغم بعض الإدعاءات بالوصول المتأخر إلا أن الأمر كله لم يستغرق أكثر من ٢٠ دقيقه. بالنسبة لواقعه التشهير بالفتاة وما بدر من الشاب المسيحي لا يمثل جريمة حتى وقتنا هذا لعدم تقدم أي من عائلة الفتاه أو حتى هي ببلاغ عن التضرر مما أصابهم من جراء تصويرها ونشر تلك الصور

ومقاطع الفيديو إلا أنهم مطلوبين من قبل النيابة العامة لسماع أقوالهم في القضية الرئيسية وهي جريمة القتل.

كما أنتها رأى البعثة إلى أن ما حدث في مركز ديروط لا يعتبر إلا حادثه فرديه لا تمثل فتنه حتى ولو قام البعض بمحاولات إصباغها بهذه الصبغة. وأشادوا بدور رجال الدين بالكنائس في احتواء مشاعر المسيحيين والتأكيد على التضامن الشعبي بين الجانبين وطرح محاولات ضعاف النفوس ومريدوا الفتنه جانبا حتى بعد مقتل والد الشاب المسيحي.

كذلك فقد اختصت بعض البعثات التي أوفدها المجلس ببعض حالات الإضرابات والإعتصامات خلال عام ٢٠٠٩ على النحو التالي:

* **إضراب المحامين :** بتاريخ ٢٤ / ٢ / ٢٠٠٩ أثير في إحدى الصحف خبر صحفي تحت عنوان"محاكم الجنايات اليوم بلا محامين" بعد أن أعلن مجلس نقابة المحامين عن إضراب عام بجميع المحاكم احتجاجا على زيادة الرسوم القضائية وعدم حضور المحامين أمام دوائر محكمة الجنايات في جميع أنحاء الجمهورية, وبناءً عليه تم إيفاد بعثة للوقوف على حقيقة الأمر ومتابعة تطورات الموقف وتبين أن المحامين اختاروا "النقابة العامة للمحامين" مكان للاعتصام رافعين لافتات تندد برفع قيمة الرسوم القضائية بوجود أمنى مكثف حول مقر النقابة.

الاعتصام بدأ منذ يوم الاثنين ٢٠٠٩/٢/٢٥ إلا أنه أحتد يوم الثلاثاء بعد أن تم إخطار جميع المحامين داخل الجمهورية للوقوف جنباً إلى جنب لمعارضه مشروع القانون الذي كانت تتم مناقشته بمجلس الشعب ويحتوى على زيادة رسوم القضايا مجهولة القيمة إلى ١٠ أضعاف، وأيضاً بزيادة القضايا معلومة القيمة إلى ٢.٥%

وفى تمام الساعة الواحدة حضر الأستاذ/سامح عاشور "نقيب المحامين الأسبق وعضو المجلس القومي لحقوق الإنسان" إلى مقر النقابة بالمحامين وممثلين عن الصحف والإعلام، وأشار إلى أنه يتابع عن كثب قرار إضراب المحامين وأعضاء النقابات الفرعية أمام محكمة الجنايات المصرية احتجاجا على زيادة الرسوم القضائية وتم الاستجابة لهذا الإضراب بنحو ٩٠% من جموع المحاميين بالمحافظات , وذكر أنه في الوقت الذي تقوم فيه جميع حكومات العالم بمساعدة مواطنيها على اجتياز الأزمة الاقتصادية العالمية للحد الذي حدى ببعض الدول على إلغاء الرسوم المفروضة

على المواطنين تقوم الحكومة المصرية بتقدمها بمشروع قانون لزيادة الرسوم القضائية وذلك بالمخالفة لما أستقر عليه قضاء المحكمة الدستورية العليا والدستور المصري بأن التقاضي "حق مكفول لكل مواطن"

كما أشار إلى أن هذا القانون بما يفرضه من زيادة الرسوم القضائية فيه اعتداء على مواد الدستور المصري ٤٠ , ٦٨ , ٦٩ والتي جعلت الحقوق والواجبات متساوية وكفلت حق التقاضي للمواطنين كافه حيث ؟ زيادة الرسوم إلى حرمان غير القادرين من حق التقاضي مما يمثل إخلالاً بالحماية التي كفلها الدستور وإنكاراً لحقائق العدل حسبما ورد واستقر في حكم المحكمة الدستورية العليا في الطعن ٢١/٦٤ق .

وأثناء انعقاد المؤتمر الصحفي جاءت مكالمة هاتفية من أحد المحاميين المتظاهرين أمام مجلس الشعب تفيد بأن تم تخفيض النسبة المعدلة لقانون الرسوم القضائية إلى خمسة أضعاف بدلاً من عشرة أضعاف وإلى ٢,٥% بدلاً من ٥% تلبية لمطلب جموع المحامين ولكن تلاحظ أن هذا التعديل أيضاً لم يأت بثماره لتهدئة الموقف وطالب المحامون بمزيد من التعديل. وانتهى المؤتمر بترديد الهتافات وحث جموع المحامين على توحيد صفوفهم أمام ما يمس أمورهم الوظيفية.

ولم تقوم البعثة للتوجه إلى مجلس الشعب وذلك لحضور المتظاهرين أمامه إلى مقر النقابة العامة بعد صدور التعديل الجديد سابق الذكر

الوقفة الاحتجاجية أمام وزارة العدل بشأن متابعة وقفة احتجاجيه (٤٥ شخص) أمام وزارة العدل وذلك لعدم تنفيذ الحكم الصادر لصالحهم في القضية رقم ٤٨/١٠٣٨٠ق بتاريخ ٢٠٠٦/١/٢٩ وأيضاً القضية رقم ٥١/١٥٧٣٣ق بتاريخ ٢٠٠٦/٧/٣ بإلزام الجهة الإدارية بالاستمرار في تنفيذ الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا بشأن تعيينهم بهيئة قضايا الدولة، قام عدد من الأشخاص برفع لافتات تندد بعدم تنفيذ الحكم النهائي الصادر بتعينهم بهيئة قضايا الدولة.

وأخيراً أكدوا جميعهم على ضرورة تنفيذ مطلبهم المتمثل في تنفيذ الحكم الصادر لصالحهم بتعينهم بهيئة قضايا الدولة واحترام سيادة القانون الذي على أساسه تقوم الدولة. ورأت البعثة أن هؤلاء الأشخاص لم يشوبهم شائب في أحقيتهم في شغل هذا العمل لتوافر الشروط والإمكانيات العملية المؤهلة لذلك ،وأنهم سلكوا الطريق المتعارف عليه للتقدم لهذه الوظيفة لكنهم قوبلوا بالتعنت والرفض بناء عليه توجهوا لساحات القضاء العادل الفصل بينهم وبين جهة الإدارة لثبوت صحة مطلبهم.

وحصولوا على أحكام قضائية ولم تتم الأستجابه لها من قبل جهة الإدارة ولم تنفذ مما لذلك من تأثير سلبي على صورة العدالة بالدولة التي يحكمها القانون وينظم الأمور الحياتية بين الأفراد وبعضهم البعض وبينهم وبين الجهات الإدارية .

إضراب العاملين بهيئة النقل العام بناء على الأخبار الواردة من وسائل الإعلام المختلفة لمكتب الشكاوى عن إضراب سائقي هيئة النقل العام بإحدى الجراجات التابعة للهيئة وذلك لرغبتهم في تنفيذ بعض المطالب،

صدر التكليف بإيفاد بعثه لتقصى الحقائق و الوقوف على حقيقة الموقف ، وتبين للبعثة أن الإضراب في جراج النصر المجاور لهيئة النقل العام و مستمر منذ صباح لموافق ٢٠٠٩/٨/١٨.

وتوجهت البعثة لجراج النصر المجاور لمقر الهيئة والذي أحتشد بداخله أكثر من ٦٠٠ من السائقين والمحصلين وفنيي الهندسة وتواجدت خدمه أمنيه خارج أسوار الجراج للسيطرة على المحتشدين.

وبمقابلة المعتصمين من العاملين بالهيئة تبين للبعثة أن مطالبهم تتمثل في رفع المخالفات عن السائقين، حيث تقدر بصوره جزافيه ويتم خصمها من الراتب بنسبة ٢٥% شهرياً والمطالبة بمعاملتهم مثل معاملة العاملين بالمرافق – الإسعاف – الشرطة وتكون لهم نفس المزايا وتوفير الرعاية الصحية بالمستشفى حيث عدم وجود العلاج وأيضاً القصور في الرعاية للعاملين وتوفير سيارات جديدة صالحة للعمل لكون السيارات الموجودة حالياً لا تصلح للعمل وصرف بدل عدوى لكونهم متعاملين ومحتكين بالجمهور أسوة بباقي أجهزة الدولة التي تم بالفعل صرف بدل العدوى لهم وتضررهم من عدم دفع المستحقات التأمينية لهم من قبل الهيئة ويظهر ذلك عند الخروج للمعاش ،حيث لا يجدوا أسمائهم عند البحث عن الرقم التأميني رغم استقطاع مبلغ ٤٣ جنيهاً شهرياً من الراتب وعدم وجود قطع الغيار بالنسبة للفنيين مما يؤثر على طبيعة العمل وقلة الدورات المخصصة لتوصيل السائقين والعاملين بالهيئة، وأكدوا على ضرورة توفير خطوط دورات عامة من الهيئة لتوصيل كافة العاملين بها وبدل المواظبة ضعيف للغاية بالنسبة لبعض الفئات المماثلة ولا يتلائم مع الظروف الاقتصادية الحالية وهو عبارة عن ٣٠ جنيهاً والأجر الإضافي غير مجزى وغير متوافق مع طبيعة عملهم الشاقة لذلك ينفر السائقين و المحصلين من العمل وضعف حافز الكيلو متر ولابد من زيادته في ظل الظروف الاقتصادية الجارية والعمل على رفع قيمة بدل الوجبة لتتدنيه (٤٠ جنيهاً شهرياً) ومكافأة نهاية الخدمة ثلاثة شهور من الراتب الأساسي فقط مما لا يتناسب مع العاملين وأنه غبر معمول بذلك في عدة جهات أخرى واضطرار العاملين بالهيئة من السائقين والمحصلين والفنيين الالتزام بأعمال أخرى لتغطية

مصاريفهم والقدرة على تحمل نفقات الحياة المعيشية وكان أخر مطالب المضربين ضرورة ضم الهيئة لوزارة بالتبعية المباشرة لدرء الخلط الموجود في معاملتهم المالية والإدارية.

ورأى فريق البعثة ضرورة اشتراك أكثر من جهة لمحاولة رفع المعاناة الاقتصادية التي يعانيها المضربين في كافة فئات هيئة النقل العام و مساواتهم بالفئات المميزة والتي تماثلهم في طبيعة العمل

أوفد مكتب الشكاوى بعثة إلى **منطقة عزبة الهجانة** بمحافظة القاهرة للوقوف على حقيقة ما تناولته الصحف ووسائل الإعلام حول "إشتباك الأهالى والأمن فى هذه المنطقة وإصابة ضابطى شرطة و١٦مجنداً ووفاة أحد المواطنين. وقد لا حظت البعثة تواجد عدد من عربات قوات الأمن المركزى خارج حدود المنطقة وتحديداً أمام "نقطة شرطة زهراء الحى العاشر" إنتشار عمال البناء بجميع أنحاء المنطقة لإزالة ما تم هدمه من عقارات فضلاً عن تجمعات لبعض السكان الذين تم هدم وحداتهم السكنية، وأيضاً تجمعا لعدد كبير من الأشخاص حول "سرادق عزاء" لمواطن يدعى / حسين إسماعيل عبد المجيد (٦٠ عام) الذى تقابلت البعثة مع أحد أبنائه ويدعى / أيمن حيث أفاد بأن أن والده المتوفى يقطن بوحدة سكنية بالمنطقة فى عقار مكون من خمسة طوابق قام ببنائه منذ ٣٠ عاما وكان يعيشى وأسرته فيه فى إستقرار تام وأنه فوجئ بقوات الأمن وبعض من أفراد الجهاز التنفيذى يقتحمون مسكنه ويطالبونه بالخروج منه لإزالته بزعم مخالفته للقوانين وأنه تم بنائه على أرض بوضع اليد ، وعند شروع المقاول فى هدم حائط من حوائط الوحدة السكنية للعقار أنتاب المتوفى حالة من الذعر والهياج مردداً (محدش هيهدم بيتى) تبع ذلك إرتفاع فى ضغط الدم وأرتفاع فى نسبة السكر بالدم أدى ذلك إلى وفاته.

وعلى صعيد آخر بالنسبة لوضع الأهالى بمنطقة عزبة الهجانة بعد الأحداث التى وقعت من إشتباكات مع الأمن وإزالة لمساكنهم التى تأويهم أو حتى منازل تكبدوا مبالغ طائلة لتجهيزها لأبناهم وذويهم والذين سيطرت عليهم حالة من الأستياء الشديد لوجودهم بالمنطقة منذ سنوات يقومون بالبناء وتجهيز الوحدات السكنية دون إعتراض من أية جهة وزاد إستيائهم لتنفيذ تلك القرارات الصادره بالإزالة بعد تكبدهم مبالغ كبيرة فى بناء العقارات ،ومن ثم فهم عاقدين النيه للتصدى لأى محاولات أخرى من قبل الجهات المعنية لإزالة مساكنهم مؤكدين على تضحيتهم بأنفسهم للحيلولة دون تنفيذ القرارات الخاصة بالإزالة .

– وزاد غضب الأهالى أيضاً ما قام به المسئولين بالحى من ترك مخلفات الإزالة التى تمت من حجارة ورمال وأسياخ حديدية فى نهر الطريق والتى أدت غلى إعاقة سير المواطنين بسياراتهم أو حتى على الأقدام فضلاً عن مخاطر تلك المخلفات على الاطفال والنساء الذين تم ترويعهم بالمشهد غير الحضارى لأعمال الإزالة الهمجية على حد تعبيرهم، وانتهت البعثة إلى الاتى :–

١. ضرورة إيجاد حل جذرى لمشكلة قرارات الإزالة وذلك نظراً لأنه تم إرجاء تنفيذ القرار من السيد وزير التنمية المحلية مؤقتاً لحين دراسة الأمر من الناحية القانونية .

٢. إعادة النظر فى تعامل الجهة التنفيذية مع مثل تلك الظاهرة "**بمكيالين**" وظهر ذلك جلياً على أرض الواقع لإزالة بعض العقارات دون المساس بعقارات أخرى ملاصقة للعقارات التى تمت بها الإزالة .

٣. ضرورة مراعاة الابعاد الانسانية حيث أن معظم المبانى التى تم إزالتها قد تم توصيل كافة المرافق لها من قبل الجهات المعنيه بذلك من الحكومه وهو ما يعكس إلمام المعنيين بالوضع الكامل مما يدعو للتساؤل حول سبب عدم منعهم من البناء منذ البدايه .

٤. ضرورة وضع أليه رقابيه وسن تشريعات تنظيميه لعمليات البناء والهدم وعدم ترك حياة ومستقبل المواطنين عرضه لقرار من مسئولى السلطه التنفيذيه .

كذلك قام مكتب الشكاوى استطرادا لزيارته السابقة لمنطقة الدويقة عقب الانهيار الصخري بمتابعة تطورات الوضع بها وزيارة منطقة **الدويقة الجديدة** (مساكن سوزان مبارك) وهى عبارة عن وحدات سكنية جديدة لجموع المتضررين والذين تم إجلائهم عن مناطق الخطورة حيث تم إنشائها بدعم من بعض الجهات الدوليه منذ عام ١٩٩٨ بإنشاء عدد ١٠ ألاف وحدة سكنية، أنشىء منها قبل الحادث ٣٦٦٢ وحدة سكنية وجارى استكمال الباقى فى أعقاب حادث صخرة الدويقة تم تسليم ٤٠٣٨ وحدة للمتضررين ليصبح عدد المسلم من الوحدات ٧٧٠٠ وحدة سكنية لمواطنين كانوا يسكنون العشوائيات. وقد تبين للبعثة ما يلي:

– أن المحافظه قد إعتمدت نظامين من الحصر لصرف الوحدات السكنية للمتضررين من الأهالى تمثل النظام الأول (عقب الكارثه مباشرةً) فى إستقبال الأوراق الثبوتية دون الإعتداد بتاريخ إصدارها و يكتفى بالتأكد من وجود ثمة صله بين المتقدم للحصر والتضرر من سقوط الصخرة.

– فى الفتره التى تلتها، حيث توافدت أعداد من الأهالى للحصول على وحدات سكنية، و ثبت عدم إستحقاق بعض الحالات لذلك قامت لجان الحصر بتشديد الإجراءات وطالبت المتقدمين بضرورة وجود محل الإقامة مدون بتاريخ ما قبل الكارثة وإثبات الإقامة المستقرة لهم .

– لذا وجد بعض المواطنين متضررين من عدم الحصول على وحدة سكنية رغم تطابق حالاتهم مع حالات تم منحها وحدات سكنية.

– حصلت بعض الأسر على أكثر من وحدة سكنية فى بادىء الأمر رغم تواجدهم فى غرفة واحدة أثناء إنهيار الصخرة ولم تستطع المحافظة من خلال لجان الحصر إثبات عدم إستحقاقهم للوحدات و لكنها فى نفس الإطار ذاته شددت من إجراءاتها و من المستندات المطلوبة للحصول على وحدة سكنية من قبل المحافظة.

رابعاً : الوحدات المتنقلة بمحافظات الجمهورية خلال عام ٢٠٠ :

استكمالا للآلية التي أستخدمها مكتب الشكاوى خلال العام الماضي وهى وحدات المكاتب المتنقلة والتي تناولها تقرير العام الماضي، نستعرض فيما يلي هذه الوحدات على مدار عام ٢٠٠٩ وما صاحب التجربة لعامها الثاني في نفس المحافظات من آثار للعاملين بها والمتعاملين معها.

المحافظة	فترة المكتب المتنقل
محافظة الفيوم	من ٢٠٠٩/١/٤ إلى ٢٠٠٩/١/٨
محافظة المنيا	من ٢٠٠٩/٢/٢١ إلى ٢٠٠٩/٢/٢٥
محافظة بورسعيد	من ٢٠٠٩/٣/١ إلى ٢٠٠٩/٣/٥
محافظة المنوفية	من ٢٠٠٩/٣/٨ إلى ٢٠٠٩/٣/١٢
محافظة الإسماعيلية	من ٢٠٠٩/٣/٨ إلى ٢٠٠٩/٣/١٢
محافظة الفيوم	من ٢٠٠٩/٥/١٣ إلى ٢٠٠٩/٥/١٦

محافظة الإسكندرية	من ٢٠٠٩/٥/٢٠ إلى ٢٠٠٩/٥/٢٣
محافظة قنا	من ٢٠٠٩/٥/٢٥ إلى ٢٠٠٩/٥/٢٩
محافظة أسيوط	من ٢٠٠٩/٦/٢٧ إلى ٢٠٠٩/٧/١
محافظة بورسعيد	من ٢٠٠٩/٧/٢٢ إلى ٢٠٠٩/٧/٢٦
محافظة شمال سيناء	من ٢٠٠٩/٨/١٦ إلى ٢٠٠٩/٨/١٨
محافظة حلوان	من ٢٠٠٩/١١/٥ إلى ٢٠٠٩/١١/١٣
محافظة ٦ أكتوبر	من ٢٠٠٩/١١/١٤ إلى ٢٠٠٩/١١/١٧
محافظة جنوب سيناء	من ٢٠٠٩/١٢/٨ إلى ٢٠٠٩/١٢/١٢
محافظة الوادى الجديد	من ٢٠٠٩/١٢/١٩ إلى ٢٠٠٩/١٢/٢٢
محافظة البحر الأحمر	من ٢٠٠٩/١٢/٢٣ إلى ٢٠٠٩/١٢/٢٧
محافظة أسوان	من ٢٠٠٩/١٢/٢٨ إلى ٢٠٠٩/١٢/٣١

وقد التزمت المكاتب المتنقلة في عامها الثاني بخطة زمنية محددة حاولت فيها أن تتجول في كل أرجاء الدولة من الشمال إلى الجنوب ومن الشرق إلى الغرب، حيث تتمايز كل محافظة بطبيعتها الخاصة وقد أتضح ذلك من خلال التقارير الخاصة بكل بعثة.

وجدت هذه التنقلات تعاوناً مع الجهات التنفيذية ومع المجتمع المدني ومع المواطنين، فقد كانت هذه البعثات وحدات لنشر ثقافة حقوق الإنسان بين القرى المختلفة والنجوع والكفور والعزب، كما كانت عين للرصد والتوثيق لأوضاع مختلفة تمثل انتهاكات حقوقية، ولا ننسى في ذلك أن نذكر النواحي الإيجابية للجهات التنفيذية التي وجدنها في بعض المحافظات والتي نوصى بأن تعمم في كل المحافظات.

وبشكل عام فقد كانت الزيارات الأولى للمحافظات هي إعلان تعريفي لغالبية المواطنين، وكانت الزيارة الثانية أكثر تعمقاً من الأولى، فقد عرف المواطنون المجلس وتعرفوا على فكرة حقوق الإنسان ومعناها، وقد كانوا يرسلون شكاوى متنوعة على مدار الفترة الفاصلة بين الزيارة الأولى والثانية، وبدأوا في عرض المشاكل بدون تحفظات أوحواجز، كما شهد هذا العام رصدا لعشوائيات بمختلف المحافظات ومشاكل خاصة بكل محافظة.

فنجد **محافظة الفيوم** مازالت تعانى من مشاكل خاصة بالمرافق العامة ببعض مناطقها ، فمياه الشرب وردت في عدد من الشكاوى بين عدم الصلاحية للشرب وضعفها، كما كانت مشاكل خاصة ببحيرة قارون التي تنضح بمياهها لتلتهم منازل وأراضى زراعية لفقراء لا حول لهم ولا قوة، بالإضافة إلى المشاكل العامة من بطالة وفقر وسوء الخدمات التعليمية والصحية، ومن أبرز المناطق التي تمثل ذلك هي بلدة يوسف الصديق.

ونجد زيارة **محافظة المنيا** الثانية قد تلقت مشاكل تتشابه مع المشاكل العامة في العديد من المحافظات من سوء بعض المرافق العامة وتمثل ذلك في قرية البرجاية التي تركزت الشكاوى منها على أن مياه الشرب غير نقية وقوة الدفع ضعيفة ولا يوجد شبكة للصرف الصحي، وأن شبكة الكهرباء متهالكة وقريبة من المنازل مما يثير فزع المواطنين، وأكد الشاكون على عدم وجود أماكن لمواقف السيارات ويتم استخدام سيارات نقل البضائع في نقل المواطنين من خلال شبكة طرق سيئة، كما أنه تم الانتهاء من بناء مبنى للوحدة الصحية لكن لم يتم تشغيله ويعتمد الأهالي على القوافل الطبية، كما كانت ظاهرة التسرب من التعليم من مشاكل هذه المنطقة خاصة بين الذكور وذلك لتدهور الحالة الاقتصادية للأهالي.

وتبين للمكتب المتنقل **بمحافظة بورسعيد** وسائل خدمية كفلتها المحافظة لمواطنيها، تمثلت في توفير علاج على نفقة المحافظة، وتوفير وحدات سكنية للكثير من المواطنين، ولكن بالرغم من ذلك لاحظت البعثة كارثة متمثلة في منطقة عشوائية تسمى (زرزارة)، وهي عبارة عن مجموعة من العشش على مساحة كبيرة تضم آلاف المواطنين، تمثل تربة خصبة لتجارة المخدرات والأعمال المنافية للآداب، صرخة حادة للفقر والجهل، أطفال بائسة وفتايات عاملات لإعالة أسر كبيرة، انتشار للأمراض والأوبئة وأكثر من ذلك، كما كانت هناك العديد من الشكاوى الخاصة بطلبات العمل والتي تشير إلى ارتفاع نسبة البطالة بين شباب المحافظة على الرغم من طبيعة المحافظة

الخاصة بجذب العمالة وتشغيلها. وقد أوصت البعثة بتوفير التدريبات للعاملين بإدارة خدمة المواطنين بالمحافظة على كيفية التعامل مع المواطنين وشكواهم.

وبمحافظة المنوفية اتضح من خلال مجمل الشكاوى التضرر من عدم توفير فرص عمل لحملة الشهادات المتوسطة والعليا، وأكد العديد من حملة الشهادات العليا على أنهم يعملون بأعمال حرفية ويدوية لعدم وجود وظائف تتناسب مع مؤهلاتهم كما أكدوا على أن العائد من الحرف اليدوية لا يغطى الحاجات الأساسية، وطالبوا بتوفير وحدات سكنية بإيجارات تتناسب مع دخولهم، ووردت شكاوى أخرى من عاملين بالأجهزة الإدارية بالمحافظة تضمنت طلبات نقل لبعد مقر العمل عن محل الإقامة مما يؤثر على الدخول بشكل كبير، وأخرى عن سوء الخدمات الصحية المقدمة والخدمات الترفيهية متمثلة في مراكز الشباب، وشبكة الطرق داخل المحافظة .

محافظة الإسماعيلية شملت شكاوى تتعلق بالبطالة والعشوائيات وعدم الاهتمام بالمرافق الصحية خاصة بالقرى والمناطق النائية وكذلك المدارس ، كما تضرر الشاكون من التنازع بين الجهات المختلفة (القوات المسلحة – الري – الإصلاح الزراعي – المحافظة)، كما رصدت البعثة مشاكل خاصة ببعض الفئات المتمثلة في (سائقي سيارات الإسعاف – عمال النظافة – الصيادين) من عدم وجود من يرفع شكواهم إلى المسئولين ، ومنع الصيادين من الصيد بقناة السويس وفقاً لأوامر سلاح حرس الحدود وذلك يشمل جميع أهالي عزبة البهتيمى، بالإضافة إلى وجود بؤرة لتجارة وتعاطي المخدرات بمركز القنطرة شرق وتبع ذلك وجود العديد من المواطنين الذين أصبح لهم سابقة إجرامية، الأمر الذي يقف حائلاً بينهم وبين فرص العمل التي تكفل لهم حياه شريفة والفئة العمرية لهذه الفئة تتراوح بين (١٨ عام – ٣٠عام) ويتضررون من التعامل الأمني المتعسف معهم.

محافظة الإسكندرية، أهم المشاكل بها خاصة بمساكن المواطنين ووزارة الأوقاف في مناطق عزبة العرب الكبرى وعزبة العرب الصغرى ومنطقة كبائن الملك فاروق، فالمواطنون يسكنون بهذه المناطق منذ عشرات السنين وتحاول وزارة الأوقاف خلال هذه الفترة إخلاء هذه المناطق لتبعيتها للوزارة وذلك من خلال حصولها على أحكام قضائية بطرد المواطنين، دون النظر لظروفهم الاجتماعية أو الاقتصادية أو استقرارهم بهذه المناطق منذ فترات بعيدة هم وأسلافهم، كما كانت الشكوى العامة لأهالي الإسكندرية هي ضيق شبكة الصرف الصحي والتي لا تستوعب ما بها من مخلفات والمطالبة بتوفير فرص عمل، وتوفر الخدمات والمرافق العامة ببعض الأحياء وأخرى لا

تتمتع بأساسيات المرافق العامة، كما كثرت الشكاوى الخاصة بالقطاع الصحي ومن انتشار مرض الفيروس الكبدي الوبائي (B-C)، وتضمنت بعض الشكاوى تضرراً من انتشار المخدرات بالتعاطي والتجارة، والتعسف في استخدام السلطة من قبل بعض أفراد الشرطة، كما كانت بالإسكندرية كارثة تمثلت في مساكن البتروكيماويات والتي صدر قرار بنقل المقيمين بها وإزالتها لإنشائها مخالفة للمواصفات الفنية، وتم التنفيذ لعدد ٤٨٥٦ وحدة ، ومازال بها أكثر من ألف أسرة بـ ١١٣٥ وحدة سكنية تم نزع مواسير الصرف الصحي بها لتصبح معدومة من جميع المرافق ومعزولة عن غيرها من المناطق العمرانية وتربة خصبة للأوبئة والأمراض وخاصة أن حدود هذه المنطقة مصانع بتروكيماوية ينبعث منها أدخنة سامة، مباني قابلة للسقوط في أي لحظة. وقد أوصت البعثة بالعمل على توفير مساكن بديلة بشكل عاجل لأهالي منطقة البتروكيماويات كي لا نفاجأ بكارثة آدمية تحصد أرواح ما يزيد عن ألف أسرة، وأوصوا بأن يتم التنسيق مع وزارة الأوقاف لتقنين أوضاع المقيمين بعزبة العرب الكبرى والصغرى ومناطق كبائن الملك فاروق، والتعاون بين وزارة الصحة والمحافظة لتفعيل الرقابة على المستشفيات والوحدات الصحية وتطويرها، والاهتمام بالتعليم خاصة في مراحله الأساسية بما يليق بمحافظة عريقة مثل الإسكندرية.

محافظة قنا لم تكن كمثيلاتها من المحافظات في المشاكل الخاصة بالبنية التحتية، فتلاحظ للبعثة الجهد المبذول من قبل المحافظة في محاولة تغطية جميع المرافق العامة داخل المحافظة، وكانت الشكاوى المتعلقة بهذا الجانب هي شكاوى فردية ولا تعبر عن حالة جماعية كما هو المعتاد، وإن كانت مشكلة البطالة مشكلة عامة عند العديد من الشباب الحاصلين على المؤهلات المتوسطة والعليا، كما كانت هناك طلبات للحصول على وحدات سكنية وشكاوى من ارتفاع القيمة الإيجارية عن القدرة الاقتصادية للمواطنين، وكانت الشكاوى الصحية عديدة من تضرر الأهالي من عدم وجود أطباء بالوحدات الصحية وسوء الخدمة بها إلى عدم توافر الأدوية اللازمة، وتقدموا بشكاوى لوجود محرقة للنفايات الطبية داخل الكتلة السكنية برغم تأكيد المسئولين على أمان عملها وجودته وموافقة وزارتي البيئة والصحة على إنشائها.

محافظة أسيوط ، مشاكل كل من قرية بني مر (قرية الرئيس الراحل جمال عبد الناصر) التي تفتقر إلى المياه النقية والصرف الصحي ووحدة صحية لا يوجد بها خدمات صحية أطباء بلا خبرات أو أجهزة طبية، وخمسة آلاف أسرة معرضين للطرد بمنطقة الحمراء لأن الأرض المقام عليها المنازل تنازعهم هيئة أملاك الدولة في ملكيتها، بالإضافة إلى وجود شكاوى من تعسف الأمن في التعامل مع المواطنين وصدور قرارات اعتقال دون وجود دواعي لذلك ووجود حالات احتجاز غير

قانونية، وارتفاع نسبة البطالة بين المواطنين الذين تقدموا بطلبات لتوفير فرص عمل، وذلك بجانب العديد من الشكاوى الخاصة بضعف الخدمات والمرافق العامة من المياه الضعيفة وغير النقية والصرف الصحي والوحدات الصحية والطبية، وقامت البعثة برصد تصدعات كبيرة بنقطة شرطة قرية العزيزية بمركز الغنايم والآيل للسقوط والذي يمثل كارثة تهدد العديد من المواطنين لتلاصق مبنى الشرطة مع العديد من منازل الأهالي. وقد زارت البعثة فريق من إدارة الدفاع المدني تعرضوا لإصابات وحروق أثناء قيامهم بإطفاء حريق بمخازن للبويات بأسيوط.

وكانت **محافظة شمال سيناء** ذات طبيعة خاصة خلال هذه الفترة ومع وجود أحداث رفح الفلسطينية، فكانت المحافظة ثكنة عسكرية، كمائن أمنية تتبع الجيش والداخلية، تعامل أمنى متشدد مع جميع المواطنين المصريين، ويزداد التشدد في التعامل الأمني بالقرب من المنطقة الحدودية، إلى أن تصل إلى حاجز أمنى كل ٥٠ متر في رفح المصرية المنطقة المقابلة لرفح الفلسطينية، بالإضافة إلى شكاوى خاصة بالتضرر من الاستعانة بأبناء الوادي في أغلب الوظائف العامة و إهمال أبناء شمال سيناء في ذلك، مع وجود شكاوى من ضعف المياه وعدم صلاحيتها للشرب والتي لا تتوافر في بعض المناطق إلا ساعات محدودة كل أسبوع .

بناء على القرار الجمهوري بتحويل مدينة حلوان إلى **محافظة حلوان** وضم عدد من مدن القاهرة إليها، بادر مكتب الشكاوى بإدارج محافظة حلوان ضمن خطة عمل المكاتب المتنقلة. ووضح من جولة المكتب المتنقل بتلك المحافظة اعتقاد راسخ بأذهان المواطنين بعدم انفصال المحافظة قانونياً وحدودياً نظراً لعدم الإنفصال الجغرافى مما أوجد حالة من الارتباك لديهم، وعلى جانب آخر تركزت أهم المشاكل العامة للمحافظة الجديدة على البنية التحتية من (الطرق– المواصلات – المرافق العامة وتشمل "الصرف الصحى،الكهرباء،المياه،النظافة").

وكانت **محافظة ٦ أكتوبر** هى ثانى المحافظات التى أنشئت وفقاً للقرار الجمهورى وضمت إليها عددا من مراكز ومدن محافظتى الجيزة والوادى الجديد وتركز أهم المشاكل بالقرى والمراكز الملحقة بها على عدم توافر مياه الشرب وعدم وجود الصرف الصحى والتلوث البيئى وغير ذلك من المشاكل الأخرى التى يعانى منها المواطن المصرى بباقى محافظات مصر والتى تتشابه جميعها على أثر تأثيرات الأزمات الاقتصادية وتوابعها.

تركزت الشكاوى التى تلقاها المكتب المتنقل **بمحافظة البحر الأحمر**على طلبات لمواطنين بتوفير وحدة سكنية لهم والحصول على قطع أراض ويجد المواطنون عوائق فى الحصول عليها نظراً لما يشترطه القانون بضرورة مرور خمس سنوات على إقامة المواطن بالمحافظة حتى يتسنى له الحصول على قطعة أرض أو وحدة سكنية وهذا الشرط غير متوافر فى العديد من المواطنين إما لأنهم من الوافدين الجدد بالمحافظة أوأنهم من سكانها الأصليين ولكن لايملكون أوراق ثبوتية تدل على أنهم من أبناء المحافظة.

وبزيارة المكتب المتنقل **لمحافظة أسوان** تبين له ان المشاكل التى تعانى منها المحافظة لاتختلف كثيراً عن المشاكل العامة الموجودة فى أغلب المحافظات والتى تمثلت فى مشاكل فى البنية التحتية والمرافق العامة والبطالة والسكن والصحة والتلوث البيئى، كما احتلت الشكاوى الاقتصادية المركز الأول فى عدد الشكاوى التى تلقاها المكتب خلال فترة تواجده بالمحافظة، تلاها الشكاوى الاجتماعية ثم الشكاوى العمالية والصحية فيما جاءت الشكاوى المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية فى المرتبة الأخيرة.

بالإنتقال الى **محافظة الوادى الجديد** تبين أن الشكاوى الخاصة بالبنية التحتية والصرف الصحى تمثل مشاكل رئيسية بالمحافظة حيث تلقى المكتب المتنقل من المواطنين شكاوى متعلقة بعدم توافر المرافق العامة أو عدم كفاءتها الأمر الذى أصبح يمثل خطراً على حياة المواطنين ومنها(المياه – الكهرباء – الصرف – وحدات صحية – طرق) ،كما رصد المكتب بعض المشاكل الخاصة بالرعاية الصحية والتى تمثلت فى عدم كفاية المتخصصين لتشغيل الأجهزة الطبية الموجودة بالمستشفيات العامة مما يؤدى الى إضطرار المواطنين للذهاب الى مستشفيات فى المحافظات المجاورة ،وأيضاً تلقى المكتب عددا من شكاوى المواطنين تتعلق بتوفير فرص عمل لهم داخل المدينة.

الجدول رقم (١) تصنيف الشكاوى وفقا للحقوق المنتهكة

تصنيف الشكاوى	عدد الشكاوى	النسبة المئوية%
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١٢٩٩٣	% ٨٣.٩

الحقوق المدنية والسياسية	٢٠٥٨	% ١٣.٤
حماية حقوق المصريين بالخارج	١٦٣	% ١.٠٦
قضايا عامة	198	% ١.٣
المجموع	١٥٤١٢	% ١٠٠
شكاوى لاتدخل فى إختصاص المكتب	١٤٦٥	-
الاجمالى	16877	% 100

الجدول(٢) تصنيف الشكاوى وفقا لطرق وصولها

طرق وصول الشكاوى	عدد الشكاوى	% النسبة المئوية
مكاتب متنقله	8854	52%
البريد	2284	14%
الفاكس	1981	12%
الحضور	2234	13%
وحدة الاعلام	17	0%
التلغراف	316	2%
مجالس أخرى	935	6%
بريد إلكترونى	256	2%
المجموع	16,877	100%

الجدول رقم (٣) الشكاوى الواردة وفقاً لتوزيعها الجغرافى

-

المحافظة	عدد الشكاوى	النسبة المئوية %
الشرقية	999	% ٦.٧

أسيوط	979	٦.٦ %
القليوبية	956	٦.٤ %
الفيوم	934	٦.٣ %
بنى سويف	٩٠٤	٦.١ %
المنوفية	٨٩٤	٦.٠ %
المنيا	٨٩٢	٦ %
بورسعيد	٨٣٣	٥.٦ %
قنا	٨٢٤	٥.٥ %
الاسكندرية	٧٥٧	٥.١ %
الاسماعيلية	٦٥٨	٤.٤ %
القاهرة	٦٤١	٤.٣ %
السويس	٥٦٨	٣.٨ %
سوهاج	٥٤٣	٣.٧ %
الدقهلية	٥٤١	٣.٦ %
البحيرة	512	3.4%
كفر الشيخ	431	2.9 %
دمياط	404	2.9 %

الجيزة	٣٩٨	% ٢.٧
٦ أكتوبر	٣٣٧	% ٢.٣
الغربية	٣١٦	% ٢.١
حلوان	٢٤٤	% ١.٦
أسوان	٩٧	% ٠.٧
شمال سيناء	٧٦	% ٠.٥
مرس مطروح	٤٧	% ٠.٣
جنوب سيناء	٣٧	% ٠.٢
الاقصر	٢٢	% ٠.١
البحر الأحمر	١٨	% ٠.١
الوادى الجديد	١٢	% ٠.١
البحر الأحمر	18	0.1 %
المجموع	١٤٨٧٤	% ١٠٠
غير مبين	٢٠٠٣	
الاجمالى	16877	

حصر بأعداد المخاطبات والردود الواردة عليها من الجهات المختلفة خلال عام ٢٠٠٩

م	الوزارة/الجهة المناظرة	عدد المخاطبات باختصاص الجهات	عدد الردود الواردة للمكتب
١	الداخلية	١٠٥٤	٨١٩
٢	النائب العام	٦٨	٤٩
٣	التضامن الاجتماعى	٣٤١	٣٤١
٤	الصحة	٥٢٥	١٦٤
٥	التربية والتعليم	٤١٦	١٧٦
٦	الخارجية	٨١	١٥
٧	العدل	٤٩	٩
٨	الدفاع	١١٤	٧٣
٩	الزراعة	١٠٢	١٣
١٠	المالية	٨٨	١٧
١١	الكهرباء	٧٨	٥١
١٢	محكمة النقض	١٥	١٥
١٣	القوى العاملة	٣٢	٨
١٤	التعليم العالي	٤٦	١٦
١٥	الأوقاف	٧٩	٨
١٦	البترول	٢٨	٣
١٧	البيئة	٩	٣
١٨	الاستثمار	٣٢	٣٠

١٩	الإسكان	٥٧	٣٤
٢٠	رئاسة مجلس الوزراء	١١	٣
٢١	الموارد المائية والري	٢٥	٦
٢٢	النقل	٩	٢
٢٣	التجارة والصناعة	٣	٣
٢٤	الثقافة	٦	
٢٥	مجلس القومى للشباب	٢٥	٦
٢٦	مجلس الرياضة	١	
٢٧	الإنتاج الحربى	٥	
٢٨	التنمية المحلية	٧	
٢٩	التنمية الإدارية	٢	٢
٣٠	الاتصالات	٥	٥
٣١	وزارة السياحة	١	
٣٢	وزارة الإعلام	٣	
٣٣	وزارة الصناعة		
٣٤	الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة	٨	
٣٥	وزارة الأسرة والسكان	١	
	الإجمالى	**٣٣٢٦**	١٨٨٠

(ب) المحافظات والمدن

م	المحافظة أو المدينة	عدد المخاطبات	عدد الردود الواردة للمكتب
١	القاهرة	١٦٠	١٦٠
٢	المنيا	٢٦٤	٣
٣	كفر الشيخ	٨٤	٢٤
٤	البحيرة	١٦٢	٧٠
٥	الغربية	٣٩	١١
٦	بني سويف	٤١٧	١١٥
٧	الدقهلية	٧٤	٢٦
٨	الجيزة	٥٣	١٢
٩	الإسكندرية	٣١٥	٧٥
١٠	مطروح	١٤	٢
١١	الشرقية	٢٢٩	٥٢
١٢	القليوبية	٥٧٣	١٠
١٣	قنا	٤٨٧	٤٤
١٤	أسيوط	٥٥١	٨٦
١٥	المنوفية	٤٣١	٣٧
١٦	الإسماعيلية	٥٤٠	٦٧
١٧	أسوان	٢٢	٣
١٨	سوهاج	٢٢١	١٩٨
١٩	الفيوم	٨٠٥	٣٧٢

٢٠	الأقصر	٦١	**٥١**
٢١	السويس	٣٥٣	**١**
٢٢	البحر الأحمر	**١٧**	**٩**
٢٣	بورسعيد	**١٩٢**	**١٨٩**
٢٤	شمال سيناء	٤٤	**١٨**
٢٥	دمياط	**٣١٧**	**١١٨**
٢٦	جنوب سيناء	**١٤**	**٤**
٢٧	الوادي الجديد	**٣**	**١**
٢٨	٦ أكتوبر	٢٢٢	**١٦**
٢٩	حلوان	**١٦**	**٢**
	الإجمالى	**٦٦٧٠**	**١٨٢٦**

(ج) المصالح والهيئات الحكومية ذات الطبيعة الخاصة

م	**المصلحة أو الهيئة**	**عدد المخاطبات باختصاص الجهات**	**عدد الردود الواردة للمكتب**
١	المجلس القومى للمرأة	١٣	
٢	التأمين الصحي	٤٢	٨
٣	الهيئة القومية للبريد	٣٠	٧
٤	الأزهر الشريف	١٥	٩

٥	مصلحة الجمارك	١	
٦	مصلحة الضرائب المصرية	١٠	٥
٧	الشركة المصرية للاتصالات	٢٤	٤
٨	مجلس الطفوله	١	
٩	المجلس الأعلى للآثار	١	
١٠	شركة المقولات المصرية	١	
١١	النيابه الاداريه	٥	
١٢	الهيئة القومية للتأمين الإجتماعى	١	١
١٣	شركة أوراسكوم	١	
١٤	الهيئه القوميه للتامين الصحى	٦	٦
١٥	شركه أتوبيس القاهرة	١	١
١٦	هيئة تنمية الثروة السمكية	٤	٣
١٧	شركة المقاولات المصرية	١	١
١٨	شركة المقاولون العرب	٤	٣
١٩	رئيس هيئة النيابة الادارية		١
٢٠	شركة مصر للتأمين	١	١
٢١	الشركة العربية العامة للمقولات	٢	
٢٢	هيئة النقل العام	٩	٤
٢٣	شركة الحديد والصلب المصرية	١	
٢٤	هيئة قناة السويس	٢	

٢٤	الصندوق الإجتماعى للتنمية	٩	٦
٢٥	شركة السويس للأسمنت	١	١
٢٦	مدير أمن أسيوط	٣	
٢٧	المجلس الأعلى للصحافة	١	
٢٨	مدرية الزراعة بسوهاج	١	
٢٩	الدقهلية للغزل	١	
٣٠	مصر للألبان	١	
٣١	الجهاز المركزى للمحاسبات	١	
٣٢	هيئة تحكيم القطن بالإسكندرية	١	
٣٣	الهيئة العامة للتنمية الصناعية	١	
٣٤	جهاز شئون البيئة	٧	
٣٥	مصلحة الضرائب العقارية	١	
36	الهيئة العامة للطرق والكبارى	١	
37	الشركة القابضة للطرق والكبارى	١	
٣٨	شركة تسكتور للصلب	١	
	الإجمالى	**٢٠٧**	**٦١**

(هـ) البنوك والشركات المساهمة والخاصة :

م	**البنوك والشركات المساهمة والخاصة**	**عدد المخاطبات باختصاص الجهات**	**عدد الردود الواردة للمكتب**

١	بنك التنمية والائتمان الزراعى	١٧	٦
٢	بنك مصر	٨	٢
٣	بنك التعمير والإسكان	٤	
٤	الشركة القابضة للتأمين	١	١
٥	الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى	٢٣	٣
٦	البنك الأهلى المصرى	١	٢
٧	الشركة القابضة للأدوية	١	١
٨	شركة القاهرة لمياه الشرب والصرف الصحى	٢	٣
٩	بنك ناصر الإجتماعى	٢	١
١٠	بنك السكندريه	٢	١
١١	شركه ميت غمر للغزل والنسيج	٢	١
١٢	قطاع التموين	١	
١٣	الغزل والنسيج	٣	١
١٤	الشركة القابضة لكهرباء مصر	١	١
١٥	شركه القابضه للسياحة	١	١
١٦	رئيس شركة مصر للمستحضرات الطبية	١	
١٧	الشركة القابضة للمستلزمات الطبية	١	

١٨	مصنع سكر نجع حمادى	٢	
١٩	بنك مصر		١
٢٠	بنك القاهرة		١
٢١	الشركة المصرية للمقولات	٢	
٢٢	شركة أتوبيس القاهرة	١	
٢٣	الجمعية التعاونية للبترول	١	
	الإجمالى	٧٧	٢٦

(و) جهات متنوعة تم مخاطبتها :

م	الجهة	عدد المخاطبات	عدد الردود الواردة للمكتب
١	رئيس جامعة المنيا	١	
٢	محافظ البنك المركزى	١	
٣	جامعه القاهرة	١	١
٤	جمعية دار الأورمان	١	
٥	جمعية المستقبل للأسكان	١	
٦	جامعه الأزهر	١	١
٧	المؤسسة العامة للصناعات الهندسية	١	
٨	الغزل والنسيج الإسكندرية	١	
٩	اشركه قناه السويس	١	
١٠	الهيئة القومية لسكك حديد مصر	٧	٣

١١	الهيئة العامة للنظافة	١	
١٢	الأتحاد العام للجمعيات الأهلية	١	
١٣	منطقة غرب الإسكندرية لصندوق التأمين	١	
١٤	مؤسسة أخبار اليوم	٢	
١٥	جامعة الإسكندرية	١	
١٦	مكتب د/ زكريا عزمى	١	١
١٧	غاز مصر	٣	
١٨	البابا شنودة الثالث	٢	
١٩	شركة الوجه القبلى للنقل	٢	
٢٠	مخابز القاهرة الكبرى	١	
٢١	هيئة الطرق والكبارى	٢	
٢٢	العربية للشحن والتفريغ	١	
٢٣	المجلس الإعلى للإقصر	١	١
٢٤	جامعة عين شمس	١	
٢٥	مدرية التضامن بأسوان	١	
٢٦	رئيس جامعة اسيوط	١	
٢٧	جهاز مدينة الشروق	١	
٢٨	أخرى	٤	١
	الاجمالى	٤٣	٨
	الإجمالى	١٠٣٢٣	٣٧٩٧

الباب الثالث

دور المجلس في نشر ثقافة حقوق الإنسان

واصل المجلس خلال العام ٢٠٠٩ الدورة المنوط به في نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال السعي في التأثير في وسائل الإعلام الجماهيري من خلال التعاون مع وزارة الإعلام، والتدريب، وتنظيم الندوات والمؤتمرات، ومتابعة تطوير المناهج التعليمية بالتعاون مع وزارة التربية التعليم.

أولا : وسائل الإعلام الجماهيري :

وقد طورت لجنة حقوق الإنسان المنبثقة عن اتحاد الإذاعة والتليفزيون، برئاسة السفير "مخلص قطب" أمين عام المجلس القومي لحقوق حقوق الإنسان إطار عملها، فأضافت في بدء دورتها الثانية التي انطلقت في يناير ٢٠٠٩ مفهوم "المواطنة" كمحور رئيسي في عملها بعد أن أصبحت هذه القضية تحظى بأهمية كبيرة في المجتمع المصري وتجسدت في التعديلات الدستورية الأخيرة في العام ٢٠٠٧. بل وعدلت اللجنة اسمها ليصبح لجنة المواطنة وحقوق الإنسان.

وقد أرست اللجنة في بدء دورتها الثانية في يناير/كانون ثان ٢٠٠٩ خطة عمل، امتداداً لخطة العام السابق تهدف إجمالاً لترسيخ قيم المواطنة وقبول الآخر، والعمل على تغيير الثقافة السائدة في المجتمع باتجاه احترام حقوق الإنسان بغض النظر عن أي اختلافات. تضمنت أفكاراً ومقترحات ببرامج إعلامية لتأكيد المواطنة وحقوق الإنسان، واقتراح ندوات تدريبية للإعلاميين. ورفعت اللجنة أحد عشر توصية لرئاسة اتحاد الإذاعة والتليفزيون أبرزها:

- التأكيد على قيم المواطنة وسيادة حكم القانون في كافة البرامج الإذاعية والتليفزيونية.
- نشر فكر قبول الآخر من خلال وسائل الإعلام المرئي والمسموع.
- العمل على تنقية البرامج المرئية والمسموعة من كل ما يتعارض وقيم ومبادئ المواطنة وحقوق الإنسان.
- الاستفادة من البرامج الجيدة لحماية حقوق الإنسان وقضية المواطنة وقيم التسامح ومنع التمييز وحرية العقيدة.
- استثمار الإعلام الجماهيري في جمع الشعب حول مشروع قومي يلتف حوله المجتمع لتنمية المعرفة كطريق لوضع مصر على خريطة المستقبل والخص على تطوير العملية التعليمية والاهتمام بالبحث العلمي.

وقد وجد المجلس تعاوناً إيجابياً من وزارة الإعلام ممثلة في اتحاد الإذاعة والتليفزيون في تبني هذه التوجهات، وقام اتحاد الإذاعة والتليفزيون بتفعيل الأجهزة التابعة للفضائيات للتأكيد على احترام مبادئ الحرية وحقوق الإنسان، كما تم الاتفاق على التعاون بين المجلس القومي لحقوق الإنسان واتحاد الإذاعة والتليفزيون على بث برامج إذاعية على شبكة الشباب والرياضة حول حقوق الإنسان في الإسلام وحول مبادئ حقوق الإنسان ويجري تنفيذها بانتظام. كما تم الاتفاق على تنظيم دورات تدريبية وورش عمل للإعلاميين حول المواطنة وإعداد برنامج تدريبي حول هذا الموضوع يستمر لمدة عامين ويشمل مختلف التخصصات من معدي البرامج والمخرجين وغيرهم. وثم عقد أولى هذه الدورات التدريبية خلال الفترة من ١ – ٣ نوفمبر/٢٠٠٩ بمقر المجلس القومي لحقوق الإنسان واستهدفت تعميق وعي المشاركين بمبادئ حقوق الإنسان وآلياتها وإشكالياتها، وتعزيز قدرتهم في الوصول إلى مصادر معلومات حقوق الإنسان وتقييمها وسبل نشر مبادئ حقوق الإنسان عبر وسائل الإعلام الجماهرية، وقد اشترك في هذه الدورة ٢٤ إعلامياً من معدي البرامج بالاتحاد، وأثار المشاركون خلال الحوارات العديد من المقترحات والأفكار حول تطوير أدائهم الإعلامي.

ثانياً : التدريب :

استأنف المجلس برنامجه التدريبي في سياق المشروع القومي لنشر ثقافة حقوق الإنسان بعد أن كان قد أنجز المرحلة الأولى من المشروع في العام ٢٠٠٨. وقد تضمنت الأنشطة التدريبية للمشروع ما يلي:

١- تدريب أعضاء المجالس الشعبية المحلية:

عقد المجلس في هذا السياق عدة دورات تدريبية بالتعاون مع أطراف مختلفة، نظم دورة تدريبية لأعضاء المجالس المحلية بمحافظة **بني سويف** يومي ١٨ ، ١٩مايو/أيار ٢٠٠٩ بالتعاون مع مؤسسة حقوق الإنسان للتدريب والتنمية المستدامة "إنصاف". وقد شارك فيها ٤٠ متدرباً، وتناولت المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، والتعريف بالمجلس القومي لحقوق الإنسان ودور الإدارة المحلية في المشاركة السياسية للمجتمع المحلي، وأهمية الشفافية ومكافحة الفساد كمدخل للإدارة المحلية الرشيدة وآليات تحقيق التنمية الشاملة، وتخلل الدورة التدريبية ورشتا عمل للتدريب على مهارات الاتصال، وكيفية التعامل مع وسائل الإعلام.

كما نظم المجلس بالتعاون مع مؤسسة إنصاف أيضاً دورة تدريبية أخرى يومي ١٦ ، ١٧ أغسطس/أب ٢٠٠٩ لأعضاء المجالس الشعبية المحلية لمحافظة **بورسعيد** حول إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في التنمية.

وفي إطار حرص المجلس على ترسيخ مبادئ حقوق الإنسان في التنمية، تم عقد دورة تدريبية لأعضاء المجلس الشعبية المحلية **بمحافظة سوهاج** بالتعاون مع المحافظة ومؤسسة حقوق الإنسان للتدريب والتنمية المستدامة (إنصاف) حول "إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في التنمية"، يومي ٢٩ ، ٣٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٩ بمقر المجلس الشعبي المحلى بالمحافظة، شارك في الدورة التدريبية أربعة وأربعون عضواً من أعضاء المجالس الشعبية المحلية على مستويات المحافظة، المدينة، المركز، القرية وتضمنت الدورة على مدار يومين مجموعة من المحاضرات النظرية وورش عمل تناولت "نشأة وتطور مفاهيم حقوق الإنسان، ودور المجلس القومي لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مصر، والاتصال الاجتماعي للقيادات التنموية، وتفعيل الخطة القومية لحقوق الإنسان والمجالس المحلية، وآليات شكاوى حقوق الإنسان محليا وإقليمياً ودوليا، وكيفية التخطيط للحملات الإعلامية، وتفعيل آليات المجالس المحلية لإنجاح التنمية، ومهارات التعامل مع وسائل الإعلام المطبوعة والالكترونية".

ونظم المشروع دورة تدريبية أخرى في ٢٧ ، ٢٨ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٩ لأعضاء المجالس المحلية الشعبية في محافظة **الوادي الجديد** بالتعاون مع محافظة الوادي الجديد وجمعية حقوق الإنسان بالمحافظة حول إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في التنمية وقد شارك فيها ٤٤ عضواً من أعضاء المجالس الشعبية المحلية بالمحافظة على مستوى المدينة والمركز والقرية. وقد تضمنت الدورة محاضرات نظرية وورشات عمل تناولت نشأة وتطور مفاهيم حقوق الإنسان ودور المجلس القومي لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مصر وتفعيل الخطة القومية لحقوق الإنسان والمجالس المحلية، وآليات حماية حقوق الإنسان محلياً وإقليمياً ودولياً وتفعيل آليات المجالس المحلية لإنجاح التنمية.

٢- تدريب الطلبة:

كذلك تابع المجلس برنامجه لتدريب الطلبة، ونظم بالتعاون مع **جامعة حلوان**، دورة تدريبية للقيادات الطلابية حول "إدماج مبادئ حقوق الإنسان في المكون الثقافي لطلبة الجامعات" خلال

الفترة من ٢١ – ٢٣ إبريل/نيسان ٢٠٠٩ بمقر الجامعة. وقد شارك في هذه الدورة التدريبية ١١٦ متدرباً ومتدربة من القيادات الطلابية في كليات **التجارة، والتربية، والتربية الرياضية، والخدمة الاجتماعية، والحقوق، والآداب، والهندسة، والتعليم الصناعي، والصيدلة**، وبصفة خاصة من الفرقة الرابعة في هذه الكليات.

كذلك نظم المجلس بالتعاون مع **مركز الديمقراطية وحقوق الإنسان** بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة دورة تدريبية يومي ٤ ، ٥ مايو/أيار ٢٠٠٩ وشارك فيها ١٠٠ طالب وطالبة من أعضاء الاتحادات الطلابية بالجامعة. وقد تضمنت الدورة عدة موضوعات من بينها الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المواثيق الدولية وفي الدستور والتشريعات المصرية ودور المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان ومفهوم المواطنة وعدم التمييز وقبول الآخر.

كذلك نظم المجلس في سياق"مشروع الوحدات القانونية" ٤ دورات تدريبية في شهر أغسطس/أب ٢٠٠٩ للطلاب لتدريبيهم على الآليات الدولية والوطنية للدفاع عن حقوق السجناء وأسرهم بالتعاون مع "مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان" استفاد منها ١٠٥ من الطلاب والطالبات. وقد استغرقت كل دوره تدريبية ثلاثة أيام وتناولت مناقشة خصائص ومفاهيم حقوق الإنسان، والشرعة الدولية لحقوق الإنسان، وحقوق السجناء في التشريعات الوطنية وقانون السجون، ووسائل الحماية الوطنية للسجناء وغيرهم من المعتقلين والآليات الدولية لحقوق السجناء ومهارات استخدامها في حماية حقوق السجناء.

ونظراً لأهمية تنمية الوعي بالمشاركة لدى طلاب المدارس فقد تم تنفيذ المرحلة الأخيرة من مشروع المدارس الديمقراطية نهاية شهر مارس بمحافظة سوهاج بالاشتراك مع المعهد الديمقراطي المصري ويهدف المشروع إلى تنشئة وتربية تلاميذ المدارس روح المبادئ الديمقراطية وتشجيع الطلاب علي الممارسة الفعلية لها من أجل زيادة مشاركتهم لتفعيل دورهم مستقبلاً فلم يستهدف المشروع التلاميذ الذين سيقومون بالتجربة في مدارسهم فقط وإنما شمل المدرسون والموظفون والأخصائيون الاجتماعيون الذين يشرفون على إجراء الانتخابات في المدارس التجربة مع الطلاب وأولياء الأمور الذين سيصل لهم نتائج المشروع من خلال أبناءهم وقد شمل التدريب كيفية تنظيم يوم انتخابي يقومون به بأنفسهم ودون تدخل من أحد ليتعلموا كيفية الاعتماد علي أنفسهم في شأن خاص

بهم بداية بتعليق إعلان في المدارس التي طبق بها البرنامج عن فتح باب الترشيح لرواد الفصول والأمين المساعد يحدد بها يوم تسجيل المرشحين لكل الفصول – وكان ذلك أثناء فسحة اليوم الدراسي ولمدة ساعة بعد اليوم الدراسي خلال خمسة أيام من فتح باب الترشيح – وبعد ذلك إعلان يوم قفل باب الترشيح وتعليق لوحة بها أسماء المرشحين للانتخابات بالفصول وتحديد فترة لتقديم الطعون سوف تبلغ خمس أيام وإعلان الأسماء النهائية للمرشحين وتحديد يوم الانتخاب.التلاميذ الذين سيقومون بالتجربة في مدارسهم وعمل محاكاة للعملية الانتخابية وتقييمها وقد تم تنفيذ التجربة في عشرة مدارس هي مدرسة سوهاج الثانوية العسكرية المدرسة الثانوية بنات المدرسة الحديثة الإعدادية بنات المدرسة الثانوية التجارية المتقدمة بنات المدرسة الإعدادية القديمة بنين مدرسة الشيماء الثانوية بنات مدرسة النبوي المهندس الإعدادية المشتركة مدرسة اللغات التجريبية مدرسة قرية نيدة الإعدادية الجديدة المشتركة مدرسة النهضة الإعدادية المشتركة للغات كما ركز التدريب على التعريف بالمفاهيم الأساسية لحقوق الإنسان من واقع الشرعة الدولية والحق في المشاركة وشرح لمعنى التعددية والديمقراطية والشفافية والمساواة وعدم التمييز كما شارك في التدريب عشرة من أعضاء وحدة تكافؤ الفرص بمديرية التربية والتعليم بمحافظة سوهاج للتعرف عن قرب على أنشطة المجلس.

تدريب الشباب:

استطراداً لما حققه المشروع القومي لنشر ثقافة حقوق الإنسان في أوساط الشباب الذين يشاركون في المعسكرات الصيفية، نظم المشروع برنامجاً تثقيفياً للشباب خلال العام ٢٠٠٩ في حلوان والإسكندرية، وبورسعيد، ورأس البر بالتعاون مع المجلس القومي للشباب، ومعهد إعداد القادة بحلوان التابع لوزارة التعليم العالي، وقد حرص الدكتور "بطرس بطرس غالي" رئيس المجلس على افتتاح هذا البرنامج التثقيفي بلقاء موسع مع الفوج الأول لشباب الجامعات بمعهد إعداد القادة بحلوان، والذي ضم ٤٥٠ طالباً وطالبة من ١٨ جامعة مصرية تشمل جامعة الأزهر والمعاهد العليا وأدار معهم حواراً واسعاً حول حقوق الإنسان والديمقراطية والبيئة والقضايا الإقليمية والدولية.

كذلك نظم المشروع في ٧ يوليو ٢٠٠٩ محاضرة للشباب المشاركين في معسكر معهد إعداد القادة بحلوان حول تطور مفهوم حقوق الإنسان وأهداف واختصاصات المجلس القومي لحقوق الإنسان.

كذلك نظم المشروع سلسلة محاضرات في مجال حقوق الإنسان في معسكر الشباب الذي نظمه المجلس القومي للشباب في كل من بورسعيد ورأس البر، ومعسكر شباب الجامعات في بورسعيد الذي نظمه معهد إعداد القادة وذلك خلال الفترة من ١٣ ، ١٦ يوليو ٢٠٠٩.

وبدعم من المجلس وخلال شهور مارس وأبريل ومايو تم تنفيذ أربعة دورات تدريبية بناء على برتوكول التعاون الموقع مع البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان وذلك بمحافظات بني سويف وقنا وسوهاج بمعدل دورة بكل محافظة ودورتان بمحافظة سوهاج وقد تركز الهدف من التدريب على دعم المشاركة السياسية للشباب في الجمعيات وقد شارك في التدريبات ممثلي أكثر من ٢٥ جمعية بعدد يزيد عن ٢٤٠ متدرب ويعملون في جمعيات تعمل في مجال التنمية والمرأة والخدمات الاجتماعية إضافة لمشاركة طلاب جامعيين مع التركيز على تمثيل المرأة بشكل كبير وقد تناول التدريب محاضرات وورشات عمل تناولت الشباب والواقع السياسي والحقوقي في مصر نحو مشاركة أوسع، عرض فيلم يتناول بعض المعوقات ثم التعرف على حقوق الناخب والمرشح، وتناول للاتفاقيات الدولة المعنية بحقوق الإنسان وموقف التشريعات المصرية منها، ثم دراسة حالة للانتخابات البرلمانية الأخيرة كنموذج، وآليات تفعيل المشاركة السياسية وأخيراً رؤية للمشاركة السياسية والحقوقية بين القوانين والواقع.

وبالتعاون مع المؤسسة العربية لدراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان نظم المجلس خلال شهر ابريل ورشتي عمل تدريبيتان بالتعاون مع مديرية الشباب بمحافظة سوهاج وذلك لأعضاء برلمان الشباب بمراكز المحافظة المختلفة وقد تناول التدريب التعرف على المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان في المواثيق الدولية العمل التطوعي آليات المشاركة جهود المجلس في مجال تعزيز حقوق الإنسان المساواة وعدم التمييز معوقات المشاركة السياسية من خلال الممارسة فعلية للانتخابات ومحاكاة ليوم انتخابي وقد استفاد من التدريب ستون متدرباً من مراكز شباب مركز شباب مدينة سوهاج مركز شباب حي راشد مركز شباب الصلعة مركز شباب الديابات مركز شباب الصوامعة شرق مركز شباب نيدة كما شارك في التدريب عشرة متدربين من مركز الإعلام النموذجي بسوهاج التابع للهيئة العامة للاستعلامات.

وانخرط المجلس في مشروع تدريبي آخر بالتعاون مع مركز البحوث والتدريب على **تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية**، ونظم دورة تدريب للمدربين في مجال الحقوق الإنجابية وقد تم تصميم

المنهج التدريبي لهذه الدورة كي يساعد في خلق كوادر تدريبية قادرة على نشر وزيادة المعرفة بالحقوق الإنجابية في إطار المفهوم الشامل لحقوق الإنسان ودعمها بهدف تحقيق العديد من المكاسب الصحية لفئات المجتمع المختلفة، في إطار الدليل المرجعي الذي أعده المجلس القومي لحقوق الإنسان مع وزارة الصحة بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان.

أجريت الدورة التدريبية في الفترة من ٢١ حتى ٢٤ مايو ٢٠٠٩ بإشراف الدكتور "معتز بالله موسى" خبيرالصحة الإنجابية وشارك في الدورة التدريبية ١٣ متدرباً بترشيح من المجلس القومي لحقوق الإنسان والإدارة المركزية ومحافظتي بني سويف وسوهاج، وكذا بترشيح من مؤسسات المجتمع المدني ووزارة الصحة. وتناولت موضوعات التدريب: الدعوة وكسب التأييد، ومهارات الاتصال، ومهارات التدريب.

وتابع المجلس تدريباً مكثفاً لأحد عشر متدرباً ممن شاركوا في الدورة التدريبية بالإسكندرية في ١٣ يونيو/حزيران ٢٠٠٩، تناولت شرح مفهوم الصحة الإنجابية(مراحلها وخدماتها) وشرح الحقوق الإنجابية وعلاقتها بحقوق الإنسان، وشرح تقنيات ومهارات المدرب.

وفي سياق جهود الشبكة الإقليمية لمكاتب الشكاوى "الإمبودسمان العربية" نظم المجلس يومي ١٧ – ١٨ دورة تدريبية بهدف **دعم دور الجمعيات الأهلية العاملة في مجال الشكاوى**، وقد شارك في التدريب ٢٨ باحثاً وباحثة يمثلون تسعة عشر جمعية أهلية تعمل في مجال حقوق الإنسان وتعتمد في عملها على آلية تلقي شكاوى المواطنين، وتتنوع مجالات عملها بين الاهتمام بحقوق الإنسان والتنمية بشكل عام وحقوق فئات مختلفة كالمرأة والطفل والسجناء والأحداث وذوي الاحتياجات الخاصة والمشاركة المجتمعية والحريات.

تضمن المحتوى التدريبي للدورة محاضرات نظرية وورشات عمل تناولت التعريف بالشبكة والهدف من تأسيسها وآليات عملها خلال المرحلة المقبلة ثم التأكيد على مفاهيم حقوق الإنسان وعرض تجربة محقق الشكاوى إقليمياً ودولياً وكذا مهارات وخبرات عملية حول تلقي الشكاوى والتعامل مع الشاكين. كما تناول التدريب التعرف على الآليات الدولية المتعلقة بالشكاوى وكيفية التعامل معها ثم كيفية رصد وتوثيق الانتهاكات وأخيراً كيفية إعداد وكتابة التقارير، وقام بالتدريب خبراء متخصصون ممن لهم خبرات عملية في مجال حقوق الإنسان.

واهتماماً من المجلس بقضية الهجرة وحماية حقوق المهاجرين عقد خلال هذا العام دورتان تدريبيتان بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة تناولت الدورة التدريبية الأولى تعريفاً بالقانون الدولي للهجرة وماهية الهجرة النظامية وغير النظامية وتوضيح المسئوليات الملقاة على عاتق كل من الإفراد والدول – اختصاصات الدول ومسئوليتها تجاه المهاجرين. حقوق العمال المهاجرين. التطورات في مجال التعاون الدولي والإقليمي، شارك بالتدريب عدد ٣٠ متدرب يمثلون وزارات الداخلية, الخارجية, التعاون الدولي، جامعة الدول العربية، معهد دراسات السلام بالإسكندرية, عدد من منظمات المجتمع المدني المختصة بقضايا الهجرة بالإضافة إلى عدد من الباحثين بالمجلس وقد قدم التدريب بعض الخبراء الأجانب من العاملين بقسم التدريب في منظمة الهجرة الدولية كما تناولت الدورة التدريبية الثانية التي عقدت في نوفمبر ٢٠٠٩ عرضاً للقوانين الدولية والوطنية المنظمة لحقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين، قانون البحار, حقوق الإنسان للمهاجرين غير النظاميين، قانون ١١١ لسنة ١٩٨٢ الخاص بالهجرة وحماية حقوق المصرين بالخارج, التعاون بين المجلس ومنظمات المجتمع المدني في مصر فيما يتعلق بحماية حقوق المهاجرين شارك في الدورة ثلاثون متدرب بعضهم يمثلون اللجان المختلفة بالمجلس وآخرين يمثلون وزارة الخارجية، الداخلية، التعاون الدولي، القوى العاملة والهجرة، جامعه الدول العربية، معهد دراسات السلام، جامعة المستقبل، مفوضية شئون اللاجئين, منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال الهجرة.

تدريب المحامين :

وتنفيذاً لبرتوكول التعاون الموقع بين المجلس ومركز دراسات حقوق الإنسان بكلية الحقوق جامعة أسيوط، نظم المجلس يوم ٢٠٠٩/١٠/٢٨ دورة تدريبية للمحامين استهدفت تدريب خمسون محامياً من محافظة أسيوط وذلك بهدف تعميق المعرفة بمبادئ ومفاهيم حقوق الإنسان لديهم، وتدريبهم على استخدام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان أمام القضاء الوطني وتتناول جلسات التدريب موضوعات (مبادئ ومفاهيم حقوق الإنسان – النظام القانوني المصري وحقوق الإنسان – حقوق المتهم أثناء فترة الاحتجاز – الحماية الدولية لحقوق الإنسان – المعايير الدولية للمحاكمة العادلة – حقوق الإنسان خلال مرحلة المحاكمة – الحد الأدنى لمعاملة المسجونين– دور المؤسسات الوطنية في دعم حقوق الإنسان – حقوق الإنسان خلال مرحلة تنفيذ العقوبة.

وتنفيذاً لبرتوكول التعاون الموقع بين المجلس ومؤسسة عالم واحد للتنمية ورعاية المجتمع المدني أستضاف المجلس يوم ١٩-٢٠ أغسطس فاعليات الدورة التدريبية التي عقدتها المؤسسة حول آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وتناولت مداخلات نظرية وورشات عمل تطبيقية بهدف دعم قدرات المتدربين على استخدام هذه الآليات، والتركيز على آليات الحماية الدولية – نشأة مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة – آليات عمل المجلس – آلية الاستعراض الدوري الشامل – اللجنة الاستشارية لحقوق الإنسان – تعهدات مصر للمجلس – المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير للمنظمات غير الحكومية وأختتم التدريب بمحاكاة عملية لجلسة عمل بالمجلس بمشاركة كافة المتدربين شارك في التدريب ممثلي عشرون منظمة غير حكومية تعمل في مجال حقوق الإنسان.

ونظم المجلس بالتعاون مع محافظة الوادي الجديد وجمعية حقوق الإنسان بالمحافظة دورة تدريبية لأعضاء المجلس الشعبية المحلية بمستوياتها المختلفة حول "إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في التنمية" وذلك يومي ٢٧ – ٢٨ سبتمبر/أيلول بمقر المركز الإعلامي بالمحافظة وقد شارك في الدورة أربعة وأربعون عضواً من أعضاء المجالس الشعبية المحلية على مستويات المحافظة، المدينة، المركز، القرية وتضمنت الدورة مجموعة من المحاضرات النظرية وورش عمل تناولت نشأة و تطور مفاهيم حقوق الإنسان، ودور المجلس القومي لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مصر، وتفعيل الخطة القومية لحقوق الإنسان وقانون الإدارة المحلية، وآليات شكاوى حقوق الإنسان محليا وإقليمياً ودوليا ، تفعيل آليات المجالس المحلية لإنجاح التنمية.

ونظم المجلس بالتعاون مع مؤسسة حقوق الإنسان للتدريب والتنمية المستدامة(إنصاف) والمجلس الشعبي المحلى لمحافظة بني سويف دورة تدريبية حول إدماج مفهوم حقوق الإنسان في التنمية وذلك لأعضاء المجلس الشعبي المحلى لمحافظة بني سويف يومي ١٨ – ١٩ مارس وذلك بهدف تنمية وعى أعضاء المجالس المحلية بحقوق الإنسان وتعميق معارفهم بتلك الحقوق وكيفية تفعيلها في إطار التنمية الاقتصادية والاجتماعية وشمل التدريب مجموعة من المحاضرات النظرية وورش عمل تناولت "نشأة وتطور مفاهيم حقوق الإنسان، ودور المجلس القومي لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مصر، والاتصال الاجتماعي للقيادات التنموية، وتفعيل الخطة القومية لحقوق الإنسان والمجالس المحلية، وآليات شكاوى حقوق الإنسان محليا وإقليمياً ودوليا، وكيفية التخطيط للحملات الإعلامية، وتفعيل آليات المجالس المحلية لإنجاح التنمية، ومهارات التعامل مع وسائل الإعلام المطبوعة والالكترونية".

وبالتعاون بين المجلس ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان وبناء على البرتوكول الموقع بين المجلس وماعت تم تنظيم أربعة ورشات عمل تدريبية بهدف بناء قدرات طلاب الفرق النهائية وحديثي التخرج من كلية الحقوق جامعتي القاهرة وحلوان وذلك في الفترة من ٤- ١٧ أغسطس وذلك بهدف تعريف المتدربين بالآليات الدولية والوطنية للدفاع عن أسر السجناء و كيفية تقديم المشورة والدعم القانونيين للسجناء وأسرهم، بما يؤدي لتدعيم استقرار قيم الديمقراطية وحرية التعبير وقبول الأخر والمشاركة في إدارة الشئون العامة. وقد استفاد من التدريب ١٠٠ من الطلاب و حديثي التخرج بكليات الحقوق جامعتي القاهرة وحلوان وقد تناول التدريب موضوعات هي – مفاهيم وخصائص حقوق الإنسان ومهارات استخدام الاتفاقيات الدولية أمام القضاء الوطني ووسائل الحماية الوطنية لحقوق السجناء ومهارات استخدام الآليات الدولية في حماية حقوق السجناء.

ونظم المجلس خلال هذا العام دورتان تدريبيتان للباحثين بوحدة البحث والتطوير التشريعي وبعض الوحدات الأخرى بالمجلس وذلك في إطار بناء قدرات الباحثين بالوحدة في مجال حقوق الإنسان وتضمنت جلسات نظرية وتدريبات عملية حول (القيمة القانونية للاتفاقيات الدولية – الشرعة الدولية لحقوق الإنسان – العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية – العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية – التعرف على الآليات الدولية والإقليمية المختلفة لحماية حقوق الإنسان ودور اتفاقية مناهضة التعذيب – اتفاقية مكافحة الفساد – اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة – اتفاقية حقوق الطفل – وتناولت الدورة الثانية مهارات التحقيق الاجتماعي وتحليل الوثائق القانونية والتوثيق ومهارات الاتصال والتواصل المبادئ والسمات المتعلقة بالاحتياجات والأولويات والمشاركة المجتمعية وأساليب جمع البيانات والمؤشرات ووسائل ومهارات تحليل البيانات كيفية إعداد وكتابة التقارير تجربة المجلس القومي لحقوق الإنسان في تعديل بعض التشريعات – منظومة الحقوق والحريات في الدستور المصري – فلسفة صياغة التشريعات – مهارات تحليل الوثائق القانونية – تحليل قانون الأسرة و الأحوال الشخصية – المعوقات بقانون الجمعيات الأهلية.

وفي إطار الشراكة بين المجلس القومي وحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تم عقد دورات تدريبية في إطار برنامج تدريبي متكامل حول الأنظمة الانتخابية لمختلف الجهات المعنية واستهدفت الإعلاميين والداخلية ومجلس الشعب ومجلس الشورى ومنظمات المجتمع المدني.

عقدت هذه الدورات التدريبية في إطار مشروع "دعم برنامج تدريب "بريدج" للقائمين على العملية الانتخابية" الموقع بين المجلس القومي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والذي يهدف إلى إتاحة تدريب مهني على مستوى عال شامل لمختلف الأطراف المعنية بالعمليات الانتخابية، وتم التدريب بواسطة مدربين أكفاء معتمدين عالمياً لتدريب بريدج.

هذا ومن المعلوم أن مشروع بريدج يتضمن ٢٣ وحدة تدريبية موزعة على ثلاث مجموعات: تصميم العلميات الانتخابية والعمل مع شركاء العملية الانتخابية والعمليات الانتخابية. وقد تم تقديم وحدتين من هذه الوحدات الثلاثة والعشرين في كل دورة من دورات بريدج، وحصل المشاركون في نهايتها على شهادة بريدج العالمية التي يمنحها شركاء البرنامج للمتدربين.

تدريب الباحثين في المجلس القومي لحقوق الإنسان :

عزز المجلس من سياسة دعم قدرات العاملين فيه وباحثيه على ثلاث محاور: أولها: تنظيم دورات تدريبية متخصصة للباحثين وكان من أمثلتها:

– تدريب الباحثين والهيئة المديرة بوحدة البحث وتطوير التشريع بالمجلس بالتعاون مع الهيئة الاسبانية ( ) وشارك في هذا اللقاء ممثلون عن مجلس الدولة ووزارة العدل وهيئة قضايا الدولة والمنظمة العربية لحقوق الإنسان. وبعد جلسة افتتاحية تناولت فيها د.زينب رضوان مديرة وحدة البحث والتطوير التشريعي عمل الوحدة والاحتياجات المتوقع تلبيتها خلال اللقاء، وكلمات افتتاحية من المشاركين، تناولت جلسات العمل عدة محاور تضمنت التطور الذي طرأ على النظام العالمي الجديد وتأثيره على قضايا حقوق الإنسان، ودور مكاتب الأمبودزمان في استخلاص الاحتياجات المجتمعية: الكيفية والنتائج، وفلسفة التشريع بهدف التعرف على أسلوب قراءة وتحليل النصوص التشريعية ومواصفات التشريع الفعال. والتعرف على مراحل صياغة التشريعات في الدول الأوروبية والربط بين حقوق الإنسان والتنمية في التشريع. وقد تخلل اللقاء ورشات عمل ومناقشات مقترحة حول موضوعاته

– إجراء وحدة "تعزيز مناهضة التعذيب، في سياق جهودها لتأهيل الباحثين فنياً على نشر ثقافة مناهضة التعذيب وتأهيل الضحايا على أساس علمي دورة تدريبية لعدد ٢٥ باحثاً من العاملين بالمجلس في الفترة من ٢٧ – ٢٠٠٩/١٠/٢٩، وسوف يتبع هذه الدورة التدريبية ثلاث دورات أخرى حول نفس البرنامج ولنفس فريق المشاركين في الدورة.

– إجراء دورات تدريب مدربين لباحثين في المجلس في سياق مشروع الدعوة إلى الصحة الإنجابية

– ويتمثل المحور الثاني في تدريب باحثي المجلس في إشراكهم في الدورات التدريبية التي يدعى إليها المجلس ومن أمثلة ذلك:

* إيفاد إحدى الباحثات من لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمشاركة في البرنامج التدريبي الذي نظمه المركز الدولي لتعليم حقوق الإنسان (Equitas) بعنوان "التشبيك والتخطيط الاستراتيجي" بعمان خلال الفترة من ٢٢ – ٢٨ يوليو ٢٠٠٩ وذلك بتمويل من الوكالة الكندية للتنمية. ويسعى البرنامج إلى تقوية قدرات المنظمات المحلية والإقليمية لاتخاذ تعليم حقوق الإنسان كإدارة للتحول الاجتماعي.

* إيفاد باحثة بلجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في دورة تدريبية "حول حقوق الإنسان والمساواة النوعية" التي نظمتها الوكالة السويدية للتنمية (SIDA) بالسويد في الفترة من ٥/١٠ – ٣٠ /١٠/ ٢٠٠٩ وقد شمل التدريب حقوق الإنسان والتنوع الاجتماعي، وآليات تحليل أدوار التنوع الاجتماعي، وكيفية إعداد مشاريع لإدماج مفاهيم المساواة وعدم التمييز بين الجنسين.

ويتعلق المحور الثالث في تدريب الباحثين، بتدريب المدربين في إطار الشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (برنامج بريدج) وقد عقدت هذه الدورات التدريبية في سياق مشروع "دعم برنامج تدريب بريدج للقائمين على العملية الانتخابية" الموقع بين المجلس القومي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والذي يهدف إلى إتاحة تدريب مهني على مستوى عال شامل لمختلف الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية. وشمل التدريب أربع دورات تدريبية خلال أشهر ديسمبر ٢٠٠٨، ويناير ويوليو وسبتمبر ٢٠٠٩، وحاز المشاركون في نهايتها على شهادة بريدج العلمية التي يمنحها شركاء البرنامج للمتدربين.

ثالثاً : المؤتمرات وورش العمل :

*** المؤتمر الإقليمي لتبادل الخبرات العربية في مجال تطوير التشريعات**

عُقد هذا المؤتمر في إطار نشاط مشروع وحدة البحث والتطوير التشريعي بالمجلس القومي لحقوق الإنسان بالقاهرة في ١٨ يونيو/حزيران ٢٠٠٩ برئاسة الأستاذ الدكتور "بطرس بطرس غالي" رئيس المجلس، وحضور الدكتور "زينب رضوان" مدير مشروع وحدة البحث والتطوير التشريعي بالمجلس، وبمشاركة خبراء وممثلين عن المجالس التشريعية من الأردن والمغرب والبحرين ولبنان والجزائر والسعودية ومصر، وبحضور ممثل السفير الأسباني بسفارة اسبانيا بالقاهرة وبمشاركة العديد من ممثلي المؤسسات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني لتبادل الخبرات والاستفادة بالتجارب التي تم تحقيقها في تلك الدول العربية في مواءمة التشريعات مع الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق

الإنسان نظراً للتقارب بين الثقافة ومنظومة القيم السائدة في هذه المجتمعات العربية من أجل الوصول إلى تعظيم الفائدة والوصول إلى الآفاق المحققة لصورة كاملة غير منقوصة لحقوق الإنسان من الناحية التشريعية والتطبيقية. وقد انتهى المؤتمر بتبني١٦ توصية **أهمها ما يلي:**

- دعوة الدول العربية التي لم تنشئ مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان إلى إنشاء هذه المؤسسات وتشجيعها لإنشاء وحدات تطوير للتشريعات.
- تشجيع دور المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية بشأن تقديم المشورة للهيئات والمؤسسات التشريعية بشأن القوانين التي تؤثر على وضعية حالة حقوق الإنسان واقتراح تعديلات عليها لضمان ملاءمتها للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها الدولة، وكذلك مشروعات القوانين المقترحة ذات الصلة بحقوق الإنسان.
- دعوة الحكومات إلى ضرورة الاستجابة إلى توصيات ومقترحات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني بشأن تنبيهها إلى السياسات أوالممارسات الحكومية التي لها تأثير ضار على حقوق الإنسان الخاصة بالأفراد والجماعات.
- السعى لإنشاء بنوك للمعلومات والوسائط المعلوماتية تتضمن نصوص القوانين والأحكام القضائية المتعلقة بحقوق الإنسان.
- مطالبة الحكومات والبرلمانات العربية بإدراج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في التشريعات الوطنية مع وضع تعريفات أكثر تحديداً وتفصيلاً لنطاق ومحتوى هذه الحقوق، وأطرا مؤسسية من أجل إنفاذها.
- دعوة الدول العربية التي لم تصادق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية إلى المصادقة عليه.
- ضرورة أن تتضمن مشروعات القوانين التركيز على الشفافية والمساءلة والمشاركة في عملية اتخاذ القرار، وأن يحتوي مشروع القانون في جوهره على وسائل دفاعية ضد السلوك الفاسد.
- دعوة الهيئات التشريعية العربية للاهتمام بصياغة مشروعات القوانين المقترحة بحيث تكون واضحة يستطيع أن يفهمها الرجل العادي، وأن يتعرف على أحكامها ونواهيها، وأن تكون خالية من الالتباس والغموض والعبارات المرنة التي تحتمل أكثر من تأويل.
- مراجعة التشريعات العربية بما يكفل بتحقيق المساواة بين الجنسين واحترام حقوق الأسرة والطفل. وإصدار تشريع يحظر التمييز ضد المرأة ويجرم كافة الممارسات التمييزية.

ورشة عمل دور المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة تهريب المهاجرين :

وعقد المجلس بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ورشة عمل إقليمية يومي ٣-٤ أغسطس ٢٠٠٩ حول دور المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة تهريب المهاجرين وذلك بمشاركة ممثلين للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والجمعيات الأهلية بدول (المغرب – الجزائر – مصر) وممثلي جمعيات أهلية من دول (تونس – ليبيا) **وقد ركزت الورشة على الأبعاد القانونية للمشكلة**، وتعريفات تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص، واتجاهات تهريب المهاجرين في منطقة البحر المتوسط.، وحقوق الإنسان والهجرة غير المشروعة وتهريب المهاجرين، ودور المجتمع المدني في مواجهة تحديات تهريب المهاجرين، وسبل أكثر فاعلية لمنع تهريب المهاجرين بالتعاون مع المجتمع المدني.

وقد أكد المشاركون على ضرورة أن تكفل المعاملة العادلة واحترام حقوق الإنسان لأي شخص يخضع لبروتوكول تهريب المهاجرين في كل مراحل اتخاذ التدابير. وألا يخضع المهاجرون المهربون لأي شكل من أشكال التمييز واحترام حقوقهم طيلة الوقت، والالتزام بحقوق المهاجرين لطالبي اللجوء ومبدأ عدم الإعادة القسرية كما هو موضح في المادة ١٩ ببروتوكول تهريب المهاجرين.

واستخلص المشاركون أنه ما لم يتم التعاطي مع الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية، وتفكيك جماعات الجريمة المنظمة التي تقوم بتهريب المهاجرين فسوف يستمر مهربو المهاجرين في عملهم مما يعرض المهاجرين لمخاطر مميتة.

كما أكدوا على دور للمنظمات غير الحكومية في ضمان حماية حقوق المهاجرين وفي توفير المساعدة الضرورية للمهاجرين المهربين الذين تم اعتراضهم وتيسير العودة الآمنة لهم وإعادة إدماجهم, وتيسير إعادة تأهيلهم بوصفهم ضحايا لهذه الجريمة. ورفع وعي الجمهور. ومن أجل ذلك فينبغي الاعتراف بدور المنظمات غير الحكومية المركزي وتيسير نفاذها إلى الموارد ودعم التعاون بينها وبين المؤسسات الحكومية. كما ينبغي دعم دور المنظمات غير الحكومية في زيادة الوعي بين الدول وغيرهم من الأطراف المكافحة لتهريب المهاجرين. وفي هذا السياق، يجب إعطاء مزيد من الاهتمام لتنفيذ الأحكام ذات الصلة في برتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو (بروتوكول تهريب المهاجرين) المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. والذي يوضح التزامات الأطراف بجهد إعلامي في مكافحة الظاهرة.

يجب أن يستمر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تيسير عمل المنظمات غير الحكومية في مجالات الحيلولة دون تهريب المهاجرين وكذا ضمان المساعدة وحماية المهاجرين المهربين.

تشجيع تكوين جمعيات متخصصة في شئون الهجرة غير النظامية, وتأسيس مرصد مركزي في المنطقة العربية يعنى بهذه القضية ويصدر تقارير دورية في شأنها وتكوين شبكة من المنظمات غير الحكومية في المنطقة وتنظيم لقاء دولي يجمع الجمعيات الأهلية المعنية في المنطقة العربية ودول الشمال والجهات الرسمية من أجل تيسير تبادل الخبرات في مجالات منع تهريب المهاجرين, وكذلك تقديم المساعدة وحماية المهاجرين المهربين. ودعوة المجلس القومي لحقوق الإنسان أن يقوم بإنشاء وصيانة وتنسيق شبكة المنظمات غير الحكومية هذه.

حلقات نقاشية حول الاتجار بالبشر :

نظم المجلس، بالتعاون مع المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية سبع حلقات نقاشية تهدف إلى دراسة أشكال ظاهرة الاتجار بالبشر بكافة إبعادها الاجتماعية والنفسية والقانونية بمشاركة مجموعة من الأساتذة المتخصصين والمهتمين بدراسة الظاهرة والعديد من الجهات المعنية والمهتمة بمعالجتها.

أجريت الحلقة النقاشية الأولى في ٢ فبراير ٢٠٠٩، وكان موضوعها "زواج القاصرات وحقوق الإنسان في إطار الاتجار بالبشر". وقد تناولت الأبعاد الاجتماعية للظاهرة على المستوى العربي، وأشكال المتاجرة بالنساء والأطفال، وعوامل انتشار الظاهرة، كما تناولت الأبعاد القانونية للظاهرة في مصر، والمواجهة الشريعة والأمنية. وفقاً للتعديلات التشريعية التي طرأت على قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ وماهية زواج القاصرات من حيث مفهوم وحجم وخطورة الظاهرة، والمعالجة الجنائية لمشكلة زواج القاصرات كشكل من أشكال الاتجار بالبشر.

وأجريت الحلقة النقاشية الثانية في الأول من مارس ٢٠٠٩، وكان موضوعها "تجارة الأعضاء وحقوق الإنسان في إطار الاتجار بالبشر" وقد تناولت الأبعاد الطبية للظاهرة وكذا الأبعاد القانونية، وتعرضت للربط بين نقل الأعضاء البشرية والجريمة المنظمة، وبرتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. كما تناولت الأبعاد الاجتماعية للظاهرة، وعدم شرعية الاتجار في الأعضاء البشرية.

وجريت الحلقة النقاشية الثالثة في ٣١ مارس ٢٠٠٩ حول "الهجرة غير الشرعية وحقوق الإنسان في إطار الاتجار بالبشر" وتناولت الأبعاد الاجتماعية للظاهرة من منظور الهجرة وانعكاساتها السلبية والإيجابية، والفرق بين الاتجار بالبشر وتهريبهم، وبحث إستراتيجية مقترحة لمواجهة الظاهرة. كما تناولت الأبعاد القانونية لظاهرة الهجرة غير القانونية في ضوء مفاهيم الجريمة المنظمة عبر الوطنية وأحكام بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة المعنية، والجهود الوطنية والدولية لمكافحة الظاهرة.

وأجريت الحلقة النقاشية الرابعة في ٣١ مايو ٢٠٠٩ حول "العمل القسري وحقوق الإنسان في إطار الاتجار بالبشر" وتناولت الأبعاد القانونية لظاهرة العمل القسري، والاتفاقيات الدولية المعنية، والبعد الدولي للعمل القسري، كما تناولت الأبعاد القانونية للظاهرة واستغلال الأطفال في أسوأ أشكال العمل، والأبعاد الاجتماعية للعمل القسري، والعمل الجبري كأحد أشكال الاتجار بالبشر.

وأجريت الحلقة النقاشية الخامسة في ١٨ أكتوبر ٢٠٠٩، وكان موضوعها "أولاد الشوارع وحقوق الإنسان في إطار الاتجار بالبشر" وتناولت الأبعاد الاجتماعية للظاهرة والعوامل المسببة لها، والخصائص الشخصية لأطفال الشوارع، وأساليب الاتجار والاستغلال والمخاطر التي يتعرض لها هؤلاء الأطفال، والتكلفة الاقتصادية والاجتماعية لأطفال الشوارع وبحث بعض الاستراتيجيات التي يمكن أن تسهم في مواجهة الظاهرة. كما تناولت الأبعاد القانونية للظاهرة وفي مقدمتها الاتفاقيات والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الطفل، وتطور الظاهرة دولياً وإقليمياً ومحلياً، والمعالجة التشريعية لرعاية أطفال الشوارع في قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته.

وأجريت الحلقة السادسة في ١٥ نوفمبر ٢٠٠٩ وكان موضوعها "الاتجار في النساء وحقوق الإنسان" وتناولت دراسة الأبعاد الاجتماعية للظاهرة، وحجم وأسباب الظاهرة ومدى انتشارها، والاستغلال الجنسي في المجتمع المصري في ضوء الدراسات الميدانية، والعوامل المهنية للاستغلال الجنسي للمرأة، كما تناولت الأبعاد القانونية للظاهرة، وجهود الإدارة العامة لحماية الآداب في حماية النساء من الاتجار بهن، وآليات المواجهة.

ومن المقرر أن تجرى الحلقة النقاشية السابعة في شهر ديسمبر ٢٠٠٩ وموضوعها "خدم المنازل وحقوق الإنسان في إطار الاتجار بالبشر".

ندوة العلاقة بين الصحة الإنجابية وحقوق الإنسان :

نظم المجلس هذه الندوة في إطار التعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان بجامعة أسيوط يومي ٢٨ – ٢٩ أكتوبر ٢٠٠٩، بمشاركة عدد من مؤسسات المجتمع المدني في أسيوط وقد تناولت محاورها الصحة الإنجابية ومضمونها، والعوامل المؤثر فيها وخاصة القيم الثقافية، وأبعادها القانونية وخدمات الصحة الإنجابية.

وقد أوصت الندوة بزيادة عدد ورش العمل والندوات لنشر ثقافة الصحة الإنجابية على جميعي فئات المجتمع لتشجيعهم على استخدام الصحة الإنجابية وتعميق وعي المجتمع بحقوقه الصحية والإنجابية وإعداد كتيبات تحتوي على مضمون ثقافة الصحة الإنجابية بلغة سهلة ومبسطة تكون في متناول الجميع، وتجميع كل أشكال ورش العمل والندوات التي تمت وطبعها في أجزاء وتداولها بين رجال الدين (الإسلامي والمسيحي) والمدارس ووسائل الإعلام المختلفة، وتدريب عدد من المتطوعين للقيام بجولات في المحافظات لنشر هذه الثقافة.

المنتدى العربي الأفريقي حول الديمقراطية وحقوق الإنسان :

واستطراداً لجهود المجلس بالتعاون مع اليونسكو في قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان في السياق العربي الأفريقي، فقد عقد المجلس في الفترة من ١ إلى ٤ ديسمبر ٢٠٠٩ المؤتمر السنوي للمنتدى العربي الأفريقي حول الديمقراطية وحقوق الإنسان والذي تناول هذا العام قضايا الهجرة في العالمين العربي والأفريقي.

وقد شارك في أعمال المؤتمر نخبة دولية رفيعة، يتقدمهم السيدة "إيرينا بوكوفا" المدير العام الجديد لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة "اليونسكو" والتي حرصت على المشاركة شخصياً في أعمال المؤتمر وزيارة مصر بعد توليها لموقعها الجديد، كما شارك في افتتاح المؤتمر الرئيس "عبده ضيوف" أمين عام منظمة الفرانكوفونية، والسيد "عمرو موسى" الأمين العام لجامعة الدول العربية والذي استضاف افتتاح المؤتمر في مقر الجامعة، وكذا الدكتور "أحمد فتحي سرور" رئيس مجلس الشعب المصري، والسيدة الوزيرة "عائشة عبد الهادي" وزير القوى العاملة والهجرة، والسيد "فريدريكو مايور" رئيس مؤسسة الثقافة في أسبانيا، والسيد "بكر نداي" ممثل مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، ولفيف من المسئولين وممثلي المنظمات الدولية والمؤسسات المعنية بقضايا وسياسات الهجرة من مصر والبلدان العربية والدول الأفريقية.

وقد تضمن الإعلان الصادر عن المؤتمر توصيات تتعلق بالدعوة لاستكمال الانضمامات للاتفاقيات الدولية، وخاصة الاتفاقية الخاصة بحماية العمال المهاجرون وأسرهم واتفاقية حماية اللاجئين واتفاقيات منظمة العمل الدولية، وكذا تعزيز دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في التصدي لأنماط الانتهاكات لحقوق العمال المهاجرون واللاجئون، وتعزيز التعاون فيما بينها وبينها وبين مؤسسات الدولة المعنية في مجالات تطوير ومواءمة التشريعات ذات الصلة، والحماية والرقابة، وتعزيز الوعي العام وتنمية الحوار.

مؤتمر المراجعة الأول لإعلان المواطنة (٢٠٠٧) :

واستطراداً لجهود المجلس في الاهتمام بتفعيل المبادئ الدستورية التي تضمنتها تعديلات العام ٢٠٠٧ بشأن غقرار مبدأ المواطنة، فقد عقد المجلس بالتعاون مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان مؤتمر المراجعة الأول لإعلان المواطنة ٢٠٠٧ بالقاهرة يومي ٢٠ –٢١ ديمسبر ٢٠٠٩، من أجل مراجعة مدى التقدم الذي تم إحرازه في تفعيل إعلان حقوق المواطنة الذي صدر عن المؤتمر الأول للمواطنة الذي نظمه المجلس بمشاركة واسعة في العام ٢٠٠٧.

تناول المؤتمر ثلاثة محاور رئيسة أولها: تكافؤ الفرص وحظر التمييز، وتناول ثانيها: مكافحة الفقر وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، واختص المحور الثالث بقضايا المصريين في الخارج المغتربين للعمل أو الهجرة.

وناقش المؤتمر خمس أوراق عمل، ناقشت إحداها الجوانب المفاهيمية لقضية المواطنة، وأسهمت ثلاث منها في المحاور الرئيسية للمؤتمر، واختصت الخامسة بأوضاع المصريين العاملين في الخارج.

ورصد البيان الختامي للمؤتمر التقدم المحرز وأوجه النقص في إعمال حقوق المواطنة، وقدم عشر توصيات رئيسية لتفعيل إعلان حقوق المواطنة وتعزيز المساواة وتكافؤ الفرص ومكافحة الفقر وحماية المواطنين المصريين المغتربين في الخارج وتعزيز تواصلهم مع وطنهم ودعم حقوقهم القانونية في المهجر، وقد تقرر عقد مؤتمر دوري كل عام لقياس التقدم في تفعيل إعلان المواطنة ٢٠٠٧. (ويتضمن الملحق نص البيان الصادر عن المؤتمر).

المؤتمر الدولي حول مكاتب الأمبودزمان في واقع اجتماعي متغير :

ونظم مكتب الشكاوى بالمجلس بالتعاون مع الشبكة الإقليمية لمكاتب الأمبودزمان العربية مؤتمراً دولياً بعنوان "مكاتب الأمبودزمان في واقع اجتماعي متغير" بالقاهرة يومي ١٧– ١٨ ديسمبر، وشارك في أعماله مؤسسات الأمبودزمان العربية العضوة في الشبكة الإقليمية، وممثلون عن الشبكات الدولية لمكاتب الأمبودزمان، ومنظمات المجتمع المدني والخبراء.

اهتم المؤتمر بمناقشة أثر المتغيرات العالمية والإقليمية على المجتمعات المختلفة سواء المتقدمة أو النامية، وتأثيرها على التشريعات والسياسات الوطنية، ونمط المنازعات والشكايات التي تنشأ عنها، وتتصدى لها مؤسسات الأمبودزمان، وتدارس المشاركون عدداً من دراسات الحالة. كما تدارس المؤتمر واقع مؤسسات الأمبودزمان بين الدول والمجتمع وخاصة في البلدان العربية.

وعلى هامش المؤتمر، أعلن عن تطوير الشبكة الإقليمية لمكاتب الأمبودزمان العربية إلى "المنظمة العربية لمكاتب الأمبودزمان"، واختارت المنظمة الجديدة الأستاذ "محمد فائق" رئيساً لها، والأستاذ "محمد العرافي" رئيس ديوان المظالم بالمملكة المغربية نائباً أول، والأستاذ "عبد الله الكيالي" رئيس هيئة المظالم بالمملكة الأردنية نائباً للرئيس، والأستاذ "محمد أبو زيد أحمد" رئيس هيئة المظالم والحسبة في السودان أميناً للمال، والأستاذة "أليفة فاروق" الموفق الإداري بتونس عضواً في مجلس الإدارة.

الباب الرابع

الخطة الوطنية للنهوض بحقوق الإنسان

واصل المجلس خلال العام ٢٠٠٩ متابعة تنفيذ الخطة الوطنية للنهوض بحقوق الإنسان التي كان قد انتهى من إعداد مشروعها وفقاً للمعايير الدولية، وطرحها للنقاش مع أجهزة الدولة، ومؤسسات المجتمع المدني من أجل دمجها في الخطة الخمسية للدولة ٢٠٠٧ – ٢٠١٢.

وقد تابعت "وحدة متابعة الخطة القومية لتعزيز حقوق الإنسان" برئاسة الدكتور "نبيل حلمي" التنسيق مع الوزارات وأجهزة الدولة، وأجرت خلال العام ٢٠٠٩ اجتماعات تنسيقية مع ١٣ وزارة وجهازاً.

وزارة الصحة:

وقد بدأت الاجتماعات التنسيقية في ١١ فبراير ٢٠٠٩ بلقاء مع مدير عام صحة المرأة بقطاع السكان ممثلاً لوزارة الصحة الذي عرض الخطة المبدئية المقدمة من الوزارة والتي تعتبر حقوق الإنسان الصحية من الأمور الحيوية الهامة التي يجب أن يتمتع بها كل إنسان وتغطي جميع المراحل العمرية للإنسان، وتهدف الدولة من خلالها لوضع الحقوق الصحية للسكان موضع التطبيق. ومن أهم الأهداف الواردة في خطة الوزارة هي:

- حق الطفل في التغذية السليمة والحصول على التطعيم والعلاج اللازم في الوقت المناسب.
- الحق في الحصول على التثقيف الجنسي بطريقة علمية سليمة.
- حق المرأة في الحصول على الرعاية الصحية ذات الجودة العالية أثناء فترة الحمل وما بعد الإنجاب.
- الحق في الحصول على الخدمة الصحية وبسعر مقبول.
- توفير التدريب اللازم والكافي لمقدمي الخدمة الصحية لتأهيلهم لتقديم خدمة طبية جيدة.
- حق العاملين بالمجال الصحي في الحصول على التقدير المادي والمعنوي الكافي.

وقد اعتمدت الخطة المقدمة من وزارة الصحة على محورين: يتجه الأول إلى تقسيم الحقوق الصحية حسب المراحل العمرية للإنسان، ويتجه الثاني إلى تقسيم خطة العمل إلى :النشاط، والجهة المسئولة، والهدف من النشاط.

وأضاف ممثل الوزارة أنه سوف يضاف إلى الخطة النهائية بنداً عن التأمين الصحي، وما يتلقاه من شكاوي المواطنين.

وقد اقترح مدير وحدة الخطة تقسيم الحقوق الصحية إلى ثلاثة أقسام : حقوق المرضى حقوق العاملين، وحقوق الأصحاء، وتدعيم الخطة بمؤشرات الأداء والإحصائيات والإيجابيات والبرامج الزمنية للتنفيذ لمعرفة الجهد الفعلي للوزارة من أجل تعزيز حقوق الإنسان.

وزارة الاستثمار:

وعقد مدير وحدة الخطة اجتماعاً تنسيقاً مع ممثلي وزارة الاستثمار في ١١ فبراير ٢٠٠٩ ناقش خلاله أهم ملامح العمل المستقبلي للوزارة، وكيفية إعداد الخطة وطلب وضع خطة مبدئية للمناقشة، لحقه اجتماع آخر في ٢٠٠٩/٣/٢٩ عرض خلاله ممثل الوزارة التقرير السنوي الرابع عن أداء الوزارة والجهات التابعة لها عن العام ٢٠٠٧ – ٢٠٠٨ ويتناول ثلاثة محاور تعمل الوزارة على النهوض بها، وهي تيسير وتشجيع الاستثمارات الوطنية والعربية والدولية، وإدارة الأصول والاستثمارات المملوكة للدولة، وتنشيط القطاع المالي غير المصرفي (سوق المال) كما عرض أهم المؤشرات والبيانات التي تعكس مدى تطوير تلك المحاور وأهم الإجراءات والسياسات التي تم اتخاذها لدعم وتنشيط العمل بتلك المحاور لخدمة المواطنين.

وزارة التربية والتعليم:

وعقد مدير وحدة الخطة اجتماعاً تنسيقياً مع ممثلي وزارة التربية والتعليم في ٢٠٠٩/٣/٢٩ وأكد ممثل الوزارة على اهتمام الوزارة بتطوير التعليم باعتباره حقاً أصيلا للمواطنين وأكثر القطاعات تأثيراً عليه. وتناول أهم ملامح العمل المستقبلي للوزارة، وحرص الدولة على أن يكون التعليم في مؤسساتها التعليمية مجانياً في مختلف مراحله، وإدماج مفاهيم حقوق الإنسان في المناهج الدراسية. وعزم الوزارة على إنشاء وحدة مركزية لمعالجة العنف لدى الطلاب، سوف ينبثق عنها وحدات في جميع المحافظات للعمل على رصد ودراسة سلوك الأطفال في نطاق الأسرة والمدرسة والشارع بهدف الوصول إلى التدريب الإيجابي لسلوك الأطفال.

وقد أشاد مدير وحدة الخطة بالتعاون بين الوزارة والمجلس في تعديل المناهج الدراسية وإدماج مفاهيم حقوق الإنسان بها، وأنني على إنشاء وحدة مكافحة العنف لدى الطلاب.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

وفي الاجتماع التنسيقي مع ممثلي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في ٢٠٠٩/٣/٢٩ تحدث ممثل الوزارة عن خطة الوزارة لتعزيز حقوق المواطن المصري، وأكد أن الوزارة تسعى دائماً لإصلاح منظومة التعليم الجامعي والبحث العلمي ودمج ثقافة حقوق الإنسان في المناهج الدراسية، وتنظيم دورات تدريبية للطلاب والعاملين بالوزارة حول حقوق الإنسان، كما أشار إلى اهتمام الوزارة بتقديم الرعاية لذوي الاحتياجات الخاصة.

وزارة الثقافـة:

وأجرى مدير وحدة الخطة ثلاثة اجتماعات تنسيقيه مع ممثلي وزارة الثقافة في ٢/١١، ٣/٣/، و٢٠٠٩/٦/٢٨، تناول أولها ملامح العمل المستقبلي للوزارة، وشرح مدير وحدة الخطة كيفية إعدادها في خطة ميدانية للمناقشة.

وعرضت السيدة ممثلة الوزارة في الاجتماع التنسيقي الثاني أوجه نشاطات بعض الهيئات التابعة للوزارة من عام ٢٠٠٧ حتى عام ٢٠١٢ في مجال تعزيز ونشر الوعي بالحقوق الثقافية لدى الإنسان المصري على النحو التالي:

وفيما يخص **الهيئة العامة للمركز الثقافي القومي** "**دار الأوبرا المصرية**" : يهدف المركز إلى المشاركة وتقديم ونشر الفنون الرفيعة من أجل الارتقاء بالقيم الإنسانية وتقديم تلك الفنون مجاناً أو بثمن رمزي للشباب وتعتمد الخطة الإستراتيجية للمركز على مبدأ الثقافة حق للجميع.

وفيما يخص **قطاع الفنون التشكيلية** : يعمل القطاع على نشر الوعي بالحقوق الثقافية لدى جميع فئات وشرائح المجتمع "الأطفال، الشباب، المرأة، ذوي الاحتياجات الخاصة" حيث يحرص القطاع على مشاركة الأطفال والشباب في ورش عمل فنية، ووضع برامج من شأنها تدريب الشباب على إدارة العمل الثقافي، وانطلاقاً من تقدير دور المرأة المبدعة أقام القطاع مهرجانات ومعارض داخل مصر وخارجها لإبراز إبداعاتها، ويضاف إلى هذا اهتمام القطاع بذوي الاحتياجات الخاصة من خلال تأسيس صالون يعني بفن هذه الفئة والاعتراف بأعمال المبدعين منهم وهذا ضمن فعاليات مهرجان الإبداع التشكيلي.

وفيما يخص **المركز القومي للمسرح والموسيقى والفنون الشعبية** : فان المركز الآن بصدد إعداد عدة ندوات تناقش حقوق الرجل والمرأة وكيفية تناولها في وسائل الإعلام والإبداع وندوات أخرى عن المرأة في التراث الشعبي مع بيان حقوقها سواء المسلوبة أو المتاحة.

وفيما يخص **صندوق إنقاذ آثار النوبة:** يكمن دور متحف النوبة في تنمية الوعي الثقافي لدى المواطنين من خلال النشاط المسرحي والموسيقي الصيفي بالتعاون مع إدارات المدارس، وتنظيم معارض خاصة بالحرف والنشاط اليدوي وتعريف زوار المتحف بهذه الحرف وتنظيم المعارض الفنية للأطفال والشباب، وانطلاقاً من احترام حقوق العمال فإن الصندوق النوبة يحرص دائماً على إعطاء العاملين دورات تدريبية لحفظ وصيانة الآثار بمتحف النوبة، ودورات تدريبية أخرى بعضها بالمجان والأخرى بتكلفة رمزية مثل "الحاسب الآلي، اللغات الأجنبية، وصيانة الكاميرات، برنامج بناء وإدارة فريق العمل" وأشارت سيادتها أنه جاري الآن عمل ميكنة وأرشفة الوثائق والكتب النادرة ومستندات التراث النوبي بالتعاون مع اليونسكو.

وقد اتفق على ضرورة تضمين الخطة المقدمة من الوزارة مؤشرات الأداء والإحصائيات والإيجابيات والبرامج الزمنية.

وقدمت ممثلة وزارة الثقافة في الاجتماع التنسيقي الثالث أهم الخطوات العريضة التي قامت عليها خطة الوزارة، وأكدت على أن الوزارة تسعى دائماً إلى نشر حق المعرفة والثقافة سواء المقروءة أو المسموعة بين المواطنين وأشارت إلى الجهود التي تبذلها جميع الهيئات التابعة للوزارة لنشر الوعي بالحقوق الثقافية.

وقد اتفق على أهمية استمرار التعاون والتنسيق لربط خطة الوزارات بالخطة القومية للمجلس لتحقيق الأهداف المشتركة لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان وضرورة تضمين الخطط المقدمة من الوزارات بمؤشرات الأداء والإحصائيات والإيجابيات والبرامج.

وزارة الماليــة:

تناول الاجتماع التنسيقي مع ممثلي وزارة المالية في ٢٦ مايو/أيار ٢٠٠٩ مناقشة كيفية التنسيق والتعاون لتفعيل تنفيذ خطط الوزارة، وتم مناقشة أهم أهداف وزارة المالية لتعزيز حقوق الإنسان والتي تتمثل في الآتي:

- إنشاء وحدة تكافؤ الفرص بالتعاون والتنسيق مع المجلس القومي للمرأة بهدف توعية العاملين والعاملات بحقوق الإنسان السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ونشر ثقافة العمل الحر والمشروعات الصغيرة وبناء قدرات العاملين بالوزارة لتحسين الأداء.
- تبسيط وتيسير الإجراءات الجمركية الروتينية على المواطن المصري.
- تخفيض الضريبة على الأشخاص والشركات بهدف تشجيع الممولين على تقديم إقراراتهم الضريبية.

وزارة الطيران المدني:

وتناول الاجتماع التنسيقي مع ممثلي وزارة الطيران المدني في ٢٦ مايو/أيار ٢٠٠٩ أيضاً متابعة ومناقشة كيفية التنسيق مع الوزارة لتفعيل وتنفيذ الخطة. كما تم مناقشة أهم ملامح العمل المستقبلي للوزارة والتي تتمثل في:

- حق المواطن المصري في التمتع بوسائل نقل آمنة.
- إجراء التفتيش ومراجعة القواعد الأمنية والتدابير التشغيلية في المطارات وشركات الطيران لتحقيق أعلى المعدلات القياسية لسلامة الركاب.
- تطبيق نظام تأمين صحي جديد يوفر الرعاية الصحية للطيارين وأطقم الضيافة في أي موقع في العالم.

وقد اتفق على ضرورة تضمين الخطط المقدمة من الوزارة مؤشرات الأداء والإحصائيات والإيجابيات والبرامج الزمنية.

وزارة التنمية الاقتصادية:

وتناول الاجتماع التنسيقي مع ممثلي وزارة التنمية الاقتصادية في ١٠ مايو/أيار ٢٠٠٩ أهم ملامح العمل المستقبلي للوزارة، ويشمل العمل على دعم تنافسية الإقتصاد المصري وزيادة درجة اندماجه في الاقتصاد العالمي وخلق بيئة أكثر جذباً للاستثمارات الوطنية والأجنبية من أجل توفير مزيد من فرص العمل ومواجهة مشكلة البطالة.

وقد اتفق على أهمية استمرار التعاون والتنسيق لربط خطة الوزارة بالخطة القومية للمجلس لتحقيق الأهداف المشتركة لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان وضرورة تضمين الخطه المقدمة من الوزارة مؤشرات الأداء والإحصائيات والإيجابيات والبرامج الزمنية.

وزارة الإسكان، وصندوق تطوير المناطق العشوائية:

تابع الاجتماع التنسيقي مع وزارة الإسكان وصندوق تطوير المناطق العشوائية في ٦ سبتمبر/أيلول٢٠٠٩ أهم أهدافها والتي تتمثل في الأتي:

أهم أهداف وزارة الإسكان لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان:

- إنشاء وحدات سكنية للأسر الأولى بالرعاية.
- تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحي وضمان حق المواطن في الحصول على كوب مياه نظيف.
- تدعيم شبكات الطرق لربط القرى ببعضها البعض.
- تحسين الوضع البيئي والتعامل مع المخلفات الصلبة.

أهم أهداف صندوق تطوير العشوائيات لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان:

- حق المواطن في العيش في مناطق سكنية آمنة.
- حصر المناطق العشوائية وتطوير المناطق غير الآمنة منها وتوطين سكانها في أقرب موقع متاح.
- الإعداد لحملة إعلامية تهدف إلى تحفيز سكان المناطق غير الآمنة للمشاركة الإيجابية في مشروعات تطوير مناطقهم.

وقد اتفق على أهمية استمرار التعاون والتنسيق لربط خطة الوزارة بالخطة القومية للمجلس لتحقيق الأهداف المشتركة لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان وضرورة تضمين الخطط المقدمة من الوزارة بمؤشرات الأداء والإحصائيات والإيجابيات والبرامج الزمنية.

وقد وافت وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية المجلس القومي لحقوق الإنسان في ٢٠٠٩/١٠/٢٦ بتقرير شامل يوضح كيفية مشاركة الوزارة في تحقيق الأهداف الإستراتيجية للخطة القومية لحقوق الإنسان.

وزارة التجارة والصناعة والبيئة:

وتناول الاجتماع التنسيقي مع ممثلي وزارتي التجارة والصناعة والبيئة في ٢٠ يوليو/تموز ٢٠٠٩ مناقشة أهم أهداف وزارة البيئة لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان والتي تتمثل في الآتي:

- العمل على نقل مصانع الاسمنت خارج نطاق القاهرة الكبرى.
- تطوير العشوائيات وفرز كمية المخلفات بها.
- محاولة تعديل قانون حماية المنافسة ورفع قيمة المخالفة وكذلك إنشاء جهاز سلامة الغذاء.
- العمل على تحسين المخلفات وإعادة تصنيعها وإنشاء مواقع لدفن المخلفات.
- القيام بنشر الوعي بين المواطنين وتقريب المسافة بين المجتمع والمواطنين بالاهتمام بدور المحليات.

وعرض ممثلوا وزارة التجارة والصناعة أهم الخطوط العريضة التي قامت عليها خطة الوزارة حيث أكدوا أن الوزارة تسعى دائماً إعلى توفير كل ما يحتاجه المواطنون(أرز – اسمنت – حديد) بأسعار ملائمة، وإنشاء مشروع التنمية الداخلية، كذلك تخصيص خط ساخن لاستقبال شكاوى المواطنين، وأشارت أيضاً إلى الجهود التي تبذلها جميع الهيئات التابعة للوزارة لنشر الوعي بالحقوق التجارية والصناعية.

وقد اتفق على أهمية استمرار التعاون والتنسيق لربط خطة الوزارة بالخطة القومية للمجلس لتحقيق الأهداف المشتركة لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان وضرورة تضمين الخطه المقدمة من الوزارة مؤشرات الأداء والإحصائيات والإيجابيات والبرامج الزمنية.

وزارة الموارد المائية والري:

وتناول الاجتماع التنسيقي في ٢٨ يونيو/حزيران ٢٠٠٩ مناقشة أهم أهداف وزارة الموارد المائية والري لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان والتي تتمثل في الآتي:

- حق المواطن المصري في التمتع بمياه نقية والتصدي بكل حزم لمصادر التلوث.

- رصد ومراقبة حالة نوعية المياه السطحية والجوفية وقياس كافة العناصر الطبيعية والكيمائية بصفة دورية لإلقاء الضوء على المواقع التي تحتاج إلى مزيد من الجهود لتحسين جودة المياه بها.
- رفع كفاءة العاملين من خلال تنظيم العديد من الدورات التدريبية في كافة التخصصات والمجالات الفنية.

وزارة النقل والمواصلات:

وتابعت وحدة الخطة الاجتماعات التنسيقية مع وزارة النقل والمواصلات التي بدأتها في العام ٢٠٠٨ في اجتماعين في ١٠ يونيو/حزيران، و٦ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٩.

وقد عرضت ممثلة الوزارة أهم ملامح خطة الوزارة لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان والتي من أهم أهدافها:

- تحسين مستوى خدمات النقل المقدمة للمواطنين وإجراء التفتيش على المحطات ومزلقانات هيئة السكة الحديد ومترو الإنفاق دورياً.
- وضع خطط لتدريب العاملين لتنمية مهارتهم الفنية والإدارية، ونشر الوعي الثقافي بينهم بحقوق الإنسان من خلال تنظيم دورات تدريبية في هذا المجال.
- توفير الرعاية الصحية والاجتماعية للعاملين وأسرهم.

وأكدت ممثلة الوزارة أنه تم مخاطبة جميع الهيئات التابعة للوزارة ومنها: قطاع النقل البحري، والهيئة القومية للأنفاق، والهيئة القومية للسكك الحديدية والهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية لإعداد تقارير عن ما تقدمه هذه الهيئات من أجل تعزيز حقوق المواطنين وسوف يتم تضمينها خطة الوزارة.

الباب الخامس

التعاون مع المنظمات والهيئات الوطنية والدولية وغير الحكومية

أولاً : التعاون مع منظمات المجتمع المدني :

واصل المجلس خلال العام ٢٠٠٩ استراتيجيته نحو توطيد التعاون مع منظمات المجتمع المدني وخاصة تلك المعنية بحقوق الإنسان وشمل ذلك ثلاث مستويات على غرار ما تحقق في العام السابق :

وفي سياق متابعته لتطوير علاقة المؤسسة مع هذه المنظمات من خلال برتوكولات تعاون تم توقيع برتوكولات تعاون مع المنظمات التالية خلال ٢٠٠٩ :

- منظمة "ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان" (٢٠٠٩/١/٥)
- المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية (٢٠٠٩/١/٨)
- الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية (٢٠٠٩/١/١٠)
- كلية الإعلام بجامعة القاهرة (٢٠٠٩/١/١٢)
- جمعية البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان (٢٠٠٩/١/١٣)
- المركز المصري لتنمية الوعي بالقانون (٢٠٠٩/ ٣/٥)
- مؤسسة بداية لتمكين الشباب (٢٠٠٩/٣/٢٤)
- جامعة المنوفية (٢٠٠٩/٦/٢٣)
- المنظمة العربية لحقوق الإنسان (٢٠٠٩/٧/١٦)
- مؤسسة "عالم واحد"للتنمية ورعاية المجتمع (٢٠٠٩/٧/٢)
- مؤسسة أزهار الكرمة للتنمية (٢٠٠٩/٧/٥)
- جمعية حقوق الإنسان بأسيوط (٢٠٠٩/٧/١٩)
- معهد الأهرام الإقليمي للصحافة (٢٠٠٩/٧/٢٢)
- مركز دراسات حقوق الإنسان بجامعة أسيوط (٢٠٠٩/٧/٢٢)

وبذلك يكون المجلس قد وقع بروتوكولات تعاون مع ٣٤ منظمة غير حكومية ومركزاً بحثياً وجامعة فضلاً عن برتوكول تعاون مع المجلس القومي للمرأة، والأمانة العامة للصحة النفسية بوزارة الصحة، والهيئة العامة لقصور الثقافة.

كذلك واصل المجلس تفعيل اتفاقيات التعاون التى سبق أن وقعها مع منظمات المجتمع المدني، ونظم أنشطة تدريب مشتركة مع المنظمات التالية :

- تدريب للطلاب مع جامعة القاهرة، وجامعة حلوان، والمعهد الديمقراطي المصري، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية.
- تدريب للجمعيات الأهلية مع البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان ومؤسسة عالم واحد للتنمية.
- تدريب للمجالس الشعبية المحلية مع مؤسسة حقوق الإنسان للتدريب والتنمية المستدامة. (أنصاف)
- تدريب للإعلاميين بالتعاون مع معهد تدريب الإعلاميين باتحاد الإذاعة والتليفزيون والمنظمة العربية لحقوق الإنسان.

كما نظم ورشات عمل مع المنظمات التالية :

- المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية حول أبعاد ظاهرة الاتجار بالبشر وقد تم تناول مختلف أبعاد الظاهرة عبر سبع ورشات عمل خلال العام ٢٠٠٩.
- المنظمة العربية لحقوق الإنسان للتحضير للمؤتمر العالمي لمراجعة ديربان (٢٨-٢٠٠٩/٣/٢٩)
- مؤسسة عدالة حول منظمات حقوق الإنسان والتنمية المجتمعية: الإشكاليات والحلول (٢٠٠٩/٤/١٤)

مساندة المنظمات غير الحكومية التى تتعرض لإجراءات تعسفية، والتدخل لدى السلطات المختصة من أجل إنصافها. وفي هذا الصدد: تدخل المجلس لدى وزارة التضامن الاجتماعي لمساندة المنظمة المصرية لحقوق الإنسان. أثر تهديد الوزارة للمنظمة باتخاذ إجراءات عقابية ضدها في سياق تفسيرها نشاطات قامت بها قبل استكمال موافقات الوزارة على المنحة المخصصة لها.

كما شهد العام ٢٠٠٩ خطوة إيجابية إضافية في تعزيز التعاون بين المجلس والمنظمات غير الحكومية المصرية بعقد ثلاثة جلسات استماع لهذه المنظمات حول تقييم مسار حقوق الإنسان في البلاد وسبل تعزيز احترامها خلال جهود المجلس لإعداد تقريره في سياق المراجعة الدورية الشاملة. وإجراء استبيان حول رؤية هذه المنظمات لسبل النهوض بحقوق الإنسان، وتجاه المجلس القومي لحقوق الإنسان مما سيرد تفصلاً لاحقاً.

ثانياً : التعاون مع المنظمات الدولية :

١- الأمم المتحدة :

واصل المجلس تعاونه مع الأمم المتحدة وهيئاتها المختلفة المعنية بحقوق الإنسان في سياق تحقيق الأهداف المشتركة من أجل النهوض بحقوق الإنسان، ومتابعة التقدم نحو وفاء البلاد بالتزامها القانونية وقد تمثل ذلك في مشاركة المجلس في العديد من الأنشطة التي تنظمها المنظمة الدولية، ومواصلة الحوار حول قضايا الاهتمام المشترك من خلال الزيارات المتبادلة، واستقبال مسئولي المنظمات الدولية، وتمثلت ابرز مظاهر ذلك فيما يلي:

- واصل المجلس مشاركته في أعمال مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، فشارك في اجتماع المجلس في الفترة ٢٦-٢٩ يناير ٢٠٠٩، ومثله الأستاذ "محمد فائق"، وفي الدورة السابعة للمجلس في مارس ٢٠٠٩ ومثله د."حسام البدراوي" عضو المجلس. وتضمن تقريره عن المؤتمر عدداً من التوصيات المهمة بشأن إعداد مصر للتعامل مع آلية المراجعة الدورية الشاملة (UPR) في فبراير ٢٠١٠. كما شارك المجلس في الدورة الحادية عشر لمجلس حقوق الإنسان في الفترة من ٥ إلى ١٢ يونيو ٢٠٠٩، ومثله فيها د. "محمد سعيد الدقاق".
- شارك المجلس في جهود الأمم المتحدة لمراجعة مقررات ديربان **Durban Revew** على المستويين الإقليمي والعالمي، فاستطرادا لمشاركته في المؤتمر الإقليمي لأفريقيا الذي عقد في أبوجا ومثله فيه الأساتذة "محمد فائق" و"صلاح الدين عامر و"سعيد الدقاق"، كما نظم بالتعاون مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ورشة عمل موسعة للمنظمات غير الحكومية لبلورة رؤية عربية توافقيه حول القضايا المطروحة على المؤتمر وتقويم التقدم المحرز في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري والخوف من الأجانب، وسبل تعزيز

الآليات الوطنية والدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وكان بمثابة المؤتمر غير الحكومي العربي والوحيد الذي شهده التحضير لهذا المؤتمر المهم، وصدر في ختامه بياناً بعنوان "إعلان القاهرة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري". كما شارك في المؤتمر العالمي لمراجعة ديربن في جنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٥ أبريل ٢٠٠٩ ومثله في المؤتمر كل من الأساتذة "محمد فائق" ود. "صلاح عامر" ود."فؤاد عبد المنعم رياض" والسفير "أحمد حجاج" أعضاء المجلس.

- كذلك واصل المجلس تعاونه مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في سياق مشروع "إنسان" الذي تم إطلاقه في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤ بهدف دعم قدرات المجلس من أجل تحقيق الأهداف الواردة في قانون تأسيسه في تكوين النظم الداخلية، وتقوية الحوار الخارجي للمجلس مع المنظمات غير الحكومية والقطاعات الأخرى ذات الصلة. وعمق الجانبان خلال العام ٢٠٠٩ هذا التعاون بخطوة مهمة استهدفت دعم مساهمة المجلس في المراجعة الدورية الشاملة لمصر في مجلس حقوق الإنسان المقررة في شهر فبراير/شباط ٢٠١٠. وهو ما سوف يتم تناوله لاحقاً على نحو تفصيلي نظراً.
- وتابع المجلس تعاونه مع صندوق الأمم المتحدة للسكان ووزارة الصحة في إصدار دليل مرجعي للحقوق الإنجابية، وشارك مع الهيئتين في عقد مؤتمر "الحقوق الإنجابية من النظرية إلى التطبيق" في ١١ إبريل/نيسان ٢٠٠٩، أطلق خلاله الإصدار الأول للدليل المرجعي، وناقش المنهج التدريبي للحقوق الإنجابية.
- ونظم المجلس بالتعاون مع المكتب الإقليمي للأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة ورشة عمل إقليمية حول التعاون الدولي لمكافحة تهريب المهاجرين يومي ٣ ، ٤ أغسطس/أب ٢٠٠٩ سلطت الأضواء على قضية الهجرة غير القانونية ومخاطرها وسبل مكافحتها.
- كما نظم المجلس دورتين تدريبيين بالتعاون مع منظمة الهجرة الدولية حول القانون الدولي للهجرة وحقوق الإنسان للمهاجرين في شهري أغسطس، ونوفمبر/تشرين أول ٢٠٠٩ وشارك فيها ممثلون من اللجان المختلفة في المجلس القومي لحقوق الإنسان، والوزارات المعنية ومنظمات المجتمع المدني وجامعة الدول العربية والمفوضية السامية للاجئين.
- كما استقبل رئيس المجلس وفداً من منظمة الهجرة الدولية ضم كل من السيدان شهيد الحق وماثيو لوسيانو في ٢ يوليو ٢٠٠٩ في مقر المجلس، وتحدث رئيس المجلس عن اهتمام المجلس البالغ بقضايا الهجرة والمهاجرين، وعزم المجلس إقامة المنتدى العربي الأفريقي للحوار من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في القاهرة في أواخر نوفمبر ٢٠٠٩ برعاية اليونسكو، وبرئاسة الرئيس "عبده ضيوف"، والذي سوف يكون موضوعه الأساسي هو

الهجرة، وخاصة بين الجنوب والجنوب مثل الهجرة المصرية إلى دول الخليج، ودعا وفد منظمة الهجرة الدولية للمشاركة في هذا المؤتمر وإبداء أي مقترحات يرونها مناسبة.

- وفي سياق التعاون مع منظمة العمل الدولية شارك المجلس في ورشة شبة إقليمية نظمتها إدارة صناديق العمل بالتعاون مع مكتب منظمة العمل الدولية لشمال أفريقيا في الفترة من ٧ – ٩ ( ) بالرباط، حول الترويج لحقوق الأشخاص المعاقين في الحصول على التكوين والتشغيل التي أجريت تحت أشراف وزارة التشغيل والتكوين المهني في المملكة وشارك فيها ممثلون عن بعض القطاعات الحكومية والجمعيات والنقابات العالمية المهتمة بمجال الإعاقة من **المغرب والجزائر وتونس وليبيا والسودان ومصر**، ومثل المجلس في هذه الورشة باحثة بالمجلس.
- واستقبل نائب رئيس المجلس وكل من د."نبيل حلمي" ود.أحمد رفعت" عضوا المجلس ووفداً من المكتب الفني بمنظمة العمل الدولية برئاسة السيدة "كارين كارتيس" في ٢٣ ابريل ٢٠٠٩ واستعرض د."أحمد كمال أبو المجد" أنشطة المجلس ودوره في تعزيز احترام حقوق الإنسان في مصر، وأثنى على الجهود التي تبذلها الوزيرة "عائشة عبد الهادي" في رفع مستوى العمالة المصرية ومراعاة حقوق العمال، وأكد على ضرورة ضمان حقوق العمال المصريين في الداخل والخارج. وأوضح د.أبو المجد أن الأزمة المالية صعدت من حدة مشاكل العمالة ومنها خرق شروط عقود العمل حيث لا يتم تسليم العامل الراتب المنصوص عليه بالعقد، وأكد على ضرورة مراجعة الأجندة العمالية وبحث المتطلبات المستقبلية.
- وأكد د."نبيل حلمي" على اهتمام المجلس بحقوق العمال، وتنظيمه عدة ورش عمل خاصة بهذا الشأن، وعزمه تنظيم ورشة أخرى في شهر مايو ٢٠٠٩ حول "حقوق الإنسان والعمال والاتجار بالبشر"، كما أكد أيضاً على اهتمام المجلس بمشكلة الهجرة غير القانونية، ورفض المجلس لنظام الكفيل الذي يتم العمل به في دول الخليج. وأشار د."أحمد رفعت" إلى خطة المجلس في التعاون مع وزارة القوى العاملة، وتنظيم مؤتمر حول العمالة المصرية بالخارج.
- ومن جانبها أكدت رئيسة الوفد، أن الوفد لا يقوم بهذه الزيارة بهدف الانتقاد، وإنما لبحث سبل التعاون وتحسين أوضاع العمال مشيرة على أن مصر من أوائل الدول المصادقة على اتفاقيات منظمة العمل الدولية. كما أثنت على شفافية الوزيرة "عائشة عبد الهادي" في طرح المشاكل المتعلقة بالعمال، وأن هناك حاجة إلى المزيد من توعية العمال بحقوقهم وضمان حرية التجمع، والتأكيد على الحفاظ على حقوق العمال في ظل سياسة الخصخصة.

- وواصل المجلس تعاونه مع منظمة اليونسكو العالمية ، وبينما واصلت المؤسستان جهودهما في عقد مؤتمر سنوي يواكب اليوم العالمي لحقوق الإنسان، فقد طورا مضمون التعاون باتجاه تناول أعمق للإشكاليات الرئيسية لإعمال الديمقراطية وحقوق الإنسان، واختارا قضايا الهجرة واللجوء موضوعاً لمؤتمرهما في العام ٢٠٠٩ والذي تحول إلى منتدى دائم للحوار العربي الأفريقي.

٢- الاتحاد الأوروبي:

شارك المجلس في اجتماعات الحوار العربي الأوروبي في الفترة من ٩ إلى ١٣ مارس ٢٠٠٩، ومثله في الحوار الأستاذان د. "صلاح عامر" ود."محمد سعيد الدقاق"، وكذا في مجموعات عمل الحوار العربي الأوروبي التي عقدت في الأردن في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ نوفمبر ٢٠٠٩، ومثله فيها د. "محمد سعيد الدقاق"، كما شارك في احتفالية اليوم العالمي لحقوق الإنسان التي نظمها المجلس الأوروبي في أذربيجان في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ يونيو ٢٠٠٩.

واصل المجلس تعاونه مع الاتحاد الأوروبي من خلال المشروع المشترك لتعزيز قدرات مكتب الشكاوى وتعزيز الحوار مع مؤسسات الاتحاد عبر الوفود التي استقبل.

استقبل أمين العام المجلس وفدا من المفوضية الأوروبية يضم كلا من "ماريا اسبينوسا" و"مانويل سانشيز" "دى نوجويز" الخبراء المستقلين في مجال مراقبة الانتخابات في ٢٠٠٩/٦/٢٠. وقد تناول النقاش الانتخابات التشريعية والرئاسية القادمة وأشار الأمين العام إلى أن المجلس يضم وحدة لمراقبة الانتخابات وأنه على أتم الاستعداد لتسهيل الإجراءات للمراقبين من منظمات المجتمع المدني المعنية بمتابعة الانتخابات وفقا للسوابق والقواعد المنظمة لذلك والتي تضعها اللجنة العليا للانتخابات. كما أشار إلى أن المجلس قام بالتعاون مع مؤسسة "بريدج" في تنفيذ برنامج "تدريب المدربين" الذي يساعد على تدريب المراقبين على متابعة الانتخابات، بهدف تشجيع المواطن على الذهاب إلى صناديق الاقتراع.

وفى حديثه أشار الأمين العام إلى أن المجتمع المصري مثله مثل المجتمعات العربية ودول العالم الثالث تعاني من نقص ثقافة حقوق الإنسان، ويعمل المجلس في عدد من الاتجاهات لتعزيز وتنمية هذه الثقافة، بالإضافة إلي وجود عدد من الخبراء المختصين بنشر هذه الثقافة عن طريق إلقاء المحاضرات وإقامة ورش العمل في المدارس والجامعات، كما يقوم بعمل علمي مكثف لتغيير المناهج الدراسية والبرامج الإعلامية بدءا من تنقيتها بما لا يتعارض ومبادئ حقوق الإنسان التي تضمنها مكون هذه الحقوق، والعمل جار بالتعاون مع وزارتي التعليم والإعلام.

وكذلك استقبل أمين عام المجلس وفدا" من المفوضية الأوروبية ومعهم "مايكل راين" مستشار الشئون السياسية والإعلامية بالاتحاد الأوروبي يوم ١٤ مايو/أيار ٢٠٠٩. وأشار أمين عام المجلس إلى ضرورة أن يكون هناك وسيلة حوار لتبادل الخبرات والتجارب في مجال حقوق الإنسان. وأعرب الأمين العام في هذا الإطار عن استعداد رئيس المجلس للمشاركة في جلسة نقاش موسعة مع أعضاء البرلمان الأوروبي ولجنة حقوق الإنسان لمناقشة موضوعات حقوق الإنسان، حيث لم يسبق دعوة المجلس من جانب المفوضية أو البرلمان الأوروبي خاصة وأنه يتمتع بمصداقية مشهودة محلياً ودولياً.

اهتم الجانب الأوروبي معربا" عن تفهمه التام لذلك خاصة بعد رد فعل وإدانة مختلف الجهات المصرية للتقرير الصادر عن البرلمان الأوروبي حول حقوق الإنسان في مصر. وأكد الجانب الأوروبي تقديره وحرصه بالرد إيجابياً عن مقترح الأمين العام بعد انتهاء الانتخابات الأوروبية وتشكيل لجان البرلمان الجديد.

وردا" على استفسار الضيوف حول إذا كان هناك أي تعديل لتشريعات في الفترة المقبلة يكون لها أثر على مصر بشكل عام شرح الأمين العام مقترحات المجلس بشأن بعض التعديلات التشريعية الرامية لدعم حقوق الإنسان، وفي مقدمتها إنهاء حالة الطوارئ، وأوضح أن أن إنهاء حالة الطوارئ سوف تتطلب المزيد من الجهد لإزالة الممارسات السلبية التي ترسخت في ثقافة العاملين في ظل قانون الطوارئ فضلا" عن جهد مضاعف لتأهيل المعتقلين بالسجون على الاندماج في المجتمع وخلق الوظائف لهم ... إلخ، وهو عمل ضخم ويحتاج لتمويل كبير.

وردا على استفسار الضيوف حول دور المجلس في الانتخابات القادمة، حيث أشار الأمين العام إلى أنه بالرغم من الجهد المبذول في حث المواطنين على المشاركة في الانتخابات إلا أن نسبة المشاركة لا زالت ضئيلة، ويعمل المجلس بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني للتحضير لمراقبة الانتخابات القادمة والعمل على رفع وعي المواطنين بأهية المشاركة السياسية. كما أكد أن المجلس يهمه وجود ملاحظين دوليين للانتخابات لما سوف يكون لها من أثر إيجابي على العملية الانتخابية واستعداد المجلس للتعاون مع المؤسسات في ذلك المجال من خلال إعداد وتدريب مدربي المتدربين **(TOT)** من المصريين والذين يقومون هم بعد ذلك بتدريب المراقبين.

٣- الاتحاد من أجل المتوسط :

واستقبل أمين عام المجلس الدكتور "مارك لافارنى" مدير مركز الدراسات والوثائق الاقتصادية والقانونية والاجتماعية (**CEDEJ**) **في** ٦ إبريل/نيسان ٢٠٠٩. وبعد الترحيب المتبادل تقدم الدكتور مارك بمشروع الهدف منه تقريب وجهات النظر في مجالات التعاون بين دول الإتحاد من أجل المتوسط ويعتمد على عقد اجتماعات لمجموعات تمثل مختلف المجالات تعمل من خلال عدد من المحاور وهى المحور السياسي والذي يضم إلى جانب الدبلوماسيين عدداً من الوزراء السابقين، والمحور الاقتصادي والذي يمثله رجال الأعمال والغرف التجارية، والمحور الثقافي ويمثله المهتمين في هذا المجال كالكتاب والصحفيين كما يمكن من خلاله طرح المسائل الخاصة بحوار الأديان. وأضاف أنه يمكن عقد هذه المجموعات بالتوازي سنوياً وبالتناوب بين مصر وفرنسا.

وقد رحب الأمين العام بالمقترح وأشار إلى انه يحتاج إلى إمكانيات وإعداد جيد حتى لا يكون تكراراً لأفكار سابقة أو يتحول إلى لقاءات وقتية بل يجب أن يكون وفقاً لإستراتيجية يُتفق عليها وتكون الاجتماعات الدورية السنوية لموضوعات متتالية ومتراكمة تحقق الهدف المنشود.

وفي لقاء ثان مع الضيف نفسه في ١٧ مايو/أيار ٢٠٠٩ تناول الحديث سبل تعاون المجلس مع المركز عن طريق عقد صالونات ثقافية يتم خلالها اختيار عدد من الموضوعات الهامة التي تطرح من جانب عدد من مختلف وجهات النظر. وقد اقترح الأمين العام أن يكون أول موضوع يطرح للنقاش في الصالون هو الحوار حول ما يدور على الساحة الدولية والجيل الثالث من المنظمات الدولية مع التركيز على حالة حقوق الإنسان ومناقشة الديمقراطية الدولية والمحلية. وقد رحب الدكتور مارك بالفكرة وأعرب عن رغبته في أن يتم ذلك التعاون على أرض الواقع في أقرب وقت.

٤- المنظمة الدولية للفرانكفونية :

وتعززت خلال العام ٢٠٠٩ علاقة المجلس بالمنظمة الدولية للفرانكفونية، وشارك في المؤتمر الثالث للفرانكوفونية في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ يناير ٢٠٠٩، ومثله فيه الأستاذ "منير فخري عبد النور". كما انخرط في "اللجنة الوطنية التنسيقية لمتابعة أنشطة المنظمات الدولية للفرانكفونية"، ودعم استفادة مصر من أنشطتها، والتي تشكلت في إطار وزارة الخارجية المصرية بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٦ لسنة ٢٠٠٩ الصادر في ٢٢ يوليو ٢٠٠٩ لتكون بمثابة مرجعية تنسيقية للسلطات والجهات والهيئات الوطنية فيما يتعلق بالتعامل مع المنظمة الدولية للفرانكفونية، ومن بين

أهدافها إقامة روابط مع اللجان الوطنية المماثلة في الدول الأخرى أعضاء المنظمة الدولية للفرانكفونية وقد بدأت اللجنة في مباشرة أعمالها في ١٩ أكتوبر ٢٠٠٩.

٥- الاتحاد الأفريقي :

وتواصل تعاون المجلس مع الاتحاد الأفريقي من خلال متابعة مشاركته في أعمال الدورة الخامسة والأربعين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والتي مثل المجلس فيها السفير أحمد حجاج عضو المجلس في مايو ٢٠٠٩.

وقد تعززت هذه العلاقات بصفة خاصة بانتخاب الأستاذ محمد فائق عضو المجلس مفوضاً في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومشاركته في أشغال الدورة السادسة والأربعين في نوفمبر ٢٠٠٩.

٦- جامعة الدول العربية :

كما تواصل تعاون المجلس مع إدارة حقوق الإنسان بجامعة الدول العربية، وشارك في ورشة عمل نظمتها اللجنة حول الميثاق العربي لحقوق الإنسان يومي ٤ ، ٥ يوليو ٢٠٠٩، ناقشت ثلاث محاور وهي "الحقوق" في الميثاق العربي لحقوق الإنسان، و"مكافحة الاتجار في الأفراد" في إطار الميثاق، و"آليات" الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

٧- منظمات أخرى:

استقبل أمين عام المجلس يوم ١٢ يوليو ٢٠٠٩ السيد "ديفيد باترسون" مدير برنامج فيروس نقص المناعة البشرية وقانون الصحة بالمنظمة الدولية لقانون التنمية، والسيد "ماركو سليمان" المساعد القانوني بالمنظمة. قدم السيد "ماركو نبذة" موجزه عن المنظمة الدولية لقانون التنمية ومقرها روما وممثلة من ٢٠ دولة من ضمنهم مصر وهي من الدول المؤسسة للمنظمة ويمثلها القنصل العام لجمهورية مصر العربية بروما، وتهدف المنظمة لتعزيز سيادة القانون والحكم الرشيد ورفع الكفاءات لدى الجهات التي لها صلة بالصحة العامة وفيروس نقص المناعة. وأستفسر الضيف عن أوجه التعاون التي يمكن طرحها بين المجلس والمنظمة لتفعيل برنامج فيروس نقص المناعة الذي تتبناه المنظمة لحماية الصحة من خلال القانون والرقي بمستوى الأفراد.

أوضح أمين عام المجلس أن فيروس نقص المناعة يعد من المشاكل الأساسية التي تعاني منها المجتمعات الأفريقية بصفه عامة ونتيجة لثقافتنا وعاداتنا فانه مازال التعامل مع حاملي الفيروس غير واضح حيث أن الفكر السائد لدى أوساط كبيرة هو أن سببه نتيجة للاختلاط الجنسي دون التركيز على مصادر العدوى الأخرى بما يزيد من صعوبة التدقيق والتعرف على حجم المشكلة.

ومن جانبه استفسر الضيف عن الطرق التي يمكن استثمارها في إطار نشر المعرفة عن فيروس نقص المناعة والوقاية منه، فقد اقترح الأمين العام أن من أفضل الطرق لعلاج هذه المشكلة أن نبدأ بدراسة الوضع في مراكز الإحداث والسجون ومدارس الـ **SOS** لنشر ثقافة الحق في حماية الصحة والتوعية بهذا المرض وخطورة انتقاله عن طريق حقن المخدرات وأهمية نشر الوعي بالنظافة... إلخ، بالإضافة إلى إعداد دورات تدريبية لرجال الشرطة ورجال القانون لتوفير الحماية لهؤلاء الأشخاص حاملي فيروس نقص المناعة وتقديم الدعم القانوني لهم وذلك بالتعاون مع وزراه العدل ووزارة الأسرة والسكان والاستفادة من خبراتهم في هذا المجال. وفي نهاية اللقاء تعهد الضيف بتقديم ورقة عمل توضح المحاور التي تود المنظمة الدولية لقانون التنمية أن تقوم على عملها مع المجلس والجهات الأخرى.

ثالثاً : التعاون مع المؤسسات الوطنية ومكاتب الأمبودزمان:

تابع المجلس تعاونه مع المؤسسات الوطنية على كافة المستويات، وخص منها المؤسسات العربية باهتمام خاص.

وقد أجرى مسئولو المجلس حوارا مطولا مع مسئولي لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية في جنيف في مارس ٢٠٠٩، كما شارك المجلس في المؤتمر السابع للمؤسسات الوطنية الأفريقية في المغرب في الفترة من ٢ إلى ٧ نوفمبر ٢٠٠٩، ومثله فيه الأستاذان "أحمد حجاج" و"منير فخري عبد النور"، وكذا المؤتمر الثالث للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في ناميبيا في الفترة من ٨ إلى ١٢ نوفمبر ٢٠٠٩، ومثله فيه الأستاذ "محمد فائق". ودعا المجلس العديد من المؤسسات الوطنية للمشاركة في أنشطته المختلفة، وشارك عدد كبير من ممثلي هذه المؤسسات في محافل المجلس، وبصفة خاصة في أعمال المنتدى العربي الأفريقي حول الديمقراطية وحقوق الإنسان.

كذلك تابع المجلس تعاونه مع بعض المؤسسات الوطنية الأوروبية لتقاسم الخبرات، كان من أبرزها التعاون مع مؤسسة محامي الشعب في أسبانيا، ونظم الجانبان عدة أنشطة مشتركة لتقاسم الخبرات حول تطوير التشريعات الوطنية ومواءمتها مع المعايير الدولية، وتدريب الباحثين المختصين

بالمجلس على العمل في مجال تطوير التشريعات. وقد زارت د."زينب رضوان" رئيس وحدة التشريعات بالمجلس المؤسسة الأسبانية في الفترة من ١٢إلى ١٨ أكتوبر ٢٠٠٩ للتعرف الواقعي على التجربة الأسبانية في مجال تطوير التشريعات.

كذلك تابع المجلس تعاونه مع مؤسسات الأمبودزمان العربية (دواوين المظالم) في إطار الشبكة الإقليمية لمكاتب الأمبودزمان العربية التي شارك المجلس في تأسيسها ويستضيف مقرها. وشمل ذلك مشاركة المجلس في الأنشطة التي نظمتها الشبكة مع مؤسسات الأمبودزمان العربية، وتوجت الشبكة نشاطها بمؤتمر دولي بعنوان "حوار الثقافات وحقوق الإنسان في مجتمع متغير" يومي ١٧ و١٨ ديمسبر ٢٠٠٩ بالقاهرة.

وقد جرى على هامش هذا المؤتمر تطوير الشبكة إلى منظمة باسم "المنظمة العربية لمكاتب الأمبودزمان" وانتخب الأستاذ "محمد فائق" عضو المجلس رئيساً لها.

رابعاً : التعاون مع المنظمات الدولية غير الحكومية:

واصل المجلس التعاون مع المنظمات الدولية غير الحكومية، واستقبل خلال العام ممثلين عن منظمات "العفو الدولية" و"بيت الحرية" و"منظمة مراقبة حقوق الإنسان"، و"الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان".

ففي ١٢ فبراير/شباط ٢٠٠٩ استقبل د. "أحمد كمال أبو المجد" نائب رئيس المجلس والسفير "مخلص قطب" أمين عام المجلس وفداً من **منظمة العفو الدولية** برئاسة السيدة "حسيبة حاج صحراوي" نائبة مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وتناول الوفد قضايا حالة الطوارئ وقانون الطوارئ، كما أشار للحالة الخاصة بالمناطق العشوائية التي قام الوفد بزيارتها وخصوصاً في منطقة الدويقة، واستفسر الوفد عن الشكاوى التي تلقاها المجلس.

وفى إجابته على هذه الاستفسارات أوضح د.أبو المجد موقف المجلس الثابت بخصوص إنهاء حالة الطوارئ التي هي مطلب شعبي وإدخال أي تعديلات تشريعية ضرورية لضمان الأمن والاستقرار للوطن دون وضع قيود لا تقتضيها الضرورة على ممارسة الحقوق والحريات. كما أشار إلى اهتمام المجلس بمتابعة قانون مكافحة الإرهاب، الذي يجرى إعداده للاطمئنان على أنه لا يضع قيوداً غير مقبولة على الحقوق والحريات التي التزمت مصر باحترامها. كما عبر عن اقتناعه بوجود

تلازم وترابط بين الحريات المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية، وأوضح اهتمام المجلس بمشاكل العشوائيات، وأنه قام بتنظيم ورشات عمل حولها، ورفع توصياتها إلى الجهات المعنية، كما أنه قام بتسهيل وتيسير زيارة وفد منظمة العفو الدولية مع العديد من الجهات في مصر.

ومن جانبه أشار السفير مخلص قطب إلى أهمية نشر ثقافة حقوق الإنسان ودور المجلس في تعزيزها، وإدماجها في وسائل الإعلام الجماهيرية، كما شرح تطور عمل مكتب الشكاوى بالمجلس وارتفاع عدد الشكاوى بعد استخدام مكاتب الشكاوى المتنقلة.

كذلك استقبل مسئولو المجلس وفداً من **منظمة** "**بيت الحرية**" فاستقبل أمين عام المجلس في ١٦ مايو/أيار ٢٠٠٩ وفد برئاسة السيد "جنيفر وندسور" المدير التنفيذي. وشرح للوفد نشأة المجلس وتطوره واستقلاليته والشكاوى التي يتلقاها، وتطور تجاوب الحكومة في حل هذه الشكاوى، كما استعرض دور المجلس في نشر ثقافة حقوق الإنسان، وإعداد الخطة الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان في مصر. وأثار الوفد استفسارات حول دور المجلس في الانتخابات القادمة، ودوره في التعديلات التشريعية، وحالة الطوارئ، كما قدم مقترحات بشأن إجراء حوار مع المسئولين ومتابعة الانتخابات، والتعاون مع المجلس.

ورداً على استفسارات الوفد فيما يخص دور المجلس في الانتخابات القادمة, فقد أشار أمين عام المجلس إلى أنه بالرغم من الجهد المبذول في حث المواطنين على المشاركة في الانتخابات إلا أن نسبة المشاركة لا زالت ضئيلة، ولذلك يعمل المجلس بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني للتحضير لمراقبة الانتخابات القادمة والعمل على رفع وعي المواطنين بأهمية المشاركة السياسية.

وفيما يخص دور المجلس في التعديلات التشريعية، فقد شرح الأمين العام المقترحات التي قدمها المجلس بشأن تعزيز احترام حقوق الإنسان.

وفيما يتعلق برغبة مؤسسة بيت الحرية المشاركة من خلال المجلس في متابعة الانتخابات القادمة وأهمية وجود مراقبة دولية للانتخابات لما لها من أثر إيجابي على مصداقية ونزاهة الانتخابات, أكد الأمين العام إلى أنه إذا كان مطلوباً تعاوناً في ذلك المجال فيتم من خلال أعداد المراقبين المصريين واقترح على المؤسسة بما لديها من إمكانيات وخبرات في هذا المجال تبني فكرة إعداد وتدريب مدربي المتدربين (**TOT**) والذين يقومون هم بعد ذلك بتدريب المراقبين.

وفيما يتعلق بالحوار مع المسئولين المصريين ومنظمات المجتمع المدني وتوسيع نطاق التعاون المستقبلي مع المجلس رحب أمين عام المجلس بالتعاون بين المجلس وأية منظمة تعمل في مجال تعزيز مسيرة حقوق الإنسان وذلك وفقاً لخطة المجلس وبرامجه.

كذلك استقبل المجلس وفداً آخر من منظمة "بيت الحرية" برئاسة السيد "توماس لدين"، والتقى د."أحمد كمال أبو المجد" في ١٥ أكتوبر/تشرين أول ٢٠٠٩ وقد صرح الدكتور كمال أبو المجد بأن المجلس لا يقاطع أي جهة وأنه على استعداد لعقد لقاءات سواء مع المنظمات والجهات الحكومية أو غير الحكومية لأن ذلك يخدم حقوق الإنسان، والمهم في إجراء أي حوار مع أي جهة أن تكون هذه الجهة دارسة لحقيقة الأوضاع في مصر بموضوعية.

ومن جانبه أكد رئيس الوفد أن مصر من الدول المحورية والرائدة في الشرق الأوسط وأفريقيا وفى العالمين العربي والإسلامي ومن المهم التواصل معها، وأضاف بأن زيارتهم إلى مصر هذه المرة هدفها عرض برامجهم وردود الأفعال عليها وكذلك الوقوف على حالة حقوق الإنسان في مصر، وأن هدفهم هو خدمة قضايا حقوق الإنسان في العالم.

وأكد الدكتور أحمد كمال أبو المجد ضرورة وجود حوار متواصل بين جميع الثقافات في العالم لأن ذلك سيفيد الإنسانية، مع ضرورة سد الفجوة بين الغرب و العالم الإسلامي، كما أكد على استقلالية المجلس عن الحكومة وأهمية دوره في تعزيز مسيرة حقوق الإنسان في مصر ونشر ثقافتها في كافة المجالات كما أن المجلس يلتزم بالشفافية التامة في أعماله وذلك من خلال تقاريره السنوية التي تعد أكثر مصداقية وشفافية من تقرير الكثير من المنظمات الدولية. وأكد أن المجلس لم يتعرض منذ إنشائه لأي محاولة من المؤسسات الرسمية للتدخل في عمله، وأنه أقام صلات إيجابية مع كافة منظمات المجتمع المدني والجهات الحكومية ساهمت في تدعيم هذه الاستقلالية بما يخدم حقوق الإنسان.

وأضاف أمين عام المجلس أن المجلس قام بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم في خلال الثلاث سنوات الماضية بعمل مراجعه لكل المناهج الدراسية لتقييم مدى توافقها مع مبادئ حقوق الإنسان، ومن المتوقع في السنوات القادمة خلو المناهج الدراسية من أي مفهوم يتعارض مع حقوق الإنسان.

كذلك استقبل د."بطرس بطرس غالى" رئيس المجلس في ٣١مايو/أيار ٢٠٠٩ وفداً من **منظمة مراقبة حقوق الإنسان (HRW)** برئاسة السيد "جوستورك" نائب مدير إدارة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وقد أشاد رئيس الوفد بالتقرير السنوي الخامس للمجلس لتطرقه للموضوعات الهامة

والأساسية، وانتقل لعرض المشاكل التي واجهتهم في زيارة مصر، كما أعرب عن شكره لمساعي أمين عام المجلس والسيد وزير المفوض "وائل أبو المجد" بوزارة الخارجية لمحاولتهم تسهيل منح تأشيرات دخول بعض الباحثين من دول عربية إلا أن التأشيرات لم تمنح لبعضهم، وقد أرجع الدكتور بطرس غالى ذلك إلى سببين رئيسين وهما البيروقراطية والدواعي الأمنية المتصلة بزيارة الرئيس الأمريكي لمصر، كما أوضح للوفد أنه يجب عند طلب مساعدة المجلس التدخل لدى السلطات المختصة لتسهيل منح التأشيرات أن يراعى تقديم الطلب قبل القدوم إلى مصر بمده زمنية تزيد عن أسبوعين حتى يتسنى للمجلس وتقديم المساعدة.

وأعرب السيد "ستورك" عن قلقه من الصعوبات التي يواجهها الباحثون عند الحدود المصرية الإسرائيلية وعن عدم قدرتهم العبور لتقديم المساعدة الإنسانية للشعب الفلسطيني في غزة وإعداد التقارير، وطلب الوفد أن تولى مصر اهتماما أكبر للجانب الإسرائيلي وتسهل فتح المعابر كما أشار إلى محاولة توجيه نداء إلى الرئيس الأمريكي "باراك اوباما" لتقديم المساعدة في هذا الشأن.

وأرجع الدكتور بطرس غالى ذلك إلى أسباب بالإضافة إلى عدم الرغبة في المخاطرة مرة أخرى حفاظاً على القطاع السياحي والذي تبلغ استثماراته حوالي ٢ مليار دولار.

ورداً على استفسار الوفد حول الوضع الحالي في سيناء والتوتر الحادث عند الحدود أشار السيد رئيس المجلس إلى أن الاحتياطات الأمنية ضرورية في هذا الشأن لتجنب حدوث تفجيرات مثلما حدث مؤخراً في بومباي. كما أوضح أن حقوق الإنسان في مصر في تطور مستمر وأن تعزيز حقوق الإنسان يحتاج إلى مزيد من الوقت وأكد أنه بالفعل حدث تطور خلال العشرة أعوام الماضية خاصة في حرية الرأي والتعبير معرباً عن أن الحرية التي تتمتع بها الصحافة المصرية أفضل حالاً من نظيرتها في أوروبا ودول أخرى.

وأشارت مديرة المكتب الإقليمي في القاهرة إلى حدوث انتكاسة في حرية الرأي والتعبير خلال العامين الماضيين عن ما كانت عليه في عام ٢٠٠٥ خاصة بعد إلقاء القبض على عدد من الصحفيين والمدونين على الإنترنت. كما تحدث الوفد عن بعض المضايقات الأمنية التي حدثت لهم في مصر, مثل إلغاء مؤتمر كان من المفترض انعقاده في فندق "رمسيس هيلتون" بالقاهرة وتوجه الوفد بطلب مساعدة المجلس واللجوء إليه في حالة التعرض لمثل هذه المضايقات, خاصة أن المنظمة ستبدأ العمل بمكتبها بالقاهرة في وقت قريب, وقد أكد الدكتور بطرس استعداد المجلس في تقديم المساعدة في هذا الشأن.

وأختتم الدكتور "بطرس غالي" حديثه بأن ظاهرة المجتمع المدني هي ظاهرة جديدة على المجتمع الدولي, والأخير ينظر لهذه الظاهرة في بعض الأحيان نظرة سلبية, وأن هذه النظرة موجودة

بالفعل في مختلف الدول وليست فقط في الدول النامية كما أكد على أن الديمقراطية الحقيقية لن تتحقق إلا إذا لعبت الجهات الفاعلة غير الحكومية نفس الدور الذي تلعبه الحكومات.

واستقبل رئيس المجلس وفدا" كولومبيا" برئاسة السيد "جاما جاردنز" رئيس **مؤسسة "أيديا بورن" الاستشارية لنشر ثقافة حقوق الإنسان** يوم ٣ يناير ٢٠٠٩، وقدم رئيس المجلس عرضا" مختصرا" عن طبيعة عمل المجلس منذ إنشاءه والتي تناولت أهم المعوقات التي يشهدها المجلس في المجتمع المصري وهي تنمية ثقافة حقوق الإنسان وخاصة لمن يعانون من الفقر حيث أنهم مستغرقون توفير احتياجاتهم الأساسية، بالإضافة إلى دور المجلس في إيجاد التوازن وسبل للحوار بين الديمقراطية وحقوق الإنسان في الدول العربية والأفريقية. كما شرح وسائل وآليات معالجة الشكاوى التي ترد إلى المجلس، ودور المجلس في التعديلات الدستورية لتقديم المقترحات حول إعادة صياغة بعض مواد الدستور وحذف بعض المواد الأخرى، بالإضافة إلى الحرص على تحقيق التوازن بين أمن واستقرار الوطن من ناحية والحفاظ على حقوق المواطن وحرياته من ناحية أخرى، وكذا حرصه على التعاون مع الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني من أجل تعزيز حقوق الإنسان.

أثار الوفد تساؤلات حول مدى اهتمام المجلس بتوعية الشباب بحقوقهم وعن المشاريع التعليمية التي يقوم بها وكيفية تمويل مشاريع ونشاطات المجلس؟. وأشار رئيس المجلس إلى مشروع المجلس لنشر ثقافة حقوق الإنسان وغيره من المشاريع التي ينهض بها في مجال إدماج حقوق الإنسان في المناهج التعليمية ووسائل الإعلام الجماهيري. كما أشار إلى أن تمويل المشاريع والأنشطة يتم من خلال تعاون المجلس مع صندوق الدعم الأمريكي، الإتحاد الأوروبي، المنظمة الإسبانية، والنرويج والسويد .... إلخ.

وقد قدم الوفد اقتراحها بإنشاء وحدة مختصة بالاتصالات والترجمة لتتولى ترجمة إصدارات وتقارير المجلس إلى عدة لغات.

واستقبل أمين عام المجلس السيد "أوليفير لويس" المدير التنفيذي **لمركز الإعاقة الذهنية في بودابست**– المجر يوم ٤ مارس/آذار ٢٠٠٩. وأوضح الضيف أن مركز الإعاقة الذهنية يهدف بالأساس إلى الدفاع عن حقوق الأفراد المعاقين وخاصة أصحاب الإعاقة الذهنية، ويسعى إلى تفعيل التعاون مع المنظمات والهيئات المعنية بحماية حقوق الأفراد المعاقين في مصر ومنطقة الشرق الأوسط، وذلك بدعم من الاتحاد الأوروبي. وأن الهدف من اللقاء هو التعرف على نشاط المجلس في

مجال حماية حقوق الأفراد المعاقين والتعاون وتبادل الخبرات في هذا المجال،خاصة أن الحكومة المصرية قد صدقت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق الأفراد المعاقين.

وذكر أمين عام المجلس أن هناك عدة هيئات تعمل لأجل حماية حقوق الأفراد المعاقين في مصر كالمجلس القومي للطفولة والأمومة، والمنظمات غير الحكومية المعنية، وأن المجلس يقوم بتنفيذ عدة أنشطة للتوعية بحقوق الأفراد المعاقين في حدود إمكانياته، وتنظيم ورش عمل للتوعية بحقوق تلك الفئة، إضافة إلى إعداد دراسة عن واقع الأفراد المعاقين في مصر بالتعاون مع المؤسسات والمنظمات غير الحكومية المعنية. وأوضح أن المجلس قد وقع عدداً من اتفاقيات التعاون مع المنظمات غير الحكومية كمؤسسة "تاس" لتنفيذ أنشطة مشتركة في التوعية بحقوق الأفراد المعاقين. كما وقع اتفاقاً مع وزارة الصحة للتعاون في هذا الشأن، وفي نهاية اللقاء أعرب الضيف عن تطلعه إلى التعاون المستقبلي.

واستقبل الدكتور "بطرس بطرس غالي" رئيس المجلس الدكتور "مجدي بسالى" رئيس مجلس إدارة شركة "أليانس الدولية للبترول" يوم ٤ يوليه/تموز ٢٠٠٩، وعرض الضيف بعض الأنشطة التي تقوم بها مؤسسة (**foundation child support**) والتي يعد أحد أعضاء مجلس إدارتها حيث تركز خلال الفترة القادمة على مشروع سفينة طبية تمر عبر المواني الإفريقية لتقديم المساعدات الطبية من تطعيمات ضد الملاريا وبعض المساعدات الطبية البسيطة وتجهز بثلاث غرف عمليات ومن المقرر أن تبدأ السفينة رحلتها من داكار عاصمة السنغال في منتصف يناير ٢٠١٠.

وقد طلب الدكتور مجدي الاستشارة من رئيس المجلس فيما يخص الرئاسة الشرفية للمؤسسة التي اعتذر عنها الدكتور غالى للارتباطات العديدة التي يقوم بها، واقترح أن تكون الرئاسة لشخصية إفريقية بارزة عالميا" كنيلسون منديلا أو عبده ضيوف ويطلق اسم الشخصية على السفينة أو تسمى السفينة باسم مكافحة المرض التي تحاربه.

خامساً: العلاقات الدولية الثنائية :

استقبل المجلس خلال العام العديد من الوفود الرسمية والبرلمانية والشعبية من العديد من الدول وتناولت المناقشات قضايا متنوعة.

١- الولايات المتحدة وكندا :

استقبل أمين عام المجلس في ٢٠٠٩/١/٢٦ السيد "بروس ابرامز" من مكتب الشئون الديمقراطية بالمعونة الأمريكية حيث أعلمه بقرار المجلس بتولي د."أحمد رفعت" عضو المجلس إدارة مشروع "نشر ثقافة حقوق الإنسان" وهنأه بتولي الرئيس "أوباما" رسمياً مسئوليات الرئاسة.

وقد أعرب الضيف عن اقتناعه بأن الفترة القادمة ستشهد تعاملاً مختلفاً من الإدارة الأمريكية الجديدة مع ملفات الشئون الخارجية والقضايا الدولية المهمة، وتوقع أن تكون معالجة هذه القضايا في إطار من الموضوعية ودراسة واضحة للظروف المحيطة بها، كما أشار إلى الأهمية التي يوليها الرئيس الجديد بالمنطقة والتي عبرت عنها اتصالاته المباشرة فور تولية المسئولية مع الرئيس مبارك والرئيس الفلسطيني والملك عبد الله ورئيس الوزراء الإسرائيلي. لكن لم يتفق أمين عام المجلس مع هذا التحليل وأشار إلى أن خطاب القسم الذي ألقاه الرئيس الأمريكي لم يشر بكلمة واحدة عن القضية الفلسطينية رغم تناوله العديد من القضايا الدولية وستظل الصعوبات متوقعة مع الولايات المتحدة إذا استمرت على نهج الإدارة السابقة

وبخصوص المرحلة الثانية لمشروع نشر ثقافة حقوق الإنسان أوضح السيد "بروس" أن التمويل متوقف لكل المشاريع في مصر بناء على طلب وزارة التعاون الدولي والتي يتم من خلالها إعطاء المنح، فيما أكد أمين عام المجلس أن المجلس يملك وفقاً لقانونه، حق تلقي المنحة مباشرة من دون تدخل أي جهة حكومية.

وحول الأفكار الجديدة التي سيتضمنها المشروع وأسلوب متابعة اقترح السيد "بروس" أن يتم دمج فكرة المنهج الحقوقي للتنمية في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان وليس فقط التركيز على الجوانب السياسية والثقافية، وأن يتم الاستعانة بخبير لإدارة العمليات الورقية التي تتطلبها الجهات المانحة لرفع العبء عن المشروع وتسهيل إعداد التقارير بالشكل المتعارف عليه. وقد وافق د."أحمد رفعت" على الاستعانة بخبير، بينما أكد أن المنهج الحقوقي للتنمية مدمج بالفعل في أنشطة تعزيز ثقافة حقوق الإنسان.

كذلك استقبل أمين عام المجلس السيدة "ليلى جعفر" **مديرة المعهد الديمقراطي الوطني** بمصر (NDI) وقد أشارت الضيفة إلى أن المعهد قام بتطوير عدد من البرامج لبناء قدرات المنظمات غير الحكومية، كما طور تعاونه مع عدد من المنظمات غير الحكومية المعنية بتنمية المجتمع ودعم الديمقراطية وحقوق الإنسان، كما أن المعهد التقى وعدد من مسئولي وزارة الخارجية لمناقشة سبل التعاون بين المعهد والوزارة كما أثنت على موقف وزارة الداخلية التي سهلت حصولهم على التأشيرات

اللازمة لدخول مصر، وأنهم سيستمرون في نفس النهج الهادي وبهمهم ثقة الحكومة استعداداً للانتخابات القادمة. ويأملون في تسجيلهم رسمياً. كما أعربت عن استعداد المعهد للتعريف والتدريب فيما يخص المراقبة الانتخابية.

وقد أوضح أمين عام المجلس أن توفيق أوضاع المجتمع المدني الأجنبية تتم عن طريق وزارة الخارجية مؤكداً انفتاح المجلس على كل المنظمات والهيئات بما فيها المعهد الديمقراطي الوطني من أجل تعزيز مسيرة حقوق الإنسان في مصر وفقاً لخططه وبرامجه. كما أشار إلى أن المجلس يتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للإعداد للانتخابات التشريعية القادمة في العام ٢٠١٠ بإنشاء وحدة لمراقبة الانتخابات، كما فعلت في الانتخابات التشريعية الأخيرة، وتدريب منظمات المجتمع المدني المعنية بمراقبة الانتخابات والتي يزيد عددها على ٢٠ منظمة. كما أشار إلى أنه إذا كان مطلوباً تعاوناً في مجال إعداد المراقبين فيقترح على المعهد بما لدية من إمكانيات وخبرات تبني إعداد وتدريب المدربين، الذين يقومون هم بعد ذلك بتدريب المراقبين.

واستقبل رئيس المجلس في ٢٠٠٩/٧/١٥ وفداً من طلاب **جامعة يل الأمريكية** وتناول الحوار تواصل الأجيال، ودور الشباب في البحث عن حلول للمشكلات العالقة، وتطور النظام الدولي، وظهور الفاعلين غير الحكوميين، كما تناول الحوار إصلاح الأمم المتحدة، وأكد الدكتور غالي أن أي حديث عن إصلاح الأمم المتحدة ينبغي أن يتمركز حول مجلس الأمن وإلغاء أو تعديل حق النقض (الفيتو) وكذلك تمثيل المنظمات غير الحكومية تمثلاً جيداً في الأمم المتحدة.

واستقبل أمين عام المجلس السفير "دونالد بلوم" وزير مفوض **سفارة الولايات المتحدة،** و"ادوارد وايت" سكرتير أول السفارة في ٢٠٠٩/٨/٢٣ وتركزت استفسارات الضيف حول وسائل وآليات معالجة الشكاوى، وعن الحريات الدينية وما يرتبط بها، وقد استعرض أمين عام المجلس جهود مكتب الشكاوى وآليات عمله وتطوره كما أكد على احترام وتفهم كافة العقائد والأديان. وأعرب الضيف عن تقديره لجهود المجلس.

كذلك استقبل رئيس المجلس وفداً من **الكونجرس الأمريكي** في ١٢ نوفمبر ٢٠٠٩ وطرح الوفد على الدكتور "بطرس بطرس غالي" تساؤلات حول حرية الصحافة في مصر كما توجد في الولايات المتحدة، كما أثاروا دلالة وجود ٥٠٠ دعوى قضائية ضد صحفيين مصريين، وما تستطيع أن تقدمه الولايات المتحدة للدول النامية لحل مثل هذه المشكلات، كما أثاروا تساؤلات حول ضآلة تمثيل المرأة في البرلمان المصري، ورد الفعل المصري تجاه مشكلة دارفور.

وقد أشار رئيس المجلس إلى أن لا يمكن المقارنة بين الدول النامية ودولة مثل الولايات المتحدة في مجال حرية الصحافة بسبب الاختلاف في النقابة والتعليم، وأنه بمقارنة حرية الصحافة في مصر الآن بالماضي، نجد تطوراً كبيراً رغم وجود بعض المشكلات حيث يوجد الآن الأكثر من عشر صحف يومية تقوم بانتقاد الأوضاع بحرية مما يساعد الحكومة إلى حد ما. وأما بالنسبة للإذاعة والتليفزيون فهو لا يزال يقع تحت سيطرة الحكومة.

وبخصوص ما تستطيع أن تقدمه الولايات المتحدة للدول النامية، فيجب الانتباه بصورة أكبر للشئون الخارجية خاصة بعد العولمة، حيث لم يعد بالإمكان حل مشكلة أي دولة على المستوى القومي بل على المستوى الدولي مثل الأزمات المالية وأزمات التلوث البيئي والهجرة. أما بخصوص المشاركة السياسية للمرأة فقد تطور عن ذي قبل وهناك ٢٢ سفيره مصرية في السلك الدبلوماسي المصري، ويتزايد تمثيل المرأة في البرلمان والحياة السياسية، وسوف يحتاج هذا التطور لسنوات عديدة.

وأما بخصوص موقف مصر من مشكلة دارفور، فإنها لم تعط اهتماماً لهذه القضية نظراً لاهتمامها الأكبر بمشكلات الدولة الداخلية، وهذا هو نفس رد فعل الأمم المتحدة. بينما كان من الضروري أن تقدم الدول الكبرى المساعدة والحل لهذه القضية بالإضافة إلى الاهتمام بباقي الدول الفقيرة التي تحتاج للمساعدة، فيما أكد الدكتور غالي على الدور الكبير الذي يقوم به المجتمع المدني حيال هذه القضايا.

٢- الدول الأوروبية :

كذلك استقبل المجلس العديد من الدبلوماسيين وممثلي هيئات مختلفة من الدول الأوربية على امتداد العام.

فاستقبل أمين عام المجلس في ٢٨ يناير ٢٠٠٩ وفداً من **وزارة الخارجية الهولندية** يضم السيدة بريرا فان هلموند مسئول البرامج السياسية والتمكين، والسيدة إيستر فان سومرن مسئول السياسات بإدارة شمال أفريقيا والشرق الأوسط.

وقدم أمين عام المجلس شرحاً وافياً لطبيعة عمل المجلس ودوره في تعزيز مسيرة حقوق الإنسان ونشر ثقافتها، فيما طرحت الضيفة ثلاث استفسارات تتعلق بأولويات المجلس في تنفيذ أنشطته، وطرق حصول المجلس على التمويل، والمقترح المقدم بين قبل المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب للتعاون مع المجلس، وقد أجاب أمين عام المجلس على الاستفسارين الأول والثاني في

السياق المعتاد، كما أوضح أن المجلس مهتم بالمقترح المقدم من قبل المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب، ويقوم بدراسته.

كذلك استقبل أمين عام المجلس وفداً آخر من **السفارة الهولندية** في ٢٠٠٩/٦/٨ يضم كل من السيدة بريرا فان هيلموند والسيدة تيساتير يسترا وأثنى الأمين العام على الدور الذي تلعبه الحكومة الهولندية في دعم المجلس، وتحدث عن المشروعات المشتركة بين المجلس وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وخاصة المراجعة الدورية الشاملة. وتناولت المناقشات الانتخابات التشريعية والرئاسية القادمة وأشار الأمين العام إلى أن المجلس يضم وحدة لمراقبة الانتخابات، وأنه على استعداد لتسهيل الإجراءات للمراقبين ومنظمات المجتمع المدني المعنية بمتابعة الانتخابات وفقاً للقواعد المنظمة لذلك والتي تضعها اللجنة العليا للانتخابات، كما أشار إلى تعاون المجلس مع مؤسسة "بريدج" في تنفيذ برنامج لتدريب المدربين سوف يساعد على تدريب المراقبين على متابعة الانتخابات، وأن الهدف الرئيسي للمجلس هو تشجيع المواطنين على الذهاب إلى صناديق الاقتراع. كما تناولت المناقشات مشروع التعاون بين المجلس وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المدعوم من الجانب الهولندي، بشأن قضايا الانتهاكات الخاصة بالتعذيب وتأهيل السجناء استعداداً لمرحلة إنهاء حالة الطوارئ بما يلزم من إعداد الكثير من المفرج عنهم للحياة المدنية الجديدة. وتوقع توقيع الإنفاق بنهاية شهر يونيو ٢٠٠٩.

واستقبل رئيس المجلس في ٢٠٠٩/٦/٣٠ وفداً آخر من **السفارة الهولندية** بالقاهرة يضم كلا من السفيرة سوزان بلا نكارت والسيدة بربرا هيلموند السكرتير الأول بالسفارة، والسيدة تسياتيريسترا السكرتير الثاني، وشارك في الاجتماع الدكتور سعيد الدقاق عضو المجلس.

أشاد الدكتور غالي بالتعاون الكامل المتميز بين السفارة الهولندية بالقاهرة والمجلس والذي انعكس بالكثير من النتائج الإيجابية في كافة المجالات، وعبرت السفيرة عن اعتزازها بهذا التعاون. وأشارت إلى الحاجة للبدء في نشر ثقافة مناهضة التعذيب حيث أنه من الموضوعات المهمة وتوليها هولندا اهتماماً خاصاً، كما أشارت إلى مشروع التعاون مع المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب بالدانمرك (IRCT) والمجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر موضحاً انه يقوم أساسا على نشر ثقافة مناهضة التعذيب داخل المجتمع خاصة في جانب التدريب لمجموعة من الأفراد على كيفية

مناهضة التعذيب وقدمت مقترحاً حول برنامج الاجتماع الخاص بإطلاق هذا المشروع والذي سوف يتم في ١٥ يوليو ٢٠٠٩.

وأضاف د.سعيد الدقاق أن أهمية المشروع تتمثل في توجيه تدريب للقضاة ورجال الشرطة بصفة خاصة، وكذا كافة الأشخاص المتداخلة في هذا الشأن على كيفية مناهضة التعذيب وعدم اللجوء إليه تحت أي ظرف.

كما علق الدكتور غالي بأن تعزيز ونشر ثقافة مناهضة التعذيب أمر يتطلب المزيد من الوقت لتغير الثقافة والأوضاع المتعلقة بهذه القضية والتي يوليها المجلس اهتماماً خاصاً.

واستقبل أمين عام المجلس في ١٨ فبراير ٢٠٠٩ السيدة آن ماري لوزان رئيسة مجلس الشيوخ البلجيكي السابقة، واستذكر التعاون البناء الذي بدأ معها حينما كانت عضوا بالمجموعة الاشتراكية بالبرلمان الأوروبي، ومساهمتها في تأييد مطالب مصر أثناء عملية إسقاط الديون، وتعاونها لدعم الرئيس عرفات وتقديمه لأول مرة للبرلمان الأوروبي. وقد تناولت بإيجاز ما تتعرض له من مشاكل في بلجيكا حيث تم عزلها من منصبها كعمدة، وذكرت أنها تتابع نشاطها الآن من فرنسا. كما أشادت بالرئيس ساركوزي وسياساته وسعيه لوضع مصر دوماً في قلب إستراتيجية فرنسا تجاه جنوب المتوسط والشرق الأوسط. وأكدت أن الرئيس الفرنسي يسعى لإيجاد حل للجندي "شاليط" المزدوج الجنسية (إسرائيلية/فرنسية) وأنه على قناعة بأن مصر هي مركز التحركات التي يمكن أن تساعد وتصل إلى حل.

واستقبل رئيس المجلس في ٥ مارس ٢٠٠٩ السيد فياظ مغال مستشار رئيس حزب الأحرار الديمقراطيين لشئون الحوار بين الأديان ومكافحة التعصب والتطرف. وأشار الدكتور غالي إلى أن الدول الأوروبية تهتم بقضايا حقوق الإنسان التي تهمها وليس حقوق الإنسان في العالم بصفة عامة، وأكد على ضرورة الاهتمام بالقضايا الخاصة بالصومال ورواندا ودارفور. كما أكد على ضرورة وجود كوادر تعمل على التواصل مع الدول الأخرى بلغتها لتوضح الصورة وتذكرتهم بما حدث في أيرلندا للتأكيد على أن حقوق الإنسان تنتهك في أوروبا كما تنتهك في باقي دول العالم، كما أكد على أن نشر ثقافة حقوق الإنسان تحتاج إلى وقت لكي تتم ملاحظة آثارها على المجتمع.

ومن جانبه أثنى السيد فياظ على الجهود التي يبذلها رئيس المجلس من أجل القضية العراقية وأكد أن الدول الأوروبية تختار الموضوعات التي تهمها وتعنيها أو تمس مصالحها فقط دون النظر للأولويات وأن ذلك يعد تمييزاً. كما أشار إلى الحاجة لتأكيد عالمية حقوق الإنسان والاستناد على قواعد متساوية في العمل. وعبر عن رغبته في التعاون مع المجلس من خلال منظمات المجتمع المدني بالمملكة المتحدة لدعم مسيرة حقوق الإنسان في مصر دون التدخل في الشئون الداخلية للبلاد.

وقد رحب رئيس المجلس بذلك التعاون، وأوضح أن المجلس يعمل جاهداً لربط العالم الغربي بالأفريقي من خلال المؤتمر السنوي الذي يعقده المجلس في مصر. وسوف يعقد هذا العام في شهر ديسمبر، ورحب بمشاركة من يود في التعاون مؤكداً أن تعدد المشاركة يثبت أهمية الموضوع.

واستقبل نائب رئيس المجلس في ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٩ وفداً من مجلسي العموم البريطاني برئاسة السيد هدجو سوير. وعرض د.أبو المجد أنشطة المجلس على الصعيدين الدولي والإقليمي، وأكد على استقلالية المجلس عن الحكومة وأهمية دوره في تعزيز حقوق الإنسان في مصر.

أثار الوفد عدداً من الأسئلة حول وضع المعتقلين السياسيين وخصوصاً من الإخوان المسلمين، ومدى استقلال القضاء المصري، ودور المجلس في تطوير التشريعات. وقد أجاب د. أبو المجد بأنه يوجد بالفعل أعداداً ليست بالقليلة من المعتقلين بعضهم تم اعتقاله لأسباب جنائية والبعض الآخر تم اعتقاله تحت قانون الطوارئ كما أشار إلى أن المجلس تلقى العديد من الشكاوى من مواطنين تم احتجازهم بدون سابق تحقيق من السلطات المكلفة بذلك، ودائماً ما يطالب المجلس بإلغاء قانون الطوارئ.

وأكد د. أبو المجد أن القضاء المصري على درجة كبيرة من الاستقلال، ويوفر ضمانات كافية للمتقاضين من خلال ثلاث مستويات من التقاضي. كما أكد أنه يوجد تعاون دائم بين المجلس ووزارة الداخلية لتعزيز مسيرة حقوق الإنسان. وبخصوص التشريعات أشار د. أبو المجد إلى أن هناك

أعضاء في المجلس هم في الوقت نفسه أعضاء بمجلسي الشعب والشورى، ويقومون بتقديم مقترحات المجلس على المجالس المذكورة.

واستقبل رئيس المجلس في ١٠ يونيو ٢٠٠٩ السفير المجري بالقاهرة بيتر كيفاك. وقد استعرض د. غالي الأنشطة التي يقوم بها المجلس في مختلف المجالات على الصعيدين الدولي والإقليمي. وتحدث السفير المجري عن المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان في المجر، وتطلعه للتعاون بين المجلس ونظرائه في المجر، كما أشار إلى دور مصر المحوري في المنطقة، وأن هناك العديد من أوجه التعاون بين مصر والمجر في مجالات مختلفة لكن ينقصه التعاون في مجال حقوق الإنسان وقد رحب الدكتور غالي بالتعاون ووجه دعوة للسفير المجري لحضور المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان في بلاده للمنتدى العربي الأفريقي للحوار من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في شهر ديسمبر ٢٠٠٩.

واستقبل رئيس المجلس في ٢٠٠٩/١١/١٦ وفداً فلسطينياً برئاسة السيد "عيسى قراقع" وزير شئون الأسرى والمحررين الفلسطينيين. وتناول اللقاء موضوع الأسرى الفلسطينيين فأشار الوزير الفلسطيني إلى أنه رغم أهمية موضوع الأسرى، لا يلتفت إليه أحد بشكل كبير، فهناك حوالي ١٣ ألف أسير فلسطيني وعربي في السجون الإسرائيلية وبعضهم أمضى ٣٠ عاماً في السجن، ولا تريد إسرائيل طرح الموضوع على المستوى الدولي بالإضافة إلى أنها تسن قوانين تقر التعذيب لإجبار الأسرى على الاعتراف تحت مسمى مكافحة الإرهاب كما أنها لا تريد أن تعترف بالاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية جنيف، واتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية الطفل بالإضافة إلى أنها تقوم بمحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية. كما أوضح أن الوزارة طرحت ملف الأسرى الفلسطينيين على جامعة الدول العربية بالإضافة إلى مجلس حقوق الإنسان الدولي والمحكمة الجنائية الدولية.

ومن جانبه أكد الدكتور غالي على ضرورة وجود وثيقة ترصد كل هذه الانتهاكات من أجل تقديمها إلى كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي والمحكمة الجنائية الدولية لإدانة إسرائيل أمام المجتمع الدولي، وأهمية دراسة الموضوع بشكل متكامل قبل التحرك الدولي، وأوضح أن المجلس القومي لحقوق الإنسان يقتصر دوره على دعم القضية في مجلس حقوق الإنسان الدولي ومنظمات المجتمع المدني الدولية.

واستقبل رئيس المجلس في ١١/١٦ السيد "حسين الشفيعي" رئيس مرصد البحرين لحقوق الإنسان واستهل د.غالي اللقاء بتهنئة الضيف بصدور المرسوم الملكي بإنشاء المجلس الوطني البحريني لحقوق الإنسان.

استعرض الضيف التطور الكبير الذي شهدته البحرين عامة والوضع الحقوقي خاصة، وتطور منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان، والصحافة التي تؤدي عملها بشكل مستقل، كما تحدث عن مشكلة العمالة الوافدة في البلدان الخليجية وخاصة الآسيوية التي استقرت في المنطقة لفترة طويلة، وأن هناك مطالب من هذه الدول لاعتبارهم مهاجرين وليسوا عمالة وافدة.

وعرض رئيس المجلس خبرة المجلس في التعامل مع قضايا حقوق الإنسان المختلفة، وتفاعله مع شكاوي المواطنين، والصعوبات التي تواجهه مثل الأمية والفقر.

سادساً: مساهمة المجلس في المراجعة الدورية الشاملة (UPR) :

تعد المراجعة الدورية الشاملة إحدى الآليات المستحدثة في نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ويمنح هذا الاستعراض الفرصة لجميع الدول للإعلان عن الإجراءات التي اتخذتها لتحسن أوضاع حقوق الإنسان لديها والتغلب على التحديات التي تعوق التمتع بحقوق الإنسان، وتبادل خبرة الممارسة حول العالم.

وقد تم تأسيس هذه الآلية عندما أنشئ مجلس حقوق الإنسان في منتصف مارس ٢٠٠٦ بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة وأدخل هذا القرار للمجلس إجراء استعراض دوري شامل يستند على معلومات موضوعية وموثوق فيها عن استيفاء كل دولة لواجباتها والتزاماتها تجاه حقوق الإنسان بشكل يضمن التغطية الشاملة والمعاملة المتساوية لكل الدول، وقد وافق أعضاء المجلس على هذا الإجراء في ١٨ يونيو ٢٠٠٧ بين حزمة من الإجراءات الداعمة لتشكيل المجلس.

وطبقاً لهذه الإجراءات تتم مراجعة كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مرة واحدة كل أربع سنوات بحيث تتم مراجعة ٤٨ دولة كل عام، وتتم مراجعة الدول الأعضاء في المجلس خلال فترة عضويتها. وقد اقر المجلس في ٢١ سبتمبر ٢٠٠٧ جدولاً زمنياً مفصلاً بالترتيب الذي سيتبع حال مراجعة أوضاع حقوق الإنسان خلال الدورة الأولى للسنوات الأربع (٢٠٠٨ – ٢٠١١) وتلتقي

مجموعة العمل الخاصة بالاستعراض الدوري الشامل ثلاث مرات في العام. وتساعد الدول محل مراجعة مجموعات تتكون من ثلاث دول وتشتهر باسم "الثلاثي" (الترويكا) يعملون بوصفهم مقررين، ويتم اختيارهم بالقرعة.

تتناول المراجعة مناقشة ثلاث تقارير وهي تقرير الدولة (الذي يعرف بالتقرير الوطني)، ويحتوي على معلومات تقدمها الدولة محل المراجعة وفق إرشادات عامة، ويتضمن الثاني جمع معلومات الأمم المتحدة ويقوم مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بإعداده من واقع تقارير "الإجراءات الخاصة" وأجهزة معاهدات حقوق الإنسان، وآليات الأمم المتحدة الأخرى. ولا تتعدى هذه الوثيقة عشر صفحات. ويشمل الثالث تقريراً بملخص آراء الأطراف المعنية، يتضمن معلومات وتحليلات هذه الأطراف ومن بينها المؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية، وتعده المفوضية السامية ولا يتجاوز عشر صفحات أيضاً.

وخلال المناقشة تستطيع أي دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تتقدم بأسئلة أو مقترحات أو توصيات إلى الدول قيد المراجعة، كما تقوم مجموعة الدول الثلاثة بجمع القضايا أو الأسئلة التي سيتم تبادلها مع الدولة محل المراجعة للتأكد من إجراء حوار تفاعلي يسير ومنظم. كما تستطيع المنظمات غير الحكومية أن تتقدم بمعلومات تضاف إلى "تقرير الأطراف المعنية الأخرى" وتؤخذ في الاعتبار أبان المراجعة، ويجوز لها أن تحضر جلسات العمل المعنية بالاستعراض الدوري الشامل وأن تتقدم ببيانات في الجلسة الاعتيادية لمجلس حقوق الإنسان عند النظر في نتائج مراجعات الدول.

وبعد مراجعة مجموعة العمل لأوضاع حقوق الإنسان داخل الدولة تعد الدول الثلاثية (الترويكا) تقريراً بمشاركة الدولة محل المراجعة، وبمساعدة مكتب المفوضية السامية، ويقدم التقرير الذي يشار إليه باسم "تقرير النتائج" موجزاً عن المناقشات الفعلية، ويتألف من الأسئلة والتعليقات والتوصيات التي تتقدم بها الدول إلى البلد محل المراجعة فضلاً استجابات الدول محل المراجعة

وقد بدأت جلسات المراجعة الدورية الشاملة في ٧ ابريل ٢٠٠٧، ويفترض أن يكون المجلس قد عقد في نهاية العام ٢٠٠٩ ست جلسات عمل، وأن يكون قد أتم مناقشة ٩٨ دولة من بينها ٩ دول عربية، ومن المقرر أن إجراء المراجعة الدورية الشاملة لمصر في ٤ فبراير ٢٠١٠ خلال الجلسة السابعة وسوف تشمل هذه الجلسة مناقشة تقرير العراق أيضاً.

وقد قدم المجلس القومي لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية تقارير مستقلة عن تقرير الدولة في الموعد المحدد قبل الأول من سبتمبر ٢٠٠٩، وأتاحها لإطلاع الرأي العام، وأعقبها تقديم الدولة تقريرها الرسمي، لكن لم يعلن بعد.

وتستحق **مساهمة المجلس القومي لحقوق الإنسان** في المراجعة الدورية الشاملة لمصر، التوقف عندها. وقد نظر المجلس منذ البداية إلى هذه المناسبة باعتبارها عملية لمراجعة التشريعات، وتقييم الممارسات، وإجراء حوارات متعددة المستويات مع الحكومة والمنظمات غير الحكومية بهدف تعزيز احترام حقوق الإنسان في البلاد، وبلورة توصيات لبلوغ هذا الهدف.

في هذا السياق بدأ المجلس استعداداته مبكراًن وأجرى الدكتور حسام البدراوي عضو المجلس مناقشات موسعة مع الأطراف المعنية في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة خلال مشاركته في الدورة العادية للمجلس في مارس ٢٠٠٩ ممثلاً للمجلس القومي لحقوق الإنسان وكذا مع أعضاء البعثة الدبلوماسية المصرية في جنيف. وأعد مقترحات مفصلة للمجلس في هذا الشأن.

وشكل المجلس القومي لحقوق الإنسان في مايو ٢٠٠٩ وحدة خاصة لإعداد تقرير المستقبل في سياق المراجعة الدولية الشاملة، تشكلت نواتها الداخلية من ثلاثة من أعضائه هم الدكتور حسام البدراوي والأستاذة "منى ذو الفقار"، والراحل العزيز د. "صلاح الدين عامر"، لكنها ظلت مفتوحة العضوية لكل أعضاء المجلس الذين حرص معظمهم على المشاركة في اجتماعاتها الأسبوعية التي استغرقت أربعة أشهر (من يونيو إلى سبتمبر ٢٠٠٩) واستعانت الوحدة بخبراء مستقلين للمساهمة في أعمال الوحدة ووضعت نصب عينيها خبره التجربة التي وفرتها المراجعات الدورية العديدة التي أجراها المجلس الدولي لحقوق الإنسان، كما أجرت العديد من الدراسات الفرعية التي يتطلبها تحقيق أهداف المجلس، ووسعت نطاق التشاور مع المنظمات غير الحكومية وذلك على النحو التالي:

أ- أعدت "الوحدة" ملفاً شاملاً عن المراجعة الدورية الشاملة تتضمن أوراقاً خلفية عن موضوعات المراجعة الشاملة وطبيعة الآلية وأبعادها، ونماذج مختارة من تجارب المراجعة الدولية للدول التي سبقت مصر في هذه المراجعة من بينها جميع مراجعات الدول العربية، وتقارير المؤسسات الوطنية السابقة والمنظمات غير الحكومية، وتقارير اللجان التعاهدية والإجراءات الخاصة. وتحليلات متنوعة عن جوانب القوة والضعف في سياق عمل آلية المراجعة الشاملة.

ب- إعداد تقارير وأبحاث متنوعة حول احتياجات إعداد تقرير المجلس تضمنت:

* دراسة متخصصة بعنوان "برنامج عمل المواطنة وحقوق الإنسان" أعدتها الوحدة وتستند إلى رؤية المجلس منذ إنشائه لتعزيز حقوق الإنسان وتفعيل حقوق المواطنة وإعمال الحريات العامة.

* مذكرة بشأن تحفظات مصر على المواثيق الدولية التي صادقت عليها أعدها العزيز الراحل د.صلاح الدين عامر.

* دراسة تحليلية للتشريعات والقوانين الوطنية ذات الصلة بحقوق الإنسان والحريات العامة ومدى اتساقها مع المعايير الدولية التي التزمت بها الحكومة المصرية.

جـ- إجراء حوارات مع عدد من المسئولين بشأن أهمية المراجعة الدورية الشاملة والحاجة إلى تسريع وتيرة الإصلاحات التي تعهدت بها الدولة، وسبل تعزيز التعاون مع هيئات الأمم المتحدة وآلياتها في سياق المراجعة الدورية الشاملة.

د- توسيع نطاق التشاور مع المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، والتنمية وحقوق الفئات الأولى بالرعاية. وقد شمل ذلك تنظيم ثلاث جلسات استماع موسعة تم تنظيم أولاها في ٦ يوليو ٢٠٠٩ في القاهرة لمنظمات غير حكومية في نطاق القاهرة الكبرى، وتم تنظيم الثانية في ١١ يوليو ٢٠٠٩ في الإسكندرية لمنظمات غير حكومية في الوجه البحري، وتم التنظيم الثالثة في أول أغسطس ٢٠٠٩ في المنيا لمنظمات عاملة في الوجه القبلي. للوقوف على رؤية هذه المنظمات لحالة حقوق الإنسان في مصر، وسبل النهوض بها في التشريع والممارسة.

هـ- إجراء استبان للمنظمات غير الحكومية حول موضوعات التشاور بالتوازي مع جلسات الاستماع، وعبر الموقع الذي خصصه المجلس على شبكة الانترنت لتقييم آراء عينة مختارة من منظمات المجتمع المدني حول قضايا حقوق الإنسان في البلاد ومتطلبات تطويرها، شارك فيه أكثر من ١٣٠ منظمة غير حكومية.

وقد أجرى الاستطلاع فريق بحثي متخصص ومحايد ولدية خبرة في العمل في هذا المجال. وشارك في إعداد محاوره والأسئلة المتضمنة فيه اللجنة المعنية بإعداد التقرير في المجلس القومي لحقوق الإنسان. وتضمن استطلاع الرأي ١٤ سؤلاً يختبر آراء العينة في عدة محاور أساسية:

١- الحقوق المدنية والسياسية، واتجهت الأسئلة إلى الأحكام المهمة في الدستور ذات الصلة بحقوق الإنسان والتي تحتاج إلى تعديلات، والإصلاحات التشريعية المؤثرة على وضعية

حقوق الإنسان وآراء العينة في مشروع قانون مكافحة الإرهاب، وإنهاء حالة الطوارئ وتعزيز حريات الرأي والتعبير.

٢- واتجه المحور الثاني إلى التعرف على آراء العينة فيما يتعلق بحقوق الأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة.

٣- وركز المحور الثالث على آراء العينة في التطور الذي لحق بحقوق المرأة في مصر.

٤- وتضمن المحور الرابع آراء العينة في منظومة التشريعات التي تحتاج إلى تغيير والتي تتعلق بالجمعيات الأهلية، والنقابات المهنية، والنقابات العمالية وقانون الأحزاب، وقانون مباشرة الحقوق السياسية.

٥- واتجه المحور الخامس والأخير إلى استطلاع آراء العينة في أداء المجلس القومي لحقوق الإنسان، واقتراحاتهم لتعزيز دور المجلس.

وقد تمت مناقشة نتائج الاستطلاع على مستوى اللجنة، ثم على مستوى المجلس القومي لحقوق الإنسان، ونُشرت نتائجه على موقع المراجعة الدورية الشاملة لحقوق الإنسان **(UPR)**

و- تأسيس موقع على شبكة الانترنت لعرض كل المواد المتعلقة بموضوع المراجعة الدورية الشاملة، وربطة بالموقع الخاص بالمجلس وذلك لتوفير قدر كبير من التعريف بآلية المراجعة الدورية الشاملة، ورؤية المنظمات غير الحكومية ومطالبها في سياق المراجعة الدورية الشاملة.

في سياق هذه العملية المتأنية والمدققة، أنجزت "الوحدة" مشروع التقرير المستقل للمجلس المتعلق بالمراجعة الدورية الشاملة وجرت مناقشته في جلسة عامة للمجلس، بعد إثرائه بملاحظات وآراء المشاركين. وتم تسليمه باللغتين العربية والإنجليزية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

وبإتمام هذه الخطوة يكون المجلس قد أنجز المرحلة الأولى من برنامجه للتفاعل مع المراجعة الدورية الشاملة لمصر في المجلس الدولي لحقوق الإنسان، فيما تتضمن المرحلة الثانية، المشاركة في المراجعة ذاتها في المجلس الدولي لحقوق الإنسان في فبراير ٢٠١٠، ثم متابعة تفعيل التوصيات التي سوف تصدر عن هذه المراجعة. وسوف يعد المجلس تقريراً شاملاً عن أبعاد هذه التجربة وفحواها.

الباب السادس

تقييم أداء المجلس في دورته الثانية

تقييم أداء المجلس في دورته الثانية

(يناير ٢٠٠٧ – يناير ٢٠٠٩)

يصدر هذا التقرير في ختام دورة عمل المجلس القومي لحقوق الإنسان الثانية ليضع أمام المجتمع والدولة رؤية المجلس عن أدائه للمهام الموكولة إليه طبقاً لقانون تأسيسه، وجهوده الرامية لتعزيز احترام حقوق الإنسان في البلاد، وتقييم التقدم الذي أحرزه في تحقيق مهامه، والصعوبات التي يواجهها في إنجاز هذه المهام وسبل تخطيها.

ويأتي هذا التقييم استطراداً لجهد مماثل قام به المجلس في ختام دورة ولايته الأولى، ضمنه تقريره السنوي الثالث. ويركز على مجموعة عناصر تبدأ بتطوره التنظيمي استجابة لمقتضيات عمله وتعزيز قدراته، ثم يتابع أداءه في تنفيذ الواجبات الموكولة إليه في سياق من الشفافية التي التزم بها منذ تأسيسه، وتمثلاً للمبادئ التي يدعو إلى إعمالها انطلاقاً من المعايير والمؤشرات المتعارف عليها.

أولاً : التطور التنظيمي للمجلس :

شهد المجلس خلال هذه الدورة تأسيس أربعة أفرع، في محافظات سوهاج (ابريل ٢٠٠٨) وبني سويف (يناير ٢٠٠٩) وبورسعيد (نوفمبر ٢٠٠٩) والوادي الجديد (ديسمبر ٢٠٠٩) ويعد لإنشاء أفرع جديدة له في أسيوط والمنيا والأقصر والعريش والمنصورة والفيوم.

وتساهم هذه الأفرع الإقليمية في "الوصول إلى الجمهور" والتفاعل المباشر معه، كما تعزز تفاعل المجلس مع سلطات الحكم المحلي، ومنظمات المجتمع المدني المحلية.

كذلك واصل المجلس سياسته في تداول المسئولية في رئاسة لجانه المختلفة بين أعضائه.

وفي إطار تطوير آليات العمل الداخلية بدأ المجلس منذ العام ٢٠٠٦ في إنشاء وحدات تتولى القيام بالمهام المتخصصة لأغراض تحقيق سرعة الأداء والفعالية، ويختص كل منها بتنفيذ أحد

المشاريع التي تحقق هدفاً أو أهدافاً محددة. وأسست كل وحدة هيكلها التنظيمي الخاص بها في إطار ما يتيحه قانون إنشاء المجلس ولائحته الداخلية، وتمول هذه الوحدات أعمالها وأنشطتها مما هو متاح من ميزانية المجلس ومن موازنات المشاريع الجاري تنفيذها بالتعاون مع الهيئات الدولية والتي يقرها المجلس.

فعلاوة على ما تم تأسيسه من وحدات في فترة ولاية المجلس الأولى (وحدة الشبكة الإقليمية لمكاتب الأمبودزمان – وحدة التعليم وحقوق الإنسان، الوحدة الإعلامية لنشر ثقافة حقوق الإنسان (٢٠٠٦) وحدة الرصد الإعلامي، وحدة المنظمات غير الحكومية، وحدة المكتبة ودعم قواعد البيانات) أسس المجلس خلال فترة ولايته الثانية الوحدات التالية:

- وحدة البحث والتطوير التشريعي: وتشرف عليها الدكتورة "زينب رضوان" عضو المجلس ووكيل مجلس الشعب، وبدأت عملها في أول أبريل ٢٠٠٩.
- وحدة متابعة تنفيذ الخطة القومية لتعزيز حقوق الإنسان: قد تأسست في العام ٢٠٠٧ بهدف متابعة تنفيذ وتقييم الخطة القومية التي أعدها المجلس. ويشرف عليها الدكتور "نبيل حلمي".
- وحدة بحوث (Think Tank) : بدأت عملها في مطلع فبراير ٢٠١٠ وتهدف إلى تحليل أوضاع حقوق الإنسان والرؤية المستقبلية لها، وتقديم الخطط والمقترحات اللازمة. وكذا تقديم حلول عاجلة وسريعة للقضايا وثيقة الصلة بحقوق الإنسان المطروحة على الساحة.
- وحدة مناهضة التعذيب : وتأسست في يوليو ٢٠٠٩ بهدف تعزيز جهود المجلس في مكافحة التعذيب، ونشر ثقافة مناهضة التعذيب، ويشرف عليها الدكتور "سعيد الدقاق"، ووقعت الوحدة بروتوكول تعاون مع المجلس الدولي لتأهيل ضحايا التعذيب في النرويج.
- وحدة منظمات المجتمع المدني: وتضم وحدتين فرعيتين هما: وحدة التدريب، ووحدة دعم مراقبة الانتخابات، وجرى تأسيسها في سياق إطلاق المرحلة الثانية من مشروع دعم المجلس القومي لحقوق الإنسان (المشروع إنسان ٢) بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

تطوير موقع المجلس على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)

تابع المجلس خلال فترة ولايته الثانية جهوده لتحديث موقعه على شبكة الانترنت، وتعزيز الروابط الالكترونية المتوافرة، ومضاعفة المواد والإصدارات المتاحة عليه، ليكون أداة تواصل تفاعلية بين المجلس والجمهور من مختلف الشرائح الاجتماعية والقطاعات المختلفة، وشمل التطوير بث

أفكار وطرق مختلفة لعرض البيانات والمعلومات التي تيسر استخدام الموقع وتتيح التفاعل من خلال مواضيع ومناقشات، كما تم تزويد الموقع ببرنامج أجندة الأحداث الشهرية ومواعيد كافة الأنشطة التي ينظمها المجلس، كذلك تم تزويده باستمارة لتسجيل الشكاوى، واستمارة لتسجيل عضوية بالمجلس.

وأنشأ المجلس موقعاً مختصاً بالمراجعة الدورية الشاملة بمعاونة خبراء مختصين، تضمن عرضاً وافيا للمعلومات والجهات ذات الصلة بمسار المراجعة الدورية، أتاح من خلاله الاطلاع على التقرير الذي أعده وتوثيقاً لأهم الأوراق، وأجندة الإصلاح برنامج عمل المواطنة وحقوق الإنسان، والتي استندت إليها لجنة المراجعة في إطلاق عملها، وتوثيقاً لجلسات الاستماع التي عقدها المجلس مع مؤسسات المجتمع المدني المعنية، وكذا نتائج الاستبيان الذي أجراه المجلس بمعرفة خبراء مختصين، كما تضمن تعريفاً بمسار المراجعة الدورية الشاملة نفسه، وعرضاً لتجارب دول عربية أخرى.

هذا ويشمل برنامج تطوير الموقع في المرحلة المقبلة إطلاق النسخة الثالثة من الموقع باللغة الفرنسية، وإطلاق مكتبة الكترونية تمكن الباحثين وطلبة الجامعات من البحث في موضوعات حقوق الإنسان.

ثانياً: موجز أنشطة المجلس في المهام الموكولة إليه :

تعزيز احترام حقوق الإنسان

١- المؤتمرات والندوات التي نظمها المجلس

يعد تنظيم المؤتمرات والندوات وورش العمل إحدى الآليات المهمة في مجال تعزيز احترام حقوق الإنسان، وبلورة آراء ورؤى محددة لبلوغ هذه الغاية. كما توضح هذه الأنشطة طبيعة الاهتمامات الرئيسية للجهات المنظمة لها.

وقد نظم المجلس القومي لحقوق الإنسان خلال فترة ولايته الثانية (٣٦) مؤتمراً أساسياً فضلاً عن ندوات وورش عمل وحلقات فكرية بالشراكة مع المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان وذلك بمعدل ندوة أو ورشة عمل شهرياً.

وقد حرص المجلس في كل هذه المؤتمرات والندوات على مشاركة ممثلي السلطات المختصة بموضوع هذه الندوات، ومنظمات المجتمع المدني، والخبراء، وأن يضع تحليلاتها وتوصياتها تحت نظر المسئولين في الدولة.

ويرسم تحليل موضوعات هذه الندوات خريطة اهتمامات المجلس خلال فترة ولايته الثانية :

وقد انشغلت بسبع منها بحقوق المواطنة بدءاً بمناقشة مقترح لقانون ١٠٦ لسنة ٧٦ ، بتوجيه وتنظيم أعمال البناء (يونيو ٢٠٠٧) إلى أخرى اختصت بتكافؤ الفرص وعدم التمييز (يوليو ٢٠٠٧) وثالثة اختصت بالأحكام الإدارية والأوراق الثبوتية ، ورابعة تختص بوضع استراتيجية لمناهضة لتعذيب وخامسة تختص ببحث إشكاليات تنفيذ أحكام القضاء الإدارى الخاصة بخانة الديانة وتوج ذلم بمؤتمر موسع حول حقوق المواطنة (نوفمبر ٢٠٠٧) وآخر لمراجعة مدى التقدم فى تنفيذ توصيات هذا المؤتمر (ديسمبر ٢٠٠٩) .

وانشغلت بسبعة منها فى تعزيز الحريات العامة إذ أخص منها ببحث نظام انتخابى أكثر عدالة (أغسطس ٢٠٠٧) والتجرب العربية فى إدارة الانتخابات (ديسمبر ٢٠٠٨) واختصت أحداها بحرية الرأى والتعبير (يوليو ٢٠٠٨) وأختصت أحداها بحقوق الإنسان والإعلام المصرى (يونيو ٢٠٠٧) وأخرى والحق فى المعلومات (فبراير ٢٠٠٨) وأخرى بالتعديلات المقترحة على قانون الجمعيات الأهلية (ديسمبر ٢٠٠٨) وأخرى عن التشريعات الوطنية وحقوق الإنسان (مارس ٢٠٠٩) .

وانشغل سبع منها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية : من إدارة سياسات العادالة الاجتماعية (يونيو ٢٠٠٨) إلى أزمة المياه (سبتمبر ٢٠٠٧) والبطالة (أكتوبر ٢٠٠٧) والدعم (يناير ٢٠٠٨) والحد من ظاهرة أطفال الشوارع (أطتوبر ٢٠٠٨) والهجرة غير النظامية (مارس ٢٠٠٩) وحق الشباب فى الصحة والتعليم والعمل كمدخل للتنمية (أبريل ٢٠٠٧) .

وانشغلت باثنان منها بتعزيز حماية الفئات المهمشة فأختص أحداها بمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر (وشملت ست حلقات بحثية على مدار عام ٢٠٠٩) وأخرى بالاتجار بالأعضاء البشرية (مارس ٢٠٠٩) .

كما انشغل ثلاث منها بتعزيز احترام حقوق الإنسان فأختص احداها بسبل تفعيل الخطة القومية لحقو الإنسان (أبيرل ٢٠٠٧) وأختص أخرى بضوابط عقوبة الإعدام (أكتوبر ٢٠٠٧) وأخرى بتقييم أعمال الماجعة الشاملة (ديسمبر ٢٠٠٨) .

وانشغلت أحداه بتعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدنى الوطنية (أكتوبر ٢٠٠٧)

.

كذلك تضمنت الاجتماعات خمس مؤتمرات دولية عقد ثلاثة منها سنوياً بالتعاون مع منظمة اليونسكو العالمية فى اليوم العالمى لحقوق الإنسان وأسفر عن آخرها عن تأسيس منتدى الحوار العربى الأفريقى وعقد أخرها فى سياق التحضير للمؤتمر العالمى لمراجعة ديربان (مارس ٢٠٠٩) وأخص أحداها بالحوار مع مؤسسات الأمبودسمان (ديسمبر ٢٠٠٩)

كذلك اهتم المجلس بإتاحة أعماله وتوصياته في العشرات من الإصدارات والأدبيات المنشورة واتاحتها على موقعه الالكتروني على شبكة الانترنت، والتي يأتي في مقدمتها تقاريره السنوية الخمسة السابقة وترجماتها إلى اللغات الأجنبية وخاصة اللغة الإنجليزية، وكذا طباعة بعضها بطريقة "برايل" للمكفوفين وإصدار ملخصات تنفيذية عنها. كذلك إصدارات تتعلق بأعمال ونتائج المؤتمرات والندوات وورش العمل التي تناولت موضوعات رئيسية تعكس انشغالات المجتمع، ومن بينها أزمة البطالة، وأزمة المياه، وحقوق المواطنة، والخطة الوطنية للنهوض بحقوق الإنسان، والتعديلات المقترحة على التشريعات، والقضايا ذات الصلة بحقوق وتمكين المرأة، ودور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في أفريقيا، ودواوين الشكاوى في العالم العربي، وتشريعات الأحوال الشخصية، وملتقياته الرابع والخامس والسادس مع منظمات المجتمع المدني، والدليل المرجعي للحقوق الإنجابية، وتقارير بشأن بعض العمليات الانتخابية، ونشاط المجلس خلال السنوات الست الماضية.

٢- التدريب

وضع المجلس منذ تأسيسه برنامجاً طموحاً للتدريب بالتعاون مع الخبراء المختصين في المجالات المختلفة سواء من الجامعات أو منظمات المجتمع المدني. واستهدف البرنامج عدة فئات:

- الفئات التي تستطيع من خلال مواقعها التأثير على ثقافة وتوجهات الرأي العام ومن بينهم العاملين بالإعلام المرئي والمسموع والصحافة، والموجهين والأخصائيين الاجتماعيين.
- الفئات التي تتولى بحكم وظيفتها ودورها المهني الحفاظ على حقوق الإنسان والدفاع عنها ضد الانتهاكات مثل المحامين: والعاملين بمنظمات المجتمع المدني أو أولئك الذي يتصل عملهم بمصالح الجمهور مثل أعضاء المجالس الشعبية المحلية.

- واستهدف المجلس فئتين من الشباب أولهما قطاعات طلاب السنوات النهائية في الجامعات والمعاهد العليا، الذين ترتبط دراستهم بالعمل العام مثل طلاب كليات ومعاهد التربية والإعلام والحقوق، والاقتصاد والعلوم السياسية، وثانيهما الفئة العامة للشباب من خلال معسكرات الشباب ومخيماتهم.
- الفئات المعنية بمراقبة الانتخابات من منظمات المجتمع المدني. وفي هذا السياق نظم المجلس عشرات الدورات التدريبية المتخصصة، للمئات من أعضاء المنظمات غير الحكومية المعنية.

٣- غرس قيم حقوق الإنسان في المناهج التعليمية

واصل المجلس اهتمامه بتطوير المناهج التعليمية باتجاه تنقيتها من المفاهيم المنافية لحقوق الإنسان، وغرس قيم حقوق الإنسان في بنيانها. وتابعت اللجنة التي شكلها من التربويين وخبراء التعليم مهامها. وقد أنجز المجلس حتى الآن ثلاث مراحل من هذا البرنامج، شمل الأول مرحلة التعليم الأساسي وغطى ٢٧ كتاباً، وشمل الثاني مرحلة التعليم الثانوي وغطى ٤٦ كتاباً في مناهج التربية الدينية واللغة العربية وتخصصات أخرى، وشملت المرحلة الثالثة تقيم مناهج التعليم الجامعي وتضمنت تحليل خطاب حقوق الإنسان في تسعة من مقررات بالجامعات والأكاديميات والمعاهد المصرية.

وقد وجد المجلس تعاوناً وثيقاً من وزارة التربية والتعليم التي وفرت الكتب الدراسية للجنة، وبدأ هذا المشروع بثمر نتائجه بتطوير بعض الكتب المدرسية وفقاً لمقترحات المجلس.

٤- نشر ثقافة حقوق الإنسان في الإعلام الجماهيري

يدرك المجلس أهمية الإعلام الجماهيري في الوصول برسالته إلى الرأي العام، فحرص على مأسسة علاقة باتحاد الإذاعة والتليفزيون، وتم تأسيس لجنة لحقوق الإنسان في الاتحاد يشارك فيها أمين عام المجلس بحكم وظيفته، طورت إطار عملها ليشمل حقوق المواطنة، وتقدم توصياتها للاتحاد باستمرار.

ويجد المجلس تعاوناً مستمراً من وزارة الإعلام واتحاد الإذاعة والتليفزيون كما يقوم بإعداد برامج تدريبية لتعزيز قدرات الإعلاميين في نشر ثقافة حقوق الإنسان، والتعريف بمصادرها وتقييمها، كما يقوم بالتعاون مع الاتحاد في بث برامج مباشرة لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان من بينها برنامج

"حقوق الإنسان في الإسلام" وبرنامج "الحق معك" على إذاعة الشباب والرياضة، كما قام بعمل مسابقات ثقافية تتعلق بحقوق الإنسان.

إعداد خطة وطنية لتحسين وتعزيز وحماية حقوق الإنسان

يضع قانون المجلس على عاتقه وضع خطة عمل قومية لتعزيز وتنمية حقوق الإنسان واقتراح وسائل تحقيقها، وقد عكف المجلس على إعداد هذه الخطة منذ السنة الأولى لولايته، فدرس التجارب السابقة، واستعان بفريق من الخبراء أعد مسودة مشروع الخطة وتمت مناقشتها على عدة مستويات داخل المجلس ومع الجهات المعنية وسعى المجلس لإدماجها في الخطة العامة للدولة ٢٠١٢/٢٠٠٧. وتتضمن الخطة أربعة أهداف إستراتيجية هي (١) تحسين أوضاع حقوق الإنسان، (٢) نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، (٣) دعم آليات الحماية، (٤) بلوغ غايات الألفية التي التزمت بها الحكومة في عدة ميادين.

ويخضع تنفيذ الخطة لعملية تقييم مستمرة لمعرفة مدى التقدم المحرز في تحقيق أهدافها ومدى نجاح الجهود المبذولة للوصول إلى هذه الأهداف، وعلى ذلك أسس المجلس في مارس ٢٠٠٧ وحدة متخصصة لمتابعة تنفيذ الخطة، يشرف عليها الدكتور "نبيل حلمي" عضو المجلس، واستهلت أعمالها بعقد مؤتمر موسع يضم ممثلين عن الحكومة ومنظمات المجتمع المدني والخبراء لبيان مسئوليات وواجبات الأطراف المختلفة في تنفيذ الخطة ومنذ ذلك الوقت ينخرط المجلس في حوار متواصل مع مختلف الوزارات من أجل تفعيل الخطة، وعقد خلال فترة ولايته الثانية اجتماعات تنسقيه مع ٢٦ وزارة وبعض الهيئات التابعة لمجلس الوزراء، وتكررت هذه الاجتماعات التنسيقية عدة مرات على نحو أصبح يمثل أحد أطر الحوار مع أجهزة الدولة في مجالي تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

الدفاع عن حقوق الإنسان

١- الشكاوى

يعتبر التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان وإنصاف الضحايا والمتضررين حجر الزاوية في عمل المجلس وقد أسس المجلس منذ بداية عمله مكتباً للشكاوى، وفر له الإمكانيات الضرورية لأداء مهامه على نحو فعال، كما عزز قدراته في الوصول إلى الجمهور بإطلاق مشروعات للمكاتب المتنقلة في العام ٢٠٠٨، والتي تتنقل بين المحافظات المختلفة، وتتقبل شكاوى المواطنين بالتعاون مع هيئات الحكم المحلي والجمعيات الأهلية المحلية. وقد زارت هذه المكاتب المتنقلة في العامين الأخيرين جميع محافظات البلاد وفق جدول زمني محدد، كما كررت زيارة بعض المحافظات وفقاً لما أظهرته الحاجة.

وقد استقبل مكتب الشكاوى خلال فترة ولاية المجلس الثانية نحو ٣٨٠٠٠ شكوى، مقابل ١٥٥٠٠ شكوى تلقاها المجلس في دورته الأولى بزيادة قدرها نحو ١٥٠%.

ورغم أن نسبة ملموسة من هذه الشكاوى لا تمثل انتهاكات للقانون وإنما تعد بمثابة التماسات من الشاكين لتحسين أوضاعهم، أو رفع بعض أوجه معاناتهم من ظروف اقتصادية أو اجتماعية شخصية فقد حرص المجلس على التجاوب مع بعض هذه الشكاوى وتوجيها إلى أجهزة الدولة المختصة وإحاطة أصحاب الشكاوى لمتابعتها.

أما الشكاوى التي تقع في اختصاص المجلس فقد وجهها إلى ٣٤ وزارة و٢٩ محافظة، و٣٩ مصلحة وهيئة حكومية ذات طبيعة خاصة، و٢٦ مؤسسة اقتصادية (بنوك وشركات خاصة) و١٨ من النقابات المهنية والجمعيات الأهلية والأحزاب السياسية، و٢٦ جهة أخرى متنوعة.

وتتحسن نسبة رد الحكومة والجهات المتخصصة باطراد على الشكاوى المحالة إليها من المجلس، إذ ارتفعت من نحو ١٢% في العام الأول من أعمال مكتب الشكاوى إلى ٤٠% في العام ٢٠٠٩.

بعثات تقصي الحقائق

ويتصل بمهمات الدفاع عن حقوق الإنسان الموكولة للمجلس بعثاته الميدانية لتقصي الحقائق، وعقد جلسات الاستماع حول أحداث معينة. وقد أوفد المجلس خلال ولايته الثانية نحو (٣٢) بعثة لتقصي الحقائق اختص ١٣ منها بتقصي الحقائق في مناطق شهدت توترات أمنية أو أحداث طائفية في عدد من المحافظات، واتجه ٩ منها لتقصي حقائق إضرابات عمالية، واختص خمسة منها بتقصي حقائق انهيار صخرة المقطم وأحوال المناطق العشوائية، وأفضى اثنان منها بتقصي شكوتين فرديتين بشأن إضراب مواطنة عن الطعام بسبب التعدي عليها، وأخرى بشأن شكوى مواطن من التعذيب.

٣- مراقبة الانتخابات

انخرط المجلس في مراقبة الانتخابات العامة منذ الانتخابات الرئاسية والبرلمانية عام ٢٠٠٥ ووثق جهوده في هذا الشأن في تقاربة السنوية وإصدار مستقل.

وقد تابع المجلس هذا الدور خلال انتخابات المجالس الشعبية المحلية في ابريل ٢٠٠٨، والانتخابات التكميلية التي جرت في بعض الدوائر بالتعاون مع بعض منظمات المجتمع المدني وقام بتدريب مئات من المراقبين.

ويستعد المجلس للانتخابات الرئاسية والتشريعية القادمة، حيث أسس وحدة لدعم الرقابة على الانتخابات ويعمل على تطوير القدرات الوطنية للرقابة على الانتخابات وبناء الثقة في مسارها ويشمل ذلك دعم وحدات الانتخابات في محافظات البلاد، وإعداد كوادر وطنية مؤهلة للرقابة، وتطوير مناهج تدريب يستفيد منها ٥٠٠ مراقب وإنشاء موقع لوحدة مراقبة الانتخابات على شبكة الانترنت للتوعية العامة وإعداد خريطة انتخابية وتشجيع تسجيل الناخبين وتصميم وتوزيع أدلة إرشادية لتعزيز الرقابة على الانتخابات.

تطوير التشريعات الوطنية

أولى المجلس اهتماماً كبيراً لتطوير التشريعات الوطنية لتتسق مع المعايير الدولية، والعمل على إزالة القيود التشريعية التي تفضي لانتهاكات حقوق الإنسان، أوإرساء تشريعات تعزز من مسار الحقوق الأساسية والحريات العامة.

وفي مجال إزالة العقبات التي تعيق إعمال حقوق الإنسان واصل المجلس خلال دورته الثانية إلحاحه على إنهاء حالة الطوارئ، كما ألح على أن يعرض قانون مكافحة الإرهاب للنقاش في المجتمع قبل تقديمه لمجلس الشعب، كما قدم مشروعاً بقانون موحد لبناء دور العبادة، ومقترحات بقانون لتعزيز تكافؤ الفرص ومنع التمييز، يتضمن تأسيس مفوضية خاصة لمتابعة تنفيذه، كما تابع جهوده لتفعيل مقترحاته السابقة بشأن إجراء تعديلات تشريعية لمكافحة التعذيب وأخرى بشأن تفعيل الحق في المحاكمة العادلة، وأخرى بشأن حماية السجناء وغيرهم من المحتجزين والإشراف على السجون.

كما قدم المجلس مقترحات تشريعية لتحديث النصوص القانونية الخاصة بمكافحة الفساد. وقدم توصيات مفصلة بشأن إجراء تعديلات تشريعية لتعزيز الحريات بتعديل قوانين مباشرة الحقوق السياسية، وأخرى بتعديل قانون النقابات المهنية، وأخرى تتعلق بقانون الجمعيات الأهلية.

التعاون مع منظمات المجتمع المدني

بادر المجلس منذ تأسيسه للسعي لتوثيق علاقاته مع منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان والتنمية. وقد اتخذت خطواته عدة مسارات أهمها تنظيم مؤتمرات دورية لتنظيم التعاون مع منظمات المجتمع المدني والتحاور حول قضايا الاهتمام المشترك، ودعوة منظمات المجتمع المدني للمشاركة في أنشطة المجلس، ومشاركة المجلس في أنشطتها. وتخصيص (٨٨) نشاطاً لمشاركتها في الخطة القومية لتعزيز حقوق الإنسان. ومساندة المجلس لمنظمات المجتمع المدني في جهودها لتطوير قانون الجمعيات الأهلية لإزالة العقبات التي تعرقل عملها. ومساندة تلك التي تتعرض لانتهاك حقوقها القانونية بالتدخل لدى السلطات المختصة بهذا الشأن.

وبينما واصل المجلس خلال فترة ولايته الثانية هذا المسارات فقد بادر لمأسسة علاقات التعاون مع المنظمات غير الحكومية، حيث وقع المجلس بروتوكولات تعاون مع (٣٤) منظمة غير حكومية ومركزاً بحثياً فضلاً عن برتوكول تعاون مع المجلس القومي للمرأة. ونفذ عشرات من الأنشطة المختلفة بالتعاون مع هذه المنظمات.

التعاون الدولي

يباشر المجلس تعاوناً منتظماً مع عشر من هيئات الأمم المتحدة هي: المجلس الدولي لحقوق الإنسان، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة اليونسكو العالمية، ومنظمة العمل الدولية، والمفوضية السامية للاجئين، ومنظمة الهجرة الدولية، وبرنامج الأمم المشترك لمكافحة الإيدز، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة المنظمة. وقد واصل المجلس خلال فترة ولايته الثانية على تعزيز تعاونه مع هذه الهيئات.

ولا يقتصر هذا التعاون على تبادل الاشتراك في الأنشطة المختلفة بل يمتد إلى برامج محددة من أبرزها "مشروع إنسان" الذي يتم بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ويدعم العديد

من أنشطة المجلس، وبرنامج الصحة الإنجابية الذي يتم مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، وقد صدر عنه دليل مرجعي مهم للصحة الإنجابية، وبرنامجاً تدريبياً.

كما يباشر المجلس علاقات تعاون منتظمة مع الاتحاد الأوربي وهيئاته المختلفة، ويخوض حواراً متواصلاً معه حول قضايا الاهتمام المشترك في مجال حقوق الإنسان. ويدعم الاتحاد الأوروبي واحداً من أهم أنشطة المجلس وهو جهود تطوير مكتب الشكاوى.

وأسس المجلس تعاوناً مشتركاً مع المنظمة الدولية للفرانكفونية تضمنت عقد مؤتمرات دولية مشتركة. كما يُمثل المجلس في اللجنة التنسقية المنبثقة عن وزارة الخارجية المصرية المختصة بالتعاون مع المنظمة الدولية للفرانكفونية.

ويباشر المجلس تعاوناً منتظماً مع الاتحاد الأفريقي إذ يشارك بانتظام في دورات انعقاد اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. وقد تعززت صلة المجلس باللجنة بانتخاب أحد أعضاء المجلس مفوضاً باللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

كذلك يتعاون المجلس مع جامعة الدول العربية، ويشارك الجانبان في الأنشطة ذات الاهتمام المشترك.

كذلك يقيم المجلس تعاوناً ثنائياً مع العديد من الدول من كافة القارات ومن مختلف المجموعات الدولية. وينخرط في مشروعات تعاون مشترك مع بعضها، وقد دعمت هيئة المعونة الأمريكية مشروعه لنشر ثقافة حقوق الإنسان، كما دعمت السويد مشروعه لتأسيس الشبكة الإقليمية لمكاتب الأمبودزمان العربية، ودعمت النرويج مشروعه لتأسيس مكتبه إلكترونية، ودعمت أسبانيا مشروعه للتطوير التشريعي، ودعمت هولندا مشروعه لنشر ثقافة مناهضة التعذيب وتأهيل ضحاياه.

وجنباً إلى جنب مع هذا التعاون مع المنظمات الدولية الحكومية، يتعاون المجلس مع التجمعات الدولية المتعلقة بالمؤسسات الوطنية بدءاً من لجنة التنسيق الدولية (ICC) إلى المنظمات الإقليمية الأفريقية والآسيوية والأوروبية والعربية. وقد خص التعاون مع المؤسسات الوطنية العربية باهتمام خاص، وتجتمع المؤسسات العربية بالتناوب في العواصم العربية، فيما أصبح يشكل تجمعاً خاصاً لهذه المؤسسات الوطنية.

كما يتعاون المجلس بشكل مؤسسي مع مؤسسات الأمبودزمان العربية (دواوين المظالم) من خلال الشبكة الإقليمية لمكاتب الأمبودزمان العربية التي يستضيفها المجلس ويرأسها رئيس مكتب الشكاوى بالمجلس، وتقيم الشبكة العربية لمكاتب الأمبودزمان علاقات تعاون وثيقة مع عدد من شبكات الأمبودزمان الدولية من بينها الشبكة اليورومتوسطية وشبكة الاتحاد من أجل المتوسط، والشبكة الأفريقية والشبكة الآسيوية. وقد نظم المجلس القومي لحقوق الإنسان اجتماعاً موسعاً ضم

هذه الشبكات في شهر ديسمبر ٢٠٠٩. وقد طورت الشبكة بنيتها التنظيمية لتتحول إلى المنظمة العربية لمكاتب الأمبودزمان في نهاية العام ٢٠٠٩.

كذلك يقيم المجلس تعاوناً منتظماً مع العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، ومن بينها منظمة العفو الدولية، والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان (HRW) ومنظمة بيت الحرية، وغيرها.

ثالثاً : تحليل الصعوبات التي تعترض المجلس وسبل تجاوزها

يتقاسم المجلس مع غيره من المنظمات الوطنية المعنية بالنهوض بحقوق الإنسان إشكاليات التعامل مع الأوضاع النابعة عن سريان حالة الطوارئ، واستمرار محتجزين أمضوا فترة عقوبتهم، أو يتعرضون لظاهرة الاعتقال المتكرر بقرارات إدارية.

كما يتقاسم المجلس مع غيره من المنظمات الوطنية بطء الإجراءات المتعلقة بمعالجة أسباب ظاهرات الاحتقان الاجتماعي وفي مقدمتها الاحتقان الطائفي والتوتر الأمني في سيناء، وحماية المواطنين المصريين العاملين في الخارج.

ويضيف المفهوم الخاطئ للطبيعة الاستشارية للمجلس صعوبات إضافية في الاضطلاع بدوره في معالجة الشكاوى ومعالجة بعض الإشكاليات ومنها زيارة السجون وأماكن الاحتجاز أو تبني حالات بعض الضحايا أمام القضاء.

ويرى المجلس أنه يمكن تذليل بعض الصعوبات من خلال إدخال بعض التعديلات على قانون تأسيس المجلس رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٣ على النحو التالي:

* دعم قدرات المجلس بإمكانية تعيين مفوضين متفرغين من بين أعضائه وتفويضهم بصلاحيات محددة لتلبية احتياجات العمل والتوسع في أنشطة المجلس، وهو أمر تأخذ به العديد من المؤسسات الوطنية.

* وكذلك إمكانية قيام المجلس بضم أعضاء من الخبرات والشخصيات العامة المعنية بحقوق الإنسان في لجانه النوعية، دعماً لقدرات هذه اللجان على ممارسة أنشطتها.

* إلزام جهات الاختصاص المعنية بتوفير المعلومات واتخاذ الإجراءات المتعلقة بالتحقيق في الشكاوى المحالة منه وإزالة أسبابها.

* إعطاء المجلس الحق في رفع الدعاوى القضائية أو التدخل فيها في الحالات التي تستوجب ذلك، دفاعاً عن حقوق الإنسان، وهو حق متاح للجمعيات الأهلية في قانوني حماية البيئة وحماية المستهلك، وغريب ألا يكون للمجلس القومي هذا الحق.